سلسلة مباحث
في الجرح والتعديل
الشيخ عبد الله السعد

سلسلة مباحث

تفريغ الدرس الأول من مباحث في الجرح والتعديل

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فلا يخفى على الجميع فضل العلم ومكانة العلماء، وقد أمرنا ربنا جل وعلا بأن نتعلم ما أنزله جل وعلا على نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم، وقد قال سبحانه وتعالى في محكم التنزيل: ((يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ))[المجادلة:١١]، فبين جل وعلا في هذه الآية الكريمة أن الرفعة تكون عنده جل وعلا بالعلم وبالإيمان، وأن مكانة العبد في يوم القيامة على حسب ما عنده من علم وما عنده من إيمان؛ فبالتالي تكون مكانته عند الله جل وعلا.

وقد جاء في صحيح الإمام مسلم من حديث الزهري، عن أبي الطفيل، عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: {يرفع الله بهذا القرآن أقواماً ويضع به آخرين}، فربنا جل وعلا يرفع بهذا القرآن من تمسك به وتعلم ما فيه، وتدبر أحكامه وعمل بذلك، فهذا هو الذي يرفعه ربنا جل وعلا درجات في يوم القيامة، ويعلي منزلته عنده جل وعلا، وأما من أعرض عن هذا القرآن والعياذ بالله ولم يرفع به رأساً، فهذا هو الذي يضع ربنا جل وعلا من مكانته في الدنيا وفي الآخرة.

وقد جاء في جامع الترمذي من حديث زر بن حبيش، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما: أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: {يقال يوم القيامة لقارئ القرآن: اقرأ وارتق -درجات في الجنة- ورتل كما كنت ترتل في الدنيا؛ فإن منزلتك عند آخر آية تقرأها}، منزلة العبد عند ربه جل وعلا على حسب علمه بهذا القرآن وحفظه لكلام الواحد الديان، وتدبره لما جاء من الوحي الذي أنزله الله جل وعلا على رسوله عليه الصلاة والسلام.

وقد قال جل وعلا في محكم التنزيل لنبيه عليه الصلاة والسلام: ((وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا))[طه:١١٤]، ربنا جل وعلا يأمر نبيه عليه الصلاة والسلام أن يدعو الله بأن يزداد علماً، مع أن العلم يتنزل على الرسول صلى الله عليه وسلم من قبل ربه جل وعلا عليه في الصباح والمساء، ومع ذلك كله يقول له: ((وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا))[طه:١١٤]، فإذا كان ربنا جل وعلا يأمر سيد الخلق وأشرف ولد آدم، والذي يتنزل عليه العلم الخالص من قبل ربه جل وعلا أن يزداد علماً، فما بالك بغيره.

وقد جاء في سورة الكهف في قصة موسى عليه السلام مع الخضر: أنه شد الرحال -أي موسى بن عمران- عليه الصلاة والسلام إلى الخضر لأن الله عز وجل أوحى إليه أن الخضر عنده علم لم يكن موجوداً عندك كما جاء في الصحيحين في حديث عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن أبي بن كعب رضي الله تعالى عن الصحابة جميعاً: {أنه سمع الرسول عليه الصلاة والسلام يقول: كان موسى ابن عمران جالساً في ملأ من بني إسرائيل، فجاء رجل من الناس وسأله: يا نبي الله! هل هناك أحد أعلم منك؟ فقال: لا، فعتب الله عليه لأنه لم يرد العلم إليه، فأوحى إليه: بلى عبدنا الخضر، فعندما علم موسى بذلك بوحي الله جل وعلا له قام وشد الرحال حتى وصل إليه لكي يتعلم العلم الذي هو موجود عند الخضر وغير موجود عند موسى عليه السلام}.

ولا يخفى أن موسى عليه السلام لا شك أنه أفضل من الخضر والخضر قد اختلف فيه هل هو نبي أم رجل صالح، والأقرب أنه نبي لأن الله جل وعلا قال عنه: ((وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي))[الكهف:٨٢] أي: بوحي الله جل وعلا، ولكن لا شك أن موسى أفضل منه لأنه من أولي العزم.

فأقول مع هذا الفضل ومع ذلك شد الرحال إلى من هو دونه وهو نبي من أولي العزم، وقد كلمه ربنا جل وعلا بلا واسطة ومع ذلك كله عندما علم بأن هناك من عنده علم ليس موجوداً عند موسى قام وشد الرحال إليه.

وهكذا سار الصحابة رضي الله تعالى عنهم على ذلك ومن أتى من بعدهم من السلف الصالح، ولا يخفى عليكم ما جاء في صحيح البخاري معلقاً عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما، أنه شد الرحال لمسافة شهر كامل من أجل حديث واحد، فسافر إلى بلاد مصر من أجل حديث واحد لمدة شهر كامل، وقد جاء أيضًا عن غير جابر من الصحابة رضي الله تعالى عنهم أنهم شدوا الرحال.

وفي صحيح البخاري أيضاً من حديث عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه كان يتعلم القرآن على ابن عباس، وذلك في عهد عمر رضي الله تعالى عنه في زمن خلافته، ولا يخفى عليكم أن عبد الرحمن بن عوف أفضل من ابن عباس وأكبر وتقريباً بينهم خمسين سنة، فعبد الرحمن كان عمره قرابة السبعين وكان ابن عباس شاباً ومع ذلك كان يتعلم القرآن عليه، ولم يمنعه هذا من تعلم العلم؛ ولذلك الصحابة تفقهوا وتعلموا بعدما كبروا.

وقد جاء أيضًا في صحيح البخاري نفس الإسناد السابق من حديث عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اتفق مع رجل من الأنصار على أن الواحد منهما ينزل في يوم عند الرسول عليه الصلاة والسلام ويسمع ما يحدث به الرسول عليه الصلاة والسلام وما أوحاه الله عز وجل

إلى نبيه، والثاني يذهب لطلب الرزق ويذهب إلى السوق، ثم في نهاية اليوم إذا التقيا حدث أحدهما الآخر، الذي نزل إلى الرسول عليه الصلاة والسلام حدث الآخر بما سمعه وبما علمه عن الرسول عليه الصلاة والسلام، ثم في اليوم الثاني ينزل الذي نزل إلى السوق هو الذي يأتي إلى الرسول عليه الصلاة والسلام، والذي نزل فيما سبق إلى الرسول عليه الصلاة والسلام هو الذي يذهب إلى السوق، ثم إذا التقيا أيضاً حدث أحدهما الآخر وبالتالي لا يضيع عليهما شيء من العلم، إلى هذه الدرجة وصل الأمر بالصحابة رضي الله تعالى عنهم.

وقد جاء في صحيح البخاري أيضاً من حديث ابن الأصبهاني عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه: {أن نساء الصحابة رضي الله تعالى عنهن أرسلن إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وقالوا: يا رسول الله إن الرجال قد غلبونا على مجلسك فاجعل لنا يوماً تأتينا فيه، فجعل لهم عليه الصلاة والسلام يوماً يأتيهم فيه}، هذا هو فعل نساء الصحابة رضي الله تعالى عنهن.

وتعلمون حرص عائشة رضي الله تعالى عنها وعن أبيها على العلم، حتى أن كبار الصحابة كانوا يتعلمون منها ويسألونها عما أشكل عليهم.

وأيضاً هكذا فعل التابعون ومن أتى من بعدهم، وقد ثبت عن سعيد بن المسيب القرشي المخزومي أنه قال: كنت أسافر الأيام من أجل كلمة واحدة أو نحو ذلك.

وفي صحيح البخاري أن رجلاً سأل الشعبي عن حديث فقال: حدثنا أبو بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: {ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه ثم عندما بعث وسئل عليه الصلاة والسلام آمن به فهذا يعطى أجره مرتين، ورجل كان مملوكاً فأدى حق الله جل وعلا عليه وحق مواليه فهذا يعطى أجره مرتين، ورجل كانت له أمة فعلمها وأحسن تعليمها وأدبها وأحسن تأديبها ثم أعتقها وجعل عتقها صداقها فهذا أيضاً يؤتى أجره مرتين}.

عندما حدث الشعبي بهذا الحديث قال لمن حدثه: خذها؛ فقد كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة. هذا حديث واحد، مع ذلك الشعبي عمرو بن شراحيل الشعبي وهو من أجل التابعين وعلمائهم، والذي يقول: ما كتبت سوداء في بيضاء وإنما كان يحفظ رحمة الله عليه، والذي مراسيله من أصح المراسيل ولا يروي في الغالب إلا عن ثقة عنده، يقول لمن حدثه: خذها؛ فقد كان الرجل يرحل فيما دون ذلك إلى المدينة.

وهو حديث واحد ومع ذلك كان يرحل الرجل فيما دون ذلك، وأين الكوفة من المدينة؟ الشعبي كان كوفي فأين الكوفة من المدينة، ومع ذلك كان يرحل من العراق إلى المدينة فيما دون الحديث الواحد، فهكذا كان السلف وقبلهم الصحابة وقبلهم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في حرصهم على العلم، ولذلك سادوا الناس

وسادت الأمة ورفع الله جل وعلا من شأن هذه الأمة وأعلى منزلتها على باقي الأمم ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ))[آل عمران:١١٠]، فهذه الأمة خير أمة أخرجت للناس؛ وذلك بعلمهم وعملهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ودعوتهم إلى سبيل الله، وكل هذا لا يكون إلا بالعلم.

وقد جاء في صحيح البخاري من حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن، عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: {من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين}، فإذا أراد الله جل وعلا بالعبد خيراً فقهه في دينه وعلمه سنة نبيه عليه الصلاة والسلام؛ فقاده هذا العلم إلى العمل وإلى الاستقامة على الشرع وعلى تحقيق مرضاة الله سبحانه وتعالى، وإذا لم يرد به خيراً والعياذ بالله جعله معرضاً وجاهلاً بالوحي الذي أنزله الله جل وعلا، وبالتالي هذا الجهل يقود إلى النار وإلى سخط الجبار عافانا الله وإياكم من ذلك.

وقد جاء في صحيح الإمام مسلم من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال عليه الصلاة والسلام: {من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة}، فطريق الجنة لا تكون إلا من طريق العلم، لا تكون من طريق آخر.

وقد جاء في الصحيحين أيضاً بنفس الإسناد السابق عند البخاري وعند مسلم من حديث سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: {إن هناك ملائكة سياحة فضلاً تبحث عن مجالس الذكر}، حتى الملائكة يبحثون عن مجالس العلم ويبحثون عن مجالس الذكر، ليس فقط من صلح من بني آدم وإنما حتى الملائكة -التي هي دائماً في طاعة لربها جل وعلا- تبحث عن مجالس العلم ومجالس الذكر.

{فإذا وجدوا ناساً يذكرون ربهم عز وجل نادى بعضهم بعضاً: هلموا إلى بغيتكم، فيأتون ويجلسون، ثم بعد انتهاء هذا المجلس يصعدون إلى ربهم جل وعلا فيسألهم سبحانه وتعالى وهو أعلم: تركتم عبادي يسألونني عن ماذا ويستعيذون بي من ماذا؟ فتقول الملائكة: يا رب تركناهم وهم يسألونك الجنة ويستعيذون بك من النار، فيقول الله جل وعلا: أشهدكم أني قد أعطيتهم ما سألوا وأمنتهم مما خافوا}، الذين جلسوا يذكرونه ويتعلمون ما أنزله الله جل وعلا على نبيه، يعطيهم ربنا جل وعلا -في مجلس واحد- الجنة ويعيذهم من النار، عافانا الله وإياكم من النار.

{ثم تقول الملائكة: يا ربنا فيهم فلان إنما جاء لحاجة، فيقول الله جل وعلا: هم القوم الذين لا يشقى بهم جليسهم}، حتى مجالس أهل العلم يعطيه ربنا جل وعلا من رحمته ويعمه بكرامته سبحانه وتعالى.

وقد جاء في الصحيحين في حديث أبي عثمان النهدي عن أبي سعيد الخدري عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عن الجميع: {أن الرسول عليه الصلاة والسلام خرج على الصحابة وهم جلوس في المسجد، فقال: ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله ونثني عليه بما من به علينا من الهداية إلى الإسلام، فقال: آلله ما أجلسكم إلا ذلك؟ قالوا: آلله ما أجلسنا إلا ذلك، قال: أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم ولكن جبريل أخبرني بأن الله عز وجل يباهي بكم الملائكة}، ربنا جل وعلا أنزل عبده جبريل يخبر نبيه عليه الصلاة والسلام بأنه يباهي بهؤلاء الذين جلسوا يذكرونه يباهي بهم ملائكته.

إذاً كيف إذا تعددت مجالس العلم ومجالس الذكر، إذا كان في مجلس واحد فقط ربنا جل وعلا يباهي بهؤلاء -الذين جلسوا يذكرونه- الملائكة، كيف إذا استمر الإنسان في سلوك طريق العلم والعلماء.

وقد جاء في مسند الإمام أحمد وغيره من حديث عاصم، عن زر بن حبيش أنه جاء إلى صفوان بن عسال رضي الله تعالى عنه فقال له صفوان: ما الذي جاء بك؟ قال: جئت أنبط -أي أستخرج- العلم، وهكذا الذي ينبغي أن يكون عليه أهل الإيمان والإسلام، وقال: إني سمعت الرسول عليه الصلاة والسلام يقول: {إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يسمع}، فملائكة الرحمن تضع أجنحتها لطالب العلم كرامة له، لأنه إنما يطلب ما عند الله سبحانه وتعالى.

فلابد علينا أن نحرص على العلم ونبذل الغالي والنفيس في طلبه، حتى يكون هذا قائداً لنا إلى رضوان الله جل وعلا وإلى الدخول إلى جنته والتنعم بكرامته سبحانه وتعالى، ولا يمكن لأحد من الناس -كما تقدم- أن يقوم بالعبادات والطاعات وبالتكاليف وبالواجبات إلا بعد أن يتعلم، بل حتى أمر الدنيا ما يقوم أيضاً إلا بالعلم.

ولذلك قال ربنا جل وعلا لنبيه عليه الصلاة والسلام: ((فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ))[محمد:١٩]، فأمره بأن يتعلم أساس هذا الدين وهو توحيد الله وإفراده بالعبادة، يذكر بذلك ربنا جل وعلا مع أن هذه الآية ليست أول ما نزل بل هناك من الآيات والسور ما سبق هذه الآية، ومع ذلك ربنا جل وعلا يقول له: ((فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ))[محمد:١٩]، لأن توحيد الله جل وعلا وإفراده بالعبادة، ومعرفة ما له من أسماء حسنى وصفات عُلى، هذا هو أساس الدين ورأس الملة.

إذا لم تكن عقيدة الإنسان عقيدة مبنية على الكتاب والسنة واتباع منهج السلف الصالح وإلا يكون هذا ممن ضل سعيه في الحياة الدنيا وهو يحسب أنه يحسن صنعاً، عافانا الله وإياكم من ذلك، كما قال ربنا جل وعلا: ((وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا))[الفرقان:٢٣].

فإذن يا أيها الإخوان لا بد على الإنسان أن يحرص على تعلم العقيدة وقضايا التوحيد، ومسائل الاعتقاد لأنها هي الأساس والأصل، ويدمن النظر ويتدبر ما جاء في كتاب الله وما جاء في سنة رسوله عليه الصلاة والسلام، ثم بعد ذلك ما كتبه أهل العلم بياناً لما جاء في الكتاب والسنة مما ألفه السلف الصالح ومن أتى من بعدهم، كمؤلفات الإمام ابن تيمية وابن القيم رحمة الله عليهما، ومن أتى من بعدهم من مؤلفات أئمة الدعوة رحمة الله عليهم؛ حتى يفهم الإنسان قضايا التوحيد وأمور العقيدة، ثم بعد ذلك ما يتعلق بإقامة عبادته وصلاته والأشياء التي كُلِّف بها.

ولذلك في صحيح البخاري من حديث أيوب عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث يقول عليه الصلاة والسلام: {صلوا كما رأيتموني أصلي}، فكيف الإنسان يستطيع أن يصلي كصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم وهو جاهل بما جاء في بيان صفة الرسول عليه الصلاة والسلام، ولذلك قال أبو حاتم بن حبان البستي رحمة الله عليه: في أربع ركعات ستمائة سنة، هذه السنن الكثيرة مطلوب منك أن تأتي بها أو بأكثرها.

وكذلك أيضاً في الصحيحين من حديث عطاء عن حمران عن عثمان رضي الله عنه أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: {من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه إلا غفر الله له ما تقدم من ذنبه}، فاشترط عليه الصلاة والسلام أن يتوضأ الإنسان كما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وهذا يحتاج إلى علم، وهكذا باقي العبادات والطاعات.

فاحرصوا على العلم وبالذات فيما يتعلق -كما تقدم- بأساس الدين وهو شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ولا يخفى عليكم كثرة من ضل في هذا الجانب كما قال ربنا جل وعلا: ((وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ))[الأنعام:١١٦] عافانا الله وإياكم من ذلك.

ثم بعد ذلك فيما يتعلق بباقي أركان الإسلام، وما أوجبه الله عز وجل على العباد، وكل هذا ينبغي أن يكون مبنياً على الدليل والبرهان مما جاء في كتاب الله وما جاء في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

ثم بعد ذلك العمل بذلك، والعلم يهتف بالعمل إن أجاب وإلا ارتحل وإنما يراد العلم لا العمل.

ثم بعد ذلك الدعوة إلى سبيل الله، لا بد على المسلم أن يدعو حتى يفكر رقبته من النار ومن سخط الجبار جل وعلا، ولذلك قال سبحانه وتعالى: ((وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ))[هود:١١٧] ما قال صالحون وإنما قال: (مُصْلِحُونَ)، صالحون في ذاتهم مصلحون لغيرهم، ولذلك قال جل وعلا: ((وَالْعَصْرِ * إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ))[العصر:١-٣] ولم يقف عند هذا

وإنما قال: ((وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ))[العصر:٣]، فاشترط ربنا جل وعلا هذه الشروط الأربعة حتى يكون الإنسان من الناجين ومن المفلحين والفائزين، ومنها التواصي بالحق بالدعوة إلى سبيل الله، ولذلك قال جل وعلا لرسوله عليه الصلاة والسلام: (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ))[يوسف:١٠٨]، فسبيل الرسول عليه الصلاة والسلام هو الدعوة، هذا هو سبيله وهذه هي طريقته ومنهجه عليه الصلاة والسلام.

وأمر الناس بأن يسلكوا منهجه ويسيروا على طريقته عليه الصلاة والسلام ((لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ))[الأحزاب:٢١]، فمن كان يرجو الله ويخشى عذاب الله في اليوم الآخر إذاً عليه أن يسير على طريقته وطريقته هي الدعوة إلى سبيل الله سبحانه وتعالى، فيا أيها الإخوان لا بد من هذه الأمور.

ثم فيما يتعلق بدرسنا هذا وهو مباحث في الجرح والتعديل، فأقول: لا يخفى عليكم مكانة السنة وأن السنة مبينة ومفسرة للقرآن الكريم، وأنها وحي أوحاه الله عز وجل لرسوله الكريم عليه الصلاة والسلام كما قال جل وعلا: ((وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى))[النجم:٣-٤].

وكما جاء عند الخطيب البغدادي عن حسان بن عطية وهو من أجلة تابعي أهل الشام قال: إن جبريل ينزل بالسنة كما ينزل بالقرآن على الرسول عليه الصلاة والسلام.

ولذلك قال جل وعلا: ((وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ))[الجمعة:٢] والحكمة هي السنة، وقال جل وعلا لنساء الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا أمر لكل المسلمين: ((وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ))[الأحزاب:٣٤] والحكمة هي السنة؛ فالسنة النبوية تفسر وتبين وتكمل القرآن الكريم، وأنه لا بد من السنة حتى يعمل الإنسان بالقرآن الكريم، كما قال جل وعلا: ((وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ))[النحل:٤٤].

فعلى المسلم أن يحرص على تعلم سنة الرسول صلى الله عليه وسلم، وينبغي عليه أن يجعل له ورداً في السنة كما أنه ينبغي عليه أن يجعل له ورداً في تلاوة كلام الله وفي تدبر القرآن الكريم، فكذلك أيضاً فيما يتعلق بالسنة النبوية.

ما من واحد منا إلا وهو يحب أن يكون من أفضل الناس ومن أحسنهم، وأن يقدم ويقبل على فعل الخيرات، لكن ما الذي يقعد به عن ذلك؟ هو عدم إدمانه وقراءته لكتاب الله ولسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، كيف تنبعث النفوس على الخير إلا بأن يرجع الإنسان ويقرأ ويتدبر ما جاء في كتاب الله وما جاء في سنة

رسوله عليه الصلاة والسلام، وما من شخص يكثر من تلاوة كلام الله وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وسوف يجد من نفسه إقبال على الخير وإقبال على الذكر وعلى الطاعة، وعلى التزام الحق والهدى والصواب، وكلما أكثر من ذلك كلما كان أكثر وأكبر، وكلما أقل من ذلك كلما كان أقل وهكذا

إذن علينا أن ننتبه لهذا الأمر.

ثم أيضاً فيما يتعلق بالسنة النبوية الذي ينبغي علينا أن لا نجعل بيننا وبين السنة النبوية حاجز، هناك من يضع حواجز بينه وبين ما كتبه أهل العلم من صحيح البخاري وصحيح مسلم، وكتب السنن والمسانيد، والمصنفات والمستخرجات.. إلى آخره، فهناك من يجعل بينه وبين هذه الكتب حاجز، يقول: صحيح البخاري أو صحيح مسلم أو كتب السنن لا يقرأها إلا من قطع مرحلة كبيرة في العلم، هذا ليس بصحيح.

فالرسول عليه الصلاة والسلام كان يحدث بهذه الأحاديث التي جمعها أهل العلم، يحدث بها الصغير والكبير، ويحدث بها الذكر والأنثى والذكي والغبي، فلماذا الإنسان يجعل بينه وبين صحيح البخاري أو مسلم أو كتب السنن، لماذا يجعل بينه وبين هذه الكتب حواجز وإنما يرجع إلى كتب أخرى، وهذا في الحقيقة -كما تقدم- من الخطأ، بل على الإنسان أن يرجع إلى صحيح البخاري وصحيح مسلم وكتب السنن، ويعتاد على ذلك، ويجعل له ورد في ذلك كما تقدم قبل قليل.

ثم كما تعلمون أن الله عز وجل حفظ السنة النبوية بحفظه لكتابه جل وعلا ((إِنَّا نَحنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ))[الحجر:٩]، وكيف يحفظ الذكر بدون حفظ السنة؛ فإن السنة هي التي تبين وتشرح وتكمل القرآن الكريم، فالله جل وعلا قد حفظ السنة كما حفظ القرآن الكريم، ولذلك حفظها الصحابة رضي الله تعالى عنهم، ثم بلغوها للتابعين، ثم التابعون بلغوها لأتباع التابعين.. وهكذا حتى نقلت إلينا مدونة مبينة محفوظة بحفظ الله جل وعلا لذلك.

ولذلك لا يقبل حديث إلا أن يكون مسنداً، ثم بعد ذلك ينظر في هذا الإسناد إن كان هذا الإسناد مستوفٍ لشروط الصحة فهنا هذا الحديث يجب التعبد لله جل وعلا به، وإذا لم يكن كذلك فهنا لا يلزم المسلم العمل به، ولذلك نشأ علم المصطلح والجرح والتعديل، وألِّفت الكتب في ذلك.

فإذن فيما يتعلق بعلم الحديث أنه ينقسم إلى قسمين: فيما يتعلق بالمتن ومعرفة فقه وما دل عليه المتن، وهو الغاية، وفيما يتعلق بالوسيلة إلى هذه الغاية فيما يتعلق بالإسناد ومعرفة الرجال، والشروط التي تشترط في صحة الخبر حتى يقبل هذا الخبر.

وقد أقام الله عز وجل من يتولى ذلك، وهذا مستمر إلى الآن، وما يقوله بعض الناس -وهو خطأ منهم- أنه لا حاجة إلى حفظ الرجال والأسانيد ومعرفة العلل والصناعة الحديثية، هذا كله كلام باطل وليس بصحيح، بمعنى أنه لا حاجة إلى معرفة حفظ تفسير كلام الله أو ما دلت عليه أحاديث رسول الله من الأحكام، فيما يتعلق بفقه النصوص النبوية، كل هذا أيضًا مكتوب ومدون بحمد الله، فأقول أن هذا الكلام ليس بصحيح؛ فإذاً لا بد على من يريد أن يتعلم علم الحديث، لا بد عليه أن يتعلم ما يتعلق بعلم المصطلح والجرح والتعديل.

ثم إن علم المصطلح ينقسم إلى قسمين:

- فيما يتعلق بالناحية النظرية
- وفيما يتعلق بالناحية العملية

ولا بد من الجمع بينهما وإلا لا يفهم الإنسان هذا العلم، يقرأ فيما يتعلق ويدرس فيما كتبه أهل العلم في بيان الاصطلاحات وما يتعلق بالجرح والتعديل والصناعة الحديثية والعلل.

ثم بعد ذلك فيما يتعلق بالناحية العملية بقراءته بدراسة كتب التخريج ودراسة الأسانيد حتى يطبق ما تعلمه نظرياً، لا بد من هذين الأمرين وإلا فإنه سوف يصعب على من يريد أن يتعلم علم الحديث أن يتعلمه، والضعف الموجود اليوم فيما يتعلق بعلم الصناعة الحديثية هو بسبب عدم الانكباب والاهتمام فيما يتعلق بالناحية العملية، والناحية العملية تسهل وتقرب علم الحديث وتفهم الإنسان ما يتعلق بالجرح والتعديل والصناعة الحديثية التي هي لب المصطلح.

ثم فيما يتعلق بعلم المصطلح أقول أن هذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أولاً: فيما يتعلق بتعريف الاصطلاحات الحديثية، تعريف الإسناد، تعريف أيضاً الرواة والاتصال والانقطاع، والحديث الصحيح والحسن والضعيف.. إلى آخره، فهذه أيضاً لا بد من معرفتها.

ثانياً: فيما يتعلق بعلم الجرح والتعديل، وهو فيما يتعلق بمعرفة الثقة من الضعيف وأسباب الجرح وما هي قواعد الجرح والتعديل، وأصح الأسانيد وما شابه ذلك.

ثالثاً: فيما يتعلق بالصناعة الحديثية والعلل.

هذه الأمور الثلاثة ينبغي الانتباه إليها، وهي كلها داخلة في علم المصطلح ولكن لأهميتها أُخرجت وفصلت عن ما يتعلق بالاصطلاحات والتعريفات وما شابه ذلك.

ثم فيما يتعلق بالناحية العملية، هذه أيضاً ثلاث درجات:

- يبدأ الإنسان أولاً في كتب التخريج، وعند دراسة كتب التخريج على أهل العلم أو يقرأها بينه وبين نفسه لا يكون قصده معرفة النتيجة فقط لا، وإنما عليه أن ينتبه إلى كيفية الوصول إلى النتيجة، كيف أهل العلم يجمعون طرق الحديث وكيف يتكلمون على رجاله وعلى إسناده، وبالتالي كيف يحكمون على الحديث صحة وضعفاً، هذه ينبغي الانتباه لها، لا يكون الإنسان فقط قصده أن يصل إلى النتيجة صحيح أو ضعيف لا، أنت انتبه إلى كيفية الوصول، كيف توصل أهل العلم إلى النتيجة التي وصلوا إليها، وهذا ينبغي الانتباه له، وهذا ليس خاصاً في علم الحديث وإنما في باقي العلوم أيضاً.

ما هي طريقة ابن جرير الطبري مثلاً في التفسير وما هي طريقة ابن كثير في التفسير.. وهكذا، حتى يعرف الإنسان هذه الطرق ويسير عليها، وكذلك أيضاً في الفقه والتفقه، وهي طريقة الإمام ابن تيمية في استنباط الأحكام ومناقشة الأقوال وترجيح القول الراجح بالدليل وهكذا.

ثم بعد الإكثار من قراءة كتب التخريج من تلخيص الحبير ونصب الراية وتنقيح التحقيق وما شابه هذه الكتب

- بعد ذلك يقرأ الإنسان في كتب السنن من جامع الترمذي وسنن أبي داود وغيرها، وينتبه إلى الرجال والأسانيد وكيف يحكم أهل العلم على الأحاديث صحة وضعفاً، وكلما أكثر من القراءة في هذه الكتب وكما ذكرت لا يكون فقط مجرد قراءة وإنما انتباه إلى كيف يحكم وكيف يعلل أهل العلم الأخبار، وخاصة الترمذي في جامعه.
- ثم بعد ذلك الدرجة الثالثة يقرأ في كتب العلل من علل ابن أبي حاتم والدارقطني وغيرها من كتب العلل، وبالذات لو بدأ في كتاب التمييز للإمام مسلم بن الحجاج فإنه كتاب نفيس، والإمام مسلم معروف بتبسيط العلم بخلاف غيره؛ فإنه في كتاب التمييز وإن كان لم يوجد كله وإنما وجد بعضه شرح كيف وعلل الأخبار، وكيف يعرف الصحيح من السقيم.

وأيضاً في هذه المرحلة ينتبه إلى الصناعة الحديثية في صحيح البخاري ومسلم التي هي الذروة في ذلك، وهذا من خلال دراسته لهذه الأسانيد، قراءته لكلام أهل العلم ودراسته لهذه الأسانيد ليس لكي يحكم عليه بالصحة والضعف لأنها صحيحة فيما يتعلق بالبخاري ومسلم، لكن ليعرف شروط البخاري ومسلم وطريقته في ذلك وهذا ما يتأتى إلا من خلال دراسة هذه الأسانيد المعروفة الرجال.

فهذا يجعل طالب علم الحديث يتمكن في هذا المجال وفي هذا الجانب، والضعف الآن يلاحظ كما ذكرت الضعف فيما يتعلق بالصناعة الحديثية على من يشتغل بالحديث، فتجد هناك حديث ضعيفة صححت

وأحاديث صحيحة ضعفت، وأحاديث معللة نفي عنها العلة، وأحاديث منكرة وباطلة قيل أنها صحيحة وهكذا، وهذا كله بسبب التطبيق ضعف في الانتباه إلى الناحية العملية، فأقول ينبغي الانتباه إلى ذلك.

ثم فيما يتعلق بمباحث الجرح والتعديل فأقول هذا الأمر على قسمين:

القسم الأول: في معرفة قواعد الجرح والتعديل، ومعرفة كتب الرجال.

والقسم الثاني: في معرفة وحفظ درجات الرواة ومعرفة الضعفاء، هذا هو القسم الثاني.

وكلا القسمين لا بد منهما في الجرح والتعديل، وفي هذا الدرس بمشيئة الله سيكون التركيز على القسم الأول لأن القسم الثاني كل واحد وجده ونشاطه وحفظه للرواة، لكن فيما يتعلق بمعرفة قواعد الجرح والتعديل وكيف يعرف الراجح في هذا الراوي عندما يحصل فيه اختلاف في معرفة كتب الرجال المرجوع إليها في ذلك، فأقول سيكون درسنا فيما يتعلق بهذه القضايا والمسائل بمشيئة الله.

وسنختار كتاب في هذا المجال أحسن من عدم التقيد بكتاب حتى يرجع إليه، وسوف يكون هذا الكتاب بمشيئة الله هو شرح العلل الصغير لابن رجب، والعلل الصغير هو لأبي عيسى الترمذي وقد قام الحافظ ابن رجب رحمة الله عليه بشرحه وشرحه شرحاً نفيساً، وسيكون الدرس في جزء من هذا الكتاب وهو في نهاية الكتاب لابن رجب عندما شرح كلام الترمذي في العلل الصغير قال: تتمة لكتاب العلل، وهذه التتمة جعلها على قسمين:

القسم الأول في ذكر الأئمة الثقات التي تدور عليهم الأحاديث الصحيحة، ومعرفة أصحابهم. وهذا أمر مهم جداً في الصناعة الحديثية.

فبدأ بعبد الله بن دينار ونافع مولى ابن عمر وسعيد المقبري.. بدأ بأهل المدينة وهكذا، ذكر أهل مكة وأهل البصرة وأهل الكوفة وهكذا، وهذا ... مهم جداً فيما يتعلق بعلم الجرح والتعديل، وسيكون البداية بمشيئة الله في هذا، سنمر على هذا القسم بمشيئة الله سريعًا ثم ننتقل إلى القسم الثاني وهو مهم جداً أيضاً

وفي القسم الثاني ذكر ابن رجب رحمه الله فيما يتعلق بالحكم على الرواة وقسمهم إلى أقسام من يكون ثقة ولكن في حديثه كلام، ثم قسم هذا القسم إلى أقسام وتحدث عما يتعلق ببعض قضايا الصناعة الحديثية وما شابه ذلك.

فبإذن الله سيكون الدرس في تتمة شرح العلل الصغير في القسمين الأخيرين، ثم فيما يتعلق بالناحية العملية والتطبيقية وهذه مهمة جداً سيكون بمشيئة الله في جامع الترمذي، وسيكون أيضاً في أبواب صفة الصلاة من باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها، فيكون البداية من هذا الباب بمشيئة الله.

سيكون الدرس بمشيئة الله في هذين الكتابين، ولعل من غداً نبدأ بهما لعدم علم كثير من الإخوان فيما يتعلق بكيفية طريقة الدرس.

ولكن نقدم بمقدمة فأقول فيما يتعلق بعلم الجرح والتعديل، تقدم أنه أشار إلى كيفية نشأته وذلك أن الحديث نقل إلينا بالأسانيد، وهذه الأمة هي أمة إسناد، وقد جاء في السنن من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الرسول عليه الصلاة والسلام: {تسمعون ويسمع منكم، ويسمع ممن يسمع منكم} أو كما قال عليه الصلاة والسلام، فالصحابة رضي الله عنهم حفظوا عن الرسول عليه الصلاة والسلام كلامه وما أوحاه الله عز وجل إليه ثم بلغوه للتابعين.. وهكذا.

فهذه الأمة هي أمة إسناد، وكان من سبق كل شيء ينقلونه بالأسانيد سواء كان فيما يتعلق بكتاب الله القرآن الكريم، نقلوه أيضاً بالأسانيد عن الرسول عليه الصلاة والسلام عن ربه جل وعلا، وفيما يتعلق أيضًا بعلم الحديث ما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام، وأيضاً الأخبار والقصص والحكايات والأشعار، فجميع هذا كانوا ينقلونه بالأسانيد.

وكانوا لا يقبلون من شخص يحدث بحديث أو بخبر أو قصة، أو ينقل عن كتاب إلا بإسناد، حتى النقل عن الكتب، كانوا لا يقبلون إلا أن تنقل بالأسانيد، ولذلك تجدون كتب الحديث كلها منقولة بالأسانيد، فتجد أحيانًا في صحيح البخاري هناك زيادات جاءت من طريق الفربري الراوي عن البخاري، وتجد أيضًا في مسلم زيادات جاءت من طريق ابن سفيان وهو في صحيح مسلم، وهكذا أيضاً تجد زيادات في سنن أبي داود من طريق ابن الأعرابي وغيره وهكذا.

فكل الكتب كانوا ينقلونها ويروونها بالأسانيد، وعندهم لا ينقل شيء من هذه الكتب إلا عندما يروي الإنسان هذا الكتاب ويجاز به، ولذلك من أسباب الكلام في محمد بن إسحاق المطلبي مولاهم صاحب السيرة أنه كان ينقل من كتب الناس بدون إسناد، بدون أن يجاز بهذه الكتب، فتكلم فيه بعض الحفاظ بذلك وإن كان تكلموا فيه في أمور أخرى؛ فأقول نشأ علم الجرح والتعديل.

ثم عند ظهور الفتن بدأ يظهر الكذب شيئًا فشيئاً، فلذلك روى الإمام مسلم في مقدمته عن محمد بن سيرين رحمه الله قال: لم يكن ليسألون عن الإسناد حتى وقعت الفتنة، فقالوا: سموا لنا رجالكم حتى ننظر إلى أهل السنة فنقبل أو نأخذ عنهم.

وأيضاً في صحيح مسلم في مقدمته عندما حدث أحد التابعين بحديث لم يلتفت إليه ابن عباس أو قال له ابن عباس: أعد، فقال: لا أدري هل هذا الذي أنكرت فقط من حديثي أو أيضاً غيره، فقال ابن عباس رضي الله عنهما عندما كان الشخص يحدث بحديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام: تبتدره إليه أبصارنا، وعندما ركب الناس الصعب والذلول أخذنا لا نقبل إلا عمن نعرف. أو كما قال رضي الله تعالى عنه.

ثم بدأ يظهر الكذب أكثر وأكثر في عهد التابعين، ولذلك جاء عن جمع من التابعين أنهم كانوا يسألون ويتثبتون، كما كان شأن محمد بن سيرين، كان عندما كان يحدث بحديث أحياناً يسأل، فعندما حُدِّث بحديث الحسن عن سمرة في العقيقة قال لمن حدث: اذهب وسل الحسن ممن سمع هذا.

وهكذا أيضاً عروة بن الزبير عندما سمع من مروان بن الحكم حديث بسرة بن صفوان أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: {من مس ذكره فليتوضأ}، ذهب عروة بن الزبير وسأل بسرة بن صفوان رضي الله تعالى عنه، وكما قال أبو العالية: كنا نسمع الأحاديث عن التابعين عن الصحابة فلم نقبل حتى سمعناها من الصحابة رضي الله عنهم.

فبدأ يظهر علم الجرح والتعديل ثم جاء أتباع التابعين كشعبة وسفيان الثوري ومالك بن أنس، فكثر الكلام في الرجال، وكان من أكثرهم كلاماً شعبة بن الحجاج، وتكلم في جمع من الرجال وبيّن الثقة من الضعيف، حتى أنه كان رحمه الله يقول لأصحابه: تعالوا نغتاب في الله. ويعني بذلك نبين الثقة من الضعيف نصحاً لله ولرسوله عليه الصلاة والسلام.

وهكذا الإمام مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي وعندما سأله بعض أهل العلم عن رجل قال: هل رأيته في كتبي؟ قال: لا، قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي. يعني بذلك أهل المدينة.

ثم أتى من بعدهم يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي ووكيع بن الجراح وسفيان بن عيينة وغيرهم، فتكلموا في الرجال وبالذات يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي، وليحيى بن سعيد القطان كتاب في الرجال؛ وذلك أن تلاميذه دونوا عنه كلامه في الرجال.

ثم بعد ذلك عندما جاء الإمام أحمد ويحيى بن معين وعلي بن المديني وأبو حفص الفلاس بدأت تظهر المؤلفات في الجرح والتعديل وبالذات يحيى بن معين، وله كلام كثير في الرجال دونه عنه أصحابه مثل عباس الدوري ومثل ابن الجنيد وعثمان بن سعيد الدارمي وغيرهم كثير.

ثم جاء البخاري وألّف التاريخ الكبير، وجاء عبد الرحمن بن أبي حاتم أبو محمد فألّف الجرح والتعديل، وقبلهم العجلي ألف كتابه الثقات، وبعد ذلك توالت المصنفات في الجرح والتعديل، وبعض هذه المصنفات فيها مقدمة في الجرح والتعديل والكلام على الأسانيد ومن ذلك الإمام مسلم عندما كتب مقدمته، فيها

كلام على الرواة وتقسيم طبقاتهم وأنه قسمهم إلى ثلاث طبقات: الحفاظ، ثم أناس هم من أهل الصدق والستر ولهم بعض الأوهام مثل عطاء بن السائب ومثل كذلك أيضاً شريك بن عبد الله القاضي وغيرهم، ثم القسم الثالث وهم الضعفاء والمشهورين بالضعف وهكذا.

ومثلما تكلم أيضاً أبو عيسى الترمذي في العلل الصغير، وفي كتب العلل أيضاً هناك كلام كثير على الرواة مثل العلل المنقولة عن الإمام أحمد وعلل ابن المديني، وكذلك أيضاً المسند المعلل ليعقوب بن شيبة السدوسي فيه كلام كثير على الرواة، وهذا يتبين من خلال الجزء الذي بقي منه من مسند عمر، وأيضاً البزار وجامع الترمذي.. وهكذا.

وقدم ابن أبي حاتم رحمه الله بمقدمة قيمة، وكتاب ابن أبي حاتم الجرح والتعديل مبني على كتاب البخاري، عندما ألف البخاري كتاب التاريخ الكبير ونظر فيه أبو حاتم وأبو زرعة قالوا: إن هذا العلم لا ينبغي أن يؤخذ عن غيرنا، أي أن ما أودع في هذا الكتاب هو موجود عندهم، ولكن البخاري سبقهم إلى التأليف في هذا المجال والترتيب والاستنباط على هذه الطريقة.

فألّف عبد الرحمن بن أبي حاتم ثلاثة كتب مبنية على هذا الكتاب: ألّف الجرح والتعديل وذكر فيه الرواة والكلام عليهم جرحًا وتعديلاً، وألّف كتاب العلل لأن كتاب البخاري التاريخ الكبير أيضاً كتاب علل، فيه بيان لعلل أحاديث كثيرة، فألّف ابن أبي حاتم العلل وأخذ أغلب هذا من كلام أبي حاتم وأبي زرعة.

ألّف أيضًا المراسيل، والمراسيل أيضاً مبنية على التاريخ الكبير، لأن البخاري في التاريخ الكبير مما ينبه عليه كثيراً هو في مسألة الاتصال والانقطاع، فلان سمع من فلان وفلان لم يسمع، فأفرد هذا عبد الرحمن في المراسيل وأخذ أغلب هذا كما تقدم عن ابن أبي حاتم وأبي زرعة.

ثم توالت المؤلفات، وهذه المؤلفات هي على ثلاثة أقسام:

- إما قسم يذكر فيه الثقات فقط، مثل كتاب ثقات العجلي وإن كان فيه رواة ضعفاء لكن أغلبه في الثقات، وهناك من قال أن هذا ليس كتاباً في الثقات لأن فيه بعض الضعفاء، فأقول أن أغلبه في الرواة الثقات وإن كان فيه بعض الضعفاء، ومثل الثقات لأبي حاتم بن حبان البستي ومثل ثقات ابن شاهين.
- وقسم من كتب الرجال ما فيه إلا الضعفاء مثل الضعفاء الكبير للعقيلي والضعفاء لأبي زرعة قبل العقيلي والكامل لابن عدي، فهذا فيها الضعفاء والمتكلم فيهم.
- والقسم الثالث الكتب التي ألفت وفيها ثقات وضعفاء.. جمعت ما بين الثقات والضعفاء، مثل التاريخ الكبير والجرح والتعديل لابن أبي حاتم.

ولعلي أقف هنا وأتكلم غداً بمشيئة الله في ما بقي عليّ فيما يتعلق بالمقدمة حتى ندخل في القراءة في كتاب شرح العلل لابن رجب والقراءة في جامع الترمذي، وسيكون هذا غداً بمشيئة الله، ولعلي أقف هنا.

السؤال: [ما هو منهج العلماء في الراوي الذي ليس فيه جرح وتعديل؟]

الجواب: منهج العلماء في الراوي الذي ليس فيه جرح وتعديل أنهم يتتبعون أحاديثه، فإن وجدت أحاديثه مستقيمة يقبل وإن وجدت أنها غير مستقيمة يضعّف، وإلا التوقف فيه، فهذه طريقة من تقدم، وأما بعض من تأخر فهم يقولون عنه مجهول ويمشون.. يضعّفون الخبر به ويمشون، وهذه الطريقة فيها نظر وإنما الطريقة الصحيحة هي جمع أحاديث هذا الراوي ثم الحكم عليه بموجب هذه الأحاديث.

السؤال: هذا يسأل عن حديث جابر بن عبد الله: {أن الرسول عليه الصلاة والسلام نهى أن يبنى على القبر ويجصص ويكتب عليه}، يسأل عن زيادة {يكتب عليه}؟

الجواب: زيادة {يكتب عليه} هذه جاءت من حديث سليمان بن موسى عن جابر، سليمان بن موسى وإن كان صدوقاً ولكنه لم يسمع من جابر من صغار التابعين فهي منقطعة، ولكن عموم النصوص تمنع من الكتابة لأن الكتابة فيها تعظيم، فالأرجح هو منع الكتابة على القبور هذا هو الراجح، بالإضافة إلى ما جاء في هذا الخبر وإن كان فيه ضعف.

السؤال: هذا يسأل يقول: ذكرت أثناء كلامك عن الصلاة أن في أربع ركعات ستمائة سنة؟

الجواب: هذا نقلته عن أبي حاتم بن حبان البستي، وقال في كتابه الصحيح المسمى ... عندما ذكر حديث أبي قلابة عن مالك بن الحويرث قال: أن في أربع ركعات ستمائة سنة، وقد أفردناها في كتاب مفردن وهذا الكتاب لم نقف عليه، مثلما عندما ذكر حديث عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة {الإيمان بضع وسبعون شعبة}، قال ابن حبان: وقد نظرت ما في المصحف فاستخرجت ما جاء النص عليه في كلام الله عز وجل أنه من الإيمان فأخرجه، ثم نظرت في السنة فأيضاً أخرج ما جاء في السنة بأنه من شعب الإيمان، وجمع ما جاء في القرآن والسنة ثم طرح المكرر فوجدها تسعة وسبعين وقال: أفردناها في كتاب مفرد. وهذا الكتاب أيضاً مما ضاع من كتبه، له كتب كثيرة رحمه الله، حتى الخطيب البغدادي تلهف على أنه لم يقف عليها، فكتبه رحمه الله نفيسة.

فأقول: هذا ذكره ابن حبان وذكره غيره، نقل عن بعض الأئمة أن الصلاة فيها خمسمائة سنة، وأيضاً قال بعض من تأخر كالكتاني قال: إني حسبتها فوجدتها خمسمائة أو نحو ذلك.

السؤال: هذا أحد الإخوان يسأل عن سؤال فيه شيء من التطويل وخلاصته يسأل عن أمرين: مسألة حفظ السنة النبوية، ويقول: إن العقبات التي تواجه من يحفظ السنة النبوية هي الاختلاف في ألفاظ الحديث.

الجواب: قلنا الحديث يكون له ألفاظ فيجعل الشخص يضطرب، فأقول: بحمد الله أن هذا ليس بعقبة، فالإنسان إذا أراد أن يحفظ البخاري مثلاً يحفظ ألفاظ البخاري، وفي الغالب هذه الألفاظ التي تكون في الخبر على قسمين:

إما ألفاظ تكون مروية بالمعنى، وهذا لا يؤثر وعلى القول الصحيح أنه يجوز رواية الحديث بالمعنى.

وإما أن تكون هذه الألفاظ زيادات وهذه الزيادات إن كانت صحيحة فهذه تضم إلى الحديث، وإن كانت ضعيفة فهذه لا يلتفت إليها أو بالأحرى تكون ضعيفة، وإن أراد أن يحفظ الضعيف حتى يعرف أن هذا ضعيف فهذا طيب، فأقول بحمد الله هذه ليس فيها عقبة والإنسان -كما تقدم- إذا كان يحفظ في كتاب فيحفظ ألفاظ هذا الكتاب.

السؤال: هذا يسأل عن زيادة {اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين} التي جاءت في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه؟

الجواب: أقول هذه الزيادة جاءت عند الترمذي وهي زيادة ضعيفة، وجاءت عند ابن أبي شيبة من حديث علي رضي الله عنه وأيضاً لا تصح، وإنما الصحيح ما جاء في حديث عمر الذي في مسلم من ذكر الشهادتين، هذا هو الصحيح.

السؤال: هذا -أحد الإخوان- يسأل عن تنقيح التحقيق؟

الجواب: تنقيح التحقيق طبع بعضه والآن يسعى في طبعه كله أو بدأوا في طبعه كله.

السؤال: وهذا -أحد الإخوان- يسأل عن أي تحقيقات كتاب حروف العلل أجود؟

الجواب: أقول تحقيق نور الدين عتر أو تحقيق همام عبد الواحد، كلها جيدة، وتحقيق صبحي السامرائي فيه أخطاء كثيرة لكن له مجالس السبق؛ فإنه سبق هؤلاء في إخراج شرح العلل فيشكر في هذا الجانب على إسراعه في إخراج هذا الكتاب.

السؤال: هذا يسأل عن زيادة {إلا المسجد الكعبة}؟

الجواب: إن كان يقصد حديث أم سلمة {الصلاة في المسجد الكعبة} هذه صحيحة.

السؤال: [ما صحة زيادة (ونتوب إليه) في خطبة الحاجة، وكذلك عقد التسبيح بعد الصلاة باليد اليمنى؟]

الجواب: (ونتوب إليه) في خطبة الحاجة هذه لا تصح، وعقد التسبيح في اليد اليمنى هذا أيضًا ما يصح لأن هذه زيادة جاءت من طريق الأعمش عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وهذه ليست من الأعمش، لو كان زاد الأعمش كانت مقبولة؛ فهذه الزيادة شاذة، وأغلب الرواة رووه بدون هذه الزيادة، ولكن هذه الزيادة مروية بالمعنى، فاللفظ شاذ ولكن المعنى ثابت وهو {أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يعقد التسبيح بيده} والأقرب (بيده) أي أحد يديه، وأحد يديه أكيد اليمنى.

وبعض أهل العلم قال: إن المقصود بيده هنا الجنس فيشمل كلتا اليدين، هذا لا شك أنه أيضاً أحياناً يطلق، تطلق اليد ويراد به الجنس لكن الظاهر أن المقصود يد واحدة فتكون اليمين.

وزيادة {لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب}، هذه جاءت في حديث عبادة بن الصامت، حديث عبادة بن الصامت جاء في الصحيحين من حديث الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة: {لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب}، وجاء عند الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم عندما نهاهم عن القراءة {لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب}.

وهذه الزيادة الأقرب أنها ثابتة جاءت من طرق، وقد صححها ابن خزيمة وابن حبان وصححها البيهقي أيضاً وابن مفلح حسنها، وغيرهم من أهل العلم.

السؤال: يسأل عن {كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار}، يسأل عن زيادة {كل ضلالة في النار}؟

الجواب: هذه جاءت عند النسائي والبيهقي وهي ثابتة.

السؤال: هذا أحد الإخوان يسأل عن البداية في الحفظ؟

الجواب: أقول: إن شرع في الأربعين النووية، ثم عمدة الأحكام، ثم البلوغ.. وهكذا فهذا طيب، هذا أحسن من مثلاً أن يشرع في مختصر البخاري أو مختصر مسلم، فأقول: يبدأ الإنسان شيئاً فشيئاً هذا أحسن.

السؤال: وهذا أحد الإخوان يسأل عن فضل الصلاة في المسجد الأقصى بأنها بخمسمائة صلاة؟

الجواب: هذا جاء في حديث رواه البزار وغيره وهو حديث ضعيف لا يصح، هناك من حسنه ولكنه ضعيف ولا يصح، جاء في حديثين كلاهما لا يصحان، لكن أقوى من عنده ما جاء في حديث عبد الله بن الصامت عن أبي ذر {أن الصلاة في المسجد النبوي عن أربع صلوات في المسجد الأقصى}، والصلاة في المسجد النبوي عن ألف فيكون في المسجد الأقصى الصلاة عن مائتين وخمسين، فهذا أقوى ما جاء وإلا جاء غير

هذا من المضاعف، فالأقرب حديث أبي ذر ولا بأس بإسناده. رواه ابن طهمان في كتاب السنن المسمى بالمشيخة مشيخة ابن طهمان، ورواه من طريقه الحاكم في المستدرك ورواه أيضاً غيره.

السؤال: [هل المقدمة منفصلة عن صحيح مسلم؟]

الجواب: ما يعرف أنها منفصلة، لكن هنا كتب شرحت المقدمة ولم يشرح هذا باقي الصحيح، ولا يعرف أنها منفصلة لكن لا شك أن المقدمة شروطها غير شروط الصحيح، فهناك أحاديث ذكرها فيها ضعف في المقدمة، ولذلك من ألف في الرجال يجعلون للمقدمة رمز خاص مثلاً (م ق) كما هو في التهذيب وفروعه، ومسلم (م) كاملة.

سبحانك اللهم وبحمدك نشهد أن لا إله إلا أنت نستغفرك ونتوب إليك.

الشيخ: بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين, وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فكما اتفقنا بالأمس أن القراءة رح تكون بمشيئة الله في تكملة شرح العلل, شرح علل الترمذي لابن رجب رحمة الله عليه, وأيضاً رح تكون القراءة كذلك أيضاً في جامع الترمذي في أبواب صفة الصلاة.

نعم, لعلك تقرأ في شرح العلل, نعم.

الملقي: بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين, وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

الشيخ: اقرأ من القسم الأول, أصحاب ابن عمر, القسم الأول في معرفة مراتب أعيان الثقات.

الملقي: قال ابن رجب: القسم الأول في معرفة مراتب أعيان الثقات الذين تدور غالب الأحاديث الصحيحة عليهم، وبيان مراتبهم في الحفظ، وذكر من يرجح قوله منهم عند الاختلاف.

أصحاب ابن عمر: أشهرهم سالم ابنه, ونافع مولاه, وقد اختلفا في أحاديث ذكرناها في باب رفع اليدين في الصلاة, وقفها نافع, ورفعها سالم.

وسئل أحمد إذا اختلفا فلأيهما تقضي؟ فقال: كلاهما ثبت, ولم ير أن يقضي لأحدهما على الآخر, نقله عنه المرُّوذي.

ونقل عثمان الدارمي عن ابن معين نحوه، مع أن المروذي نقل عن أحمد أنه مال إلى قول نافع في حديث: { من باع عبداً له مال }، وهو وقَفه, وكذلك نقل غيره عن أحمد أنه رجح قول نافع في وقف حديث: { فيما سقت السماء العشر } , ورجح النسائي والدارقطني قول نافع في وقف ثلاثة أحاديث: { فيما سقت السماء العشر }. وحديث { من باع عبداً له مال }. وحديث { تخرج نار من قبل اليمن } .

وكذا حكى الأثرم عن غير أحمد أنه رجح قول نافع في هذه الأحاديث، وفي حديث: { الناس كإبل مائة } أيضاً

وذكر ابن عبد البر أن الناس رجحوا قول سالم في رفعهما].

الشرح

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فعندما شرح الحافظ ابن رجب رحمة الله عليه كتاب العلل الصغير للترمذي، والترمذي له كتابان في العلل، العلل الكبير، وهذا في ذكر أحاديث معللة، يرى أنها معللة، وهذا الكتاب مرتب، أو رُتب على الأبواب الفقهية، فذكر الأحاديث التي هي معلولة في باب الطهارة ثم الصلاة وهكذا.

وله أيضاً العلل الصغير، والعلل الصغير تكلم على شرطه في كتابه الجامع، وتكلم أيضًا على جرح الرواة وتعديلهم، وتكلم أيضًا على بعض القضايا في الحديث من كون الحديث غريب وما شابه ذلك، فتكلم على بعض الاصطلاحات في كتابه الجامع.

والحافظ ابن رجب رحمة الله عليه شرح كتاب العلل الصغير، وشرحوا تبعاً لشرحه لجامع الترمذي، عندما انتهى من شرح جامع الترمذي شرح العلل الصغير، ولكن شرحه على الترمذي ضاع، أو أكثره ضاع، ولم يبق إلا أحاديث قد شرحها، أو لم يبق منه إلا شيء يسير، ومما بقي من هذا الشيء اليسير هو شرحه للعلل الصغير، وهذا الكتاب من أنفس ما كُتب في بيان طريقة المتقدمين، فإن طريقته رحمة الله عليه أنه يذكر كلام الحفاظ ممن تقدم، كلام الإمام أحمد أو ابن المديني أو يحيى ابن معين أو البخاري أو مسلم أو أبو زرعة أو أبو حاتم وغيرهم من كبار الحفاظ، ثم بعد ذلك يلخص كلامهم ويقعِّد القواعد ويفرع التفريعات، فكتابه كتاب نفيس، وعندما انتهى من شرح العلل الصغير أتبعه بتتمة وتكملة وفوائد وقواعد وضوابط يحتاج إليها طالب العلم المتخصص في الحديث.

فابتدأ أو ذكر هذه المقدمة وجعلها على قسمين، أو هذه التتمة بالأحرى جعلها على قسمين:

القسم الأول فيما يتعلق بالرواة المشاهير وأصحابهم.

ثم القسم الثاني فيما يتعلق بالرواة الثقات الذين ضُعّفوا في بعض حديثه

ثم ذكر بعض الفوائد والقواعد، وفائدة هذا القسم الأول الذي معنا، فائدته عظيمة، وذلك أنه ينبغي لطالب العلم في الحديث أنه يبدأ بالصحابة رضي الله تعالى عنهم ومعرفتهم ومعرفة أصحابهم، لأن في الحقيقة الحديث له طرق مسلوكة، الصحابي له أصحاب، والواحد من هؤلاء الأصحاب له أيضاً أصحاب

وهكذا، فمثلاً أبو هريرة له أصحاب كثر يروون عنه، فينبغي معرفة هؤلاء الأصحاب، ومن هو أثبت الناس في أبي هريرة، ومن هو المكثر عنه، ومن هو المقل، حتى يعرف طالب العلم الحديث الصحيح من الضعيف، يعرف المحفوظ من الشاذ، والمعروف من المنكر، ثم يعرف أيضاً أصحاب هؤلاء الأصحاب، فمثلاً أبو هريرة كما تقدم يروي عنه أناس كثر، على رأسهم أبو صالح ذكوان السمان، ومحمد بن سيرين، والأعرج عبد الرحمن بن هرمز، وسعيد بن المسيب، وعطاء بن أبي رباح، وهمام بن منبه، وغيرهم ممن يروي عن أبي هريرة، وأغلب حديث أبي هريرة إنما يدور على هؤلاء. تجد واحد منهم روى عنه الكثير، روى عن أبي هريرة، ثم بعد ذلك أيضاً لهؤلاء أصحاب وتلاميذ، فمثلاً أبو صالح ذكوان السمان له تلاميذ، من هؤلاء التلاميذ الأعمش، وقد روى عنه أكثر من ألف حديث، وكذلك أيضاً ابن أبي صالح، سهيل ابن أبي صالح، وقد أكثر أيضاً عن أبيه، ثم مثلاً محمد بن سيرين، له أيضاً تلاميذ وأصحاب، منهم هشام بن حسان، أكثر عن محمد بن سيرين، ومنهم مثلاً أيضاً أيوب بن أبي تميم السختياني، أكثر عن ابن سيرين، وهكذا.

ثم إذا جئنا مثلاً إلى عطاء بن أبي رباح، تجد أن مثلاً ابن جريج أكثر عن عطاء بن أبي رباح، مثلاً إذا جئت إلى الأعرج عبد الرحمن بن ... تجد أن أيضاً أبو الزناد عبد الله بن ذكوان قد أكثر عن الأعرج عبد الرحمن بن ... وهكذا.

فهذه هي الطريقة المثلى في معرفة الأسانيد التي تدور عليها الأحاديث الصحيحة، وفي الحقيقة أن علم الصناعة الحديثية والجرح والتعديل والشذوذ والعلة إنما هي مبنية على أمور منها هذا الأمر المهم، وأن طالب العلم ينبغي لا يبتدئ مثلاً من شيوخ الأئمة، لا يبتدئ مثلاً من شيوخ البخاري أو شيوخ الإمام أحمد أو شيوخ أبي داود، أو مثلاً فوق هؤلاء شيوخ الطبراني أو الدارقطني أو شيوخ البيهقي لا، وإنما يبدأ في الصحابة وتلاميذ الصحابة وتلاميذ تلاميذ الصحابة وهكذا.

فهؤلاء هم التي تدور عليهم الأحاديث، فلذلك الحافظ ابن رجب ذكر هؤلاء، وذكر عبد الله بن عمر، وأنتم تعلمون أن "عبد الله بن عمر" مكثر من السبعة المكثرين عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وهو من الثلاثة بعد أبي هريرة، وهو روى أكثر من خمسة آلاف حديث، وبعده ثلاثة، أنس وابن عمر وعائشة رضي الله تعالى عنهم، ثم بعد ذلك أبو سعيد و جابر بن عبد الله وابن عباس، فهؤلاء مكثرين جداً.

هؤلاء هم أكثر من روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم، فبدأ بأصحاب عبد الله بن عمر، ثم ذكر أن لعبد الله بن عمر ذكر له أصحاب واختار منهم اثنين، الذين هم أشهر من روى عن ابن عمر، وهما سالم بن عبد الله بن عمر، ونافع مولى عبد الله بن عمر.

والحافظ ابن رجب يذكر أمثلة، حتى أن طالب العلم يسير على هذه القواعد وهذه المناهج، ولا ... الحافظ ابن رجب، وإنما ذكر أمثلة وذكر تقعيدات، وعلى طالب العلم بالحديث أن يستوفي ما كان مثل هذه

القواعد والتقعيدات والأمثلة، ونحن بمشيئة الله في هذا الدرس رح نمر على هذه الأشياء باختصار، رح نذكر بمشيئة الله الخلاصة، وأهم شيء عندنا لا يكون بس هم الواحد منا يعرف النتيجة لا، وإنما المقصود لماذا ذكر ابن رجب هذه الأمثلة، ما الفائدة؟ ما فائدة ذلك؟

وكما ذكرت أن طالب العلم حتى تكون له مقدمة في الرجال يبدأ بمشاهير الصحابة، ثم مشاهير تلاميذ الصحابة، ثم مشاهير تلاميذ التلاميذ، وبالتالي يكون قد أحاط، بعد ذلك يكون قد أحاط بمجموعة كبيرة من الحديث، ويكون أيضاً عرف الأحاديث الصحيحة من الأحاديث المعلولة، والأحاديث المحفوظة من الأحاديث السقيمة، فأقول هذا هو فائدة ذلك، فينبغي الانتباه لهذا الشيء.

فإذن عندنا الرواة على قسمين، قسم مكثر جداً من الرواية، وقسم مقلين، وهذا يشمل الصحابة ويشمل من أتى من بعد الصحابة، وكما تقدم من الصحابة رضي الله تعالى عنهم منهم من هو المكثر ومنهم من هو المقل، ومنهم من ليس له رواية، هناك كثر من الصحابة ليس لهم رواية، فعندما نعرف المكثر نهتم بالمكثر من حيث الصناعة الحديثية، وإلا ما في شك ينبغي معرفة الصحابة ومكانتهم وطريقتهم وسيرتهم ولكن نحن نتحدث الآن عما يتعلق بالصناعة الحديثية.

ثم كذلك أيضاً غير الصحابة كما ذكرنا من روى عن الصحابة وهلم جر منهم من هو المكثر ومنهم من هو المقل، فالمكثر نتعرف عليه، ثم أن هذا المكثر نتعرف على تلاميذه، وإذا تعرفنا على تلاميذه وتلاميذ تلاميذه نكون قد أحطنا بمجموعة كبيرة من الأحاديث والطرق.

وترى كثير ما يدور علم العلل على هذا الشيء، فهذه فائدة ذكر ابن رجب لهذا القسم في كتابه شرح العلل، فهنا اختار عبد الله بن عمر، وكما تقدم هو مكثر، والرواة عن عبد الله بن عمر أيضاً كثر، لكن تجد أن هناك منهم اثنين مكثرين عنه جداً، وأغلب حديث ابن عمر يأتي من طريق هالاثنين، ثم أنه أيضاً سالم ونافع، نافع وهو أكثر بكثير عن سالم، فنعرف أصحاب سالم وأصحاب نافع، وإذا عُرفوا مئات الأحاديث نكون قد عرفناها، فهذا هو فائدة ذلك، وبالتالي أن هذا الأمر يقرب لك، يقرب لك البعيد، ويختصر لك الكثير بالقليل، عندما ذكر سالم ونافع ذكر أنهما اختلفا في أحاديث، طبعاً سالم ونافع اتفقا في أحاديث وهذا هو الأصل واختلفا في أحاديث، فذكر أن أهل العلم في الأحاديث التي اختلفا فيها انقسمت ثلاثة أقسام:

قسم رجح سالم: قال: سالم أفقه من نافع، وابن لعبد الله بن عمر، وأجل، فيقدم

وقسم رجح نافع: قال: لأن نافع مكثر جداً عن عبد الله بن عمر، وهو قد روى أكثر من سالم بكثير، إذن قدم نافع، وهذا ما مال إليه الإمام أحمد.

وقسم قال: لا، إنما من أتى بزيادة علم هو المقدم، وهذا أيضاً أحد أقوال الإمام أحمد وهذا هو الأرجح، وهذا أيضاً جاء عن يحيى بن معين،

لماذا هذا هو الأرجح؟

لأن كل من سالم ونافع هم أئمة أجلاء فضلاء، ففي هذه الحالة من يكون عنده زيادة علم هو المقدم، لكن لو كان أحدهم أوثق من الآخر وأضبط وأحفظ يقدم من؟

يقدم الأضبط والأحفظ.

هذا على قسمين:

- إما أن يكون هؤلاء المطلوب الترجيح بينهما كلاهما في درجة واحدة، أو متقاربان من حيث الجلالة والإتقان والحفظ، فهنا من عنده زيادة علم هو المقدم.
- وقسم لا، هناك من هو أحفظ من الآخر

يعني مثلاً أصحاب أبو إسحاق السبيعي، أبو إسحاق السبيعي له أصحاب، فمن أصحابه شعبة والثوري، ومن أصحابه أيضاً إسرائيل وزهير، زهير بن معاوية وإسرائيل حفيده، وزائدة بن قدامة، أثبت هؤلاء في ... أثبت هؤلاء عفواً في أبي إسحاق وإسرائيل، ولذلك اعتمد عليه البخاري، اعتمد عليه البخاري في حديث أبي إسحاق،

ولماذا اعتمد عليه البخاري؟

لأن أبا إسحاق السبيعي تدور عليه أحاديث كثيرة جداً، فعندما يُعرض أبو إسحاق السبيعي وتلاميذه ومن هو المقدم فيهم، خلص، أحطنا بمجموعة كبيرة من الأحاديث، وبالتالي هذا البعيد قرب، وهذا الكثير قل، وهذا المنتشر اختصر، فهذه فائدة ذلك، ولذلك يخطئ الآن من بعض طلبة العلم في الحديث قد يبدأ مثلاً بشيوخ البيهقي أو شيوخ الطبراني، عادي إذا ... تبدأ بشيوخ البيهقي أو الطبراني ... بعد ذلك تنزل إلى شيوخ شيوخه رح في الحقيقة ما ينضبط لك الأمر وتحتاج إلى وقت طويل جداً، لكن ابدأ بالصحابة وتلاميذ الصحابة وهكذا.

إذن الرواة على قسمين، إما أن يكون مكثر أو يكون مقل، هذا المكثر لنهتم فيه ونعرف أصحابه، ثم أنه هذا .. ثم أن هؤلاء الأصحاب إما أن يكونون في درجة واحدة أو يكونون في درجات متباينة، فإن كانوا في درجة واحدة عندما يختلفا نقدم من معه زيادة علم، هو المقدم، وأما إذا كانوا في درجات متباينة فالأحفظ والأوثق هو المقدم، فمثلاً في أصحاب أبي إسحاق السبيعي لو خالف مثلاً زائدة بن قدامة، لو خالف مثلاً إسرائيل، أو لو خالف مثلاً سفيان الثوري وشعبة، لا شك أن سفيان الثوري أو شعبة أو إسرائيل يقدمون على زائدة بن قدامة، لكن عندما يكون شعبة والثوري هما الذي اختلفا، وليس هناك دليل واضح يبين خطأ الواحد منهما، فهنا يكون من معه زيادة علم هو المقدم، لأن هذا حفظ، يعني مثلاً في زيادة الإمام مالك في حديث أبي سعيد الخدري { أن الرسول عليه الصلاة والسلام فرض صدقة الفطر صاع من طعام على الذكر والأنثى } ..الخ، زاد الإمام مالك قال: { من المسلمين } ، فقيدها بأهل الإسلام، زيادته مقبولة، لأن

الإمام مالك رأيه في الحفظ والإتقان, وقد تابع ... وقد تابع أيضاً غيره, لكن مثلاً زيادة محمد بن عوف الحمصي في حديث علي بن عياش عن شعيب بن أبي حمزة عن ابن المنكدر عن جابر { **إنك لا تخلف الميعاد** } , هذه زيادة شاذة, لأن جمع من الحفاظ قد رواها ولم يذكرها, فهنا ينبغي الانتباه في هذا الأمر.

ثم ذكر أحاديث ولعلي أتكلم بس على حديث واحد, حتى لا يطول بنا الكلام, وإلا في الحقيقة هذا الكلام الذي ذكره ابن رجب يحتاج إلى شرح أكثر من هذا, والكلام على الأحاديث يحتاج أيضاً, لكن لعلنا نختصر حتى نأخذ المنهج والطريقة وهذا هو الأساس, أهم شيء أن الإنسان يعرف المنهج والطريقة حتى وهو يسير, أنت إذا عرفت المنهج والطريقة ... أما إذا أردت أن تحفظ الجزئيات ولا تعرف المنهج والطريقة إذن إذا ما كنت هذا حافظه من قبل لن تعرفه, لكن إذا كان عندك المنهج والطريقة لو حتى ما كنت تعرفه من قبل عندك منهج وطريقة تسير عليها, فلعله نأخذ حديث من هذه الأحاديث.

فذكر ابن رجب رحمة الله عليه, ذكر عن الإمام أحمد أن نافع وقف في حديث { **فيما سقت السماء العشر** } هذا الحديث في الحقيقة قد جاء عن سالم وجاء عن نافع، جاء عن سالم من حديث الزهري عنه عن سالم عن ابن عمر أن الرسول ﷺ قال: { فيما سقت السماء العشر } ، وهذا مخرج في الصحيحين.

الزهري ← سالم ← ابن عمر ← الرسول ﷺ ← فيما سقت السماء العُشر

وجاء عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه (موقوفاً)

نافع ← ابن عمر ← عمر ← فيما سقت السماء العُشر

فتجد أن هناك اختلاف, في رواية سالم عن ابن عمر أن هذا كلام الرسول ﷺ.

وأما في رواية نافع أن هذا من كلام عمر رضي الله عنه.

وهنا قلنا نحن بما أن سالم ونافع في درجة واحدة إذاً من كان معه علم هو المقدم, ولا شك أن الذي معه علم هنا إنما هو سالم، لأنه قال عن ابن عمر عن الرسول صلى الله عليه وسلم, وطريق نافع أيضاً لا نضعفه, نقول أنه لا يُستبعد أن عبد الله بن عمر قد حمل هذا عن الرسول ﷺ وأيضاً حمل هذا عن والده عمر بن الخطاب, وعمر أخذ هذا أيضاً عن الرسول عليه الصلاة والسلام, لأن عمر ما يمكن أن يقول أن زكاة هذا الشيء كذا وكذا بدون توقيف من الرسول ﷺ, فإذاً ما في اختلاف بين رواية سالم ونافع في هذه الطريقة التي ذكرناها, وأن رواية سالم هي المقدمة لأنه معه زيادة علم, وحتى رواية نافع ليس فيها خطأ أيضاً لأن نافع أيضاً غاية في الجلالة ولا عندنا دليل في تضعيفه, ... إن نافع لا يُعرف أنه أخطأ. نعم.

وكذلك أيضاً في حديث { من باع عبداً له مال }، وأيضاً حديث { تخرج نار من قبل اليمن }.
أيضاً الزهري رواه عن سالم عن ابن عمر عن الرسول صلى الله عليه وسلم، ونافع جعله عن ابن عمر عن أبيه، عمر بن الخطاب، فأيضاً يقدم قول سالم لأنه معه زيادة علم، نعم لعلنا نقتصر على هذا.

ثم قال: أصحاب نافع مولى ابن عمر
تلاحظون ابن رجب بدأ بعبد الله بن عمر، ثم بعد ذلك ذكر أصحابه، ثم بعد ذلك نزل إلى أصحاب أصحابه، اللي تدور عليهم الأحاديث، كما قلنا لماذا ذكر هذا؟
لأن هؤلاء تدور عليهم الأحاديث، آلاف الأحاديث تدور على أصحاب نافع، من مالك كما قال البخاري ... الذهبي ... عن مالك عن نافع عن ابن عمر، ومن عبيد الله ابن عمر، ومن أيوب عن نافع عن ابن عمر وهكذا، كما سوف يأتي. نعم.

قال: تقدم عن علي ابن المديني رحمه الله أنه قسمهم تسع طبقات.
وذكر أن أعلاهم أيوب السختياني وعبيد الله بن عمر ومالك وعمر بن نافع،
الأئمة كما تقدم أن في أصحاب الراوي المكثر من الحديث كما قلنا ... لأصحابه، فيقسمونهم إلى طبقات، من هو الأحفظ والأتقن، فائدة هذا كما ذكرت قبل قليل عند الاختلاف، ويحصل اختلاف، حتى يُعرف ما هو الراجح من المرجوح، وما هو المحفوظ من عدمه، فهذا هو فائدة ذلك، وإذا رجعتم إلى كتب العلل تجدون أنها مبنية على ذلك، تجدون أن كثير من الأحاديث المعللة إنما هي مبنية على ذلك، وتجدون أيضاً مثلاً عندما يقول أبو حاتم وأبو زرعة هذا حديث باطل، لكن واحد اللي ما عنده ... بهذا ينظر في الإسناد، الإسناد كأنه صحيح، وهو في الحقيقة معلول، لماذا هذا خفي عليه؟
لأنه ما عرف طريقة الأئمة، فتجد أن هذا الحديث تفرد به شخص وهو ليس معروفاً برواية عن فلان، يعني مثلاً سعيد بن بشير عندما روى عن قتادة، سعيد بن بشير من أصحاب قتادة، قتادة مكثر من الحديث، روى عن قتادة عن خالد بن دريك عن عائشة رضي الله عنها أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال لأسماء: { إذا بلغت المرأة المحيض لا يصح أن يُرى منها إلا وجهها وكفيها أشار إلى الوجه والكفين }.
هذا الحديث إذا نظرنا إليه لوحده، يعني قد يأتي واحد يقول هذا إسناد لا بأس به، يقول له شاهد عند البيهقي من حديث أسماء بنت عميس، إذن بالتالي حسن، وهو حديث باطل، كل علة موجودة في الأرض موجودة في هذا الحديث، وذلك ... انتبه إلى ..
إذا جئت إلى هذا الحديث أولاً أن الوليد بن مسلم قد رواه عن سعيد بن بشير،
والوليد بن مسلم معروف بالتدليس، ولم يصرح بالتحديث ثم أن سعيد بن بشير فيه ضعف وله منكرات، كما تكلم فيه الإمام أحمد وغيره، ثم أن أصحاب قتادة قد خالفوه .... ثم أن قتادة أيضاً،
طبعاً أصحاب قتادة الثقات قبل أن نسترسل أصحاب قتادة الثقات، قتادة له أصحاب، وهؤلاء على درجات،

الدرجة الأولى من أصحاب قتادة بن دعامة أولاً شعبة وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة، هؤلاء الثلاثة مقدمين في أصحاب قتادة، ثم بعد ذلك يليهم أبان بن يزيد وهمام وكذلك أيضاً حماد بن سلمة، ثم بعد ذلك يليهم أيضاً درجة أخرى سعيد بن بشير من أصحاب قتادة المتأخرين،

المتأخرون في الحفظ والإتقان عن قتادة، فأولاً تفردوا عن قتادة بهذا الإسناد بهذا اللفظ،

ثانياً أن أصحاب قتادة الثقات الحفاظ قد خالفوه، فإذن أصبح هذا الحديث باطل، فهذا هو فائدة ذلك، أصبح هذا الحديث باطل، هناك من قواه، لماذا قواه؟ ما نظروا إلى هذه القضايا، وهذه المسائل، وإنما نظروا إلى الإسناد وحده، ثم قالوا أن له أيضاً شاهد، إذن هذا مع هذا أصبح حسن، والحديث باطل، كما تقدم، أصحاب قتادة الثقات مثل سعيد ابن عروبة وغيره قد خالفوا سعيد بن بشير،

وأنت عندما يأتي لك شخصين، شخص يقول لك كذا، والثاني يقول لا ما حصل هذا الأمر وإنما حصل كذا وكذا، غير ما قلت، أنت تقدم من؟

أنت تقدم الأحفظ، والمعروف عندك بالأمانة والنزاهة، والثاني معروف عندك بالخطأ والوهم وعدم التثبت، فكذلك هنا، سعيد بن بشير رحمه الله ليس بالضابط ولا بالحافظ، له منكرات، ثم أن أيضاً قتادة قد عنعن عن خالد بن دريك، وخالد بن دريك أيضاً ليس بالمشهور وإن كان هناك من وثقه، ولا يُعرف له سماع من عائشة، وتفرد أيضاً عن عائشة، أيضاً إذا جئنا لأصحاب عائشة.

عائشة رضي الله عنها مكثرة من الحديث أو غير مكثرة؟

مكثرة، لها أصحاب، أصحابها المقدمين أولاً هم عروة بن الزبير، التي عائشة خالته، والقاسم بن محمد بن أبي بكر بن الصديق، الذي عائشة عمته، وكذلك عمرة بنت عبد الرحمن التي رُبيت في حجر عائشة، والأسود بن يزيد النخعي، الذي تقول عنه عائشة رضي الله عنها: ما أحد في العراق أكرم علي من الأسود، فكان يأتي إذا جاء للحج ويسألها ويجالسها من خلف حجاب ويسمع منها ويستفيد منها رضي الله تعالى عنه، فأين هؤلاء الملازمين لعائشة، أين ابن أختها؟!، ملازم لها، وسماع حديثها، وأين ابن أخيها القاسم؟!، وأين من تُربي في حجرها؟!، وأين من يأتي إليها ويسألها وهي تثني عليه؟!، ثم يأتي خالد بن دريك وهو من أهل الشام وعائشة مدنية وهو لم يسمع منها، وليس مشهور بالحديث وضبطه وروايته، ويروي عنها هذا؟ هذا لاشك باطل، لا شك باطل.

أنت عندما يعني واحد من أهل العلم، درّس لمدة طويلة، خمسين سنة أو ما شابه ذلك، وله ناس لازموه وجلسوا معه عشرين أو ثلاثين سنة أو نحو ذلك، ثم يأتي واحد ينقل عن هذا الشيخ نقل غريب، وهو ما عُرف أنه جالسه، جاء له مرة أو مرتين، بينما هناك من جالسه عشرين أو ثلاثين سنة، تقول أن هذا مثله ما هو صحيح، لو كان هذا النقل بالفعل صحيح ... أصحابه اللي ملازمينه، حضراً وسفراً مثلاً، وقد يلازمونه أيضاً حتى في بيته، كما يلازمونه أيضاً في درسه، فتقول هذا اللي ما معروف بالتتلمذ على فلان ولا مصاحبته ولا مجالسته من أين أتى بهذا الشيء؟

فتقول أن هذا خطأ, وهم, فكذلك هنا, خالد بن دريك ما معروف بمصاحبة عائشة ومجالستها والأخذ عنها, بل هو لم يسمع منها, وهو من أهل الشام,

فهذا يدل على بطلان هذا الخبر بطلانًا واضحاً, ليس له أصل, باطل بالكلية, بالمرة, أما يعني هناك من يقوي, كل هذا غفلوا عن المنهج الصحيح, في علم الحديث, علم الصناعة الحديثية, فصححوا أحاديث وهي باطلة, وأبطلوا أحاديث وهي صحيحة, فإذن لا بد للإنسان أن يعرف المنهج الصحيح, منهج من تقدم من أهل الحديث, هو المنهج الصحيح, لابد من معرفة هذا المنهج, فأقول ابن رجب الآن قاعد يبين لنا ذلك, ثم ذكر فائدة هذا كما تقدم, طبعاً لا شك أن أصحاب نافع المقدمين فيه مالك, الإمام مالك من أتقن أصحاب نافع, وعبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أيضًا مقدم جداً في نافع, وهناك من قدمه حتى على مالك, وكلهم في الذروة. كذلك أيضًا ابن عون, ويحيى بن سعيد الأنصاري, وإسماعيل بن أمية, وإن كان هؤلاء يتفاوتون, فتلاحظون أن ابن المديني قسم هؤلاء إلى طبقات, وذكر أن يحيى بن معين قد خالفهم في ذلك, خالف علي ابن المديني, ويحيى بن سعيد القطان أيضًا له كلام قد يخالف أيضًا شيء مما تقدم, لكن تجد أن هناك اتفاق بين هؤلاء الحفاظ على أناس مقدمين, لا يُختلف أن مالك وأن عبيد الله بن عمر هؤلاء من المقدمين, ولا يختلف أيضًا أن أيوب السختياني وكذلك أيضاً يحيى بن سعيد الأنصاري وعبد الله بن عون أيضاً هؤلاء من المقدمين, وإن كان الأول والثاني عبيد الله مع مالك هم مقدمين أكثر من الذين يلونهم, وهم كما ذكرنا يحيى بن سعيد الأنصاري وأيوب وكذلك أيضاً عبد الله بن عون وهكذا.

ولعلّي يعني أقول بالنسبة .. أختصر بالنسبة لأصحاب نافع, أختصرهم إلى ثلاث طبقات,

فأقول الطبقة الأولى من أصحابه هم: عبيد الله ومالك,

ثم الطبقة الثانية: عبد الله بن عون ويحيى بن سعيد الأنصاري وأيوب السختياني وابن جريج,

ثم الطبقة الثالثة: موسى بن عقبة وإسماعيل بن أمية وأيوب بن موسى, والليث بن سعد, وكذلك أيضاً طبعاً ابن جريج في الطبقة الثانية, ابن جريج في الطبقة الثانية مع يحيى بن سعيد الأنصاري وابن عون, هذه الطبقات الثلاث إذا خالفت الطبقة الثالثة الطبقة الاولى تقدم الطبقة الأولى, وتكون الطبقة الثالثة روايتها مرجوحة و ... معلولة, وهكذا.

بعد أن ذكر أصحاب نافع وقسمهم إلى أقسام, ذكر هنا أصحاب عبد الله بن دينار, ولا زال هو في أصحاب عبد الله بن عمر, فبعد سالم ونافع يأتي عبد الله بن دينار في الإكثار عن عبد الله بن عمر, وهؤلاء الثلاثة ترى جُل حديث ابن عمر يدور على هؤلاء الثلاثة.

قال أبو جعفر العقيلي: "روى شعبة والثوري ومالك وابن عيينة عن عبد الله بن دينار أحاديث متقاربة، عند شعبة نحو عشرين حديثًا، وعند الثوري نحو ثلاثين حديثًا، وعند مالك نحوها، وعند ابن عيينة بضعة عشر حديثًا".

فأما رواية المشايخ عنه ففيها اضطراب.

كلمة المشايخ أو الشيوخ عند أهل الحديث هذه لها عدة تفسيرات، تختلف باختلاف السياق.

إما أن يُطلق كلمة شيخ أو تُقيد.

إن قُيدت مثلاً شيخ ثقة شيخ ضعيف هذا واضح، شيخ ثقة ثقة، شيخ ضعيف ضعيف هذا واضح.

أو تُطلق، إذا أُطلقت أيضًا أحيانًا السياق يقتضي أن المقصود بالشيخ هنا يعني هو الصدوق الذي لم يصل إلى درجة عالية من الحفظ والإتقان.

وهذا يكون معنى كلمة الشيخ في الطبقات، يعني عندما يُبدأ بالطبقة الأولى الحفاظ، وتُذكر الطبقة الثانية الشيوخ، يعني أن هؤلاء الشيوخ هم ما وصلوا لدرجة الحفظ والإكثار، وإنما هم أناس من أهل الصدق والعدالة، وعندهم أيضًا ضبط لكن ليسوا بالدرجة العليا من الإتقان والضبط، هذا هو تفسير كلمة شيخ عندما تُذكر الطبقات، فهنا قال: فأما المشايخ، يعني الذين ليسوا مكثرين عن هذا الشيخ، ولا وصلوا لدرجة الإتقان عنه والضبط والحفظ.

وأيضًا للشيخ قسم أيضاً لها تفسير آخر، عندما يقول مثلاً: أبو حاتم شيخ، فلان شيخ، هذا يكون في الغالب معناها أن فيه جهالة، أنه ليس بالمشهور فيه جهالة، فإذاً كلمة شيخ لها عدة تفسيرات والسياق يبين بعض هذه التفسيرات.

قال: فأما رواية المشايخ عنه، فالمقصود هنا بالمشايخ الذين ما وصلوا لدرجة عالية من الإتقان والضبط، ففيها اضطراب.

ثم ذكر منهم يحيى بن سعيد، وعبد العزيز الماجشون، وسهيل بن أبي صالح، ومحمد بن عجلان، ويزيد بن الهاد.

هؤلاء الثلاثة في الحقيقة فيهم تفصيل، يعني يحيى بن سعيد الأنصاري هذا من المتقنين، من الحفاظ، وكذلك يزيد بن الهاد، لكن سهيل بن أبي صالح ومحمد بن عجلان هم أيضًا عندهم إتقان لكن ما بلغوا الدرجة العليا، فلا شك أن شعبة والثوري وابن عيينة ومالك كلهم مقدمين على هذه الطبقة، نعم قال:

وهؤلاء الثلاثة رووا عن عبد الله دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة حديث { الإيمان بضع وسبعون شعبة }.

قال: ولم يتابعهم أحد ممن سمينا من الأثبات، ولم يتابع عبد الله بن دينار عن أبي صالح عليه أحد.

هذا حديث { الإيمان بضع وسبعون شعبة }، مخرج في الصحيحين، من حديث أبي هريرة، والراوي لهذا

الحديث عن أبي هريرة هو أبو صالح ذكوان السمان، وأبو صالح له أصحاب،
وأصحابه هؤلاء على ثلاثة أقسام: الدرجة العليا من أصحابه: هم في الحقيقة الأعمش، فهذا مكثر عن أبي صالح، وكذلك أيضاً عبد الله بن دينار أيضاً معروف، أيضاً يروي عن أبي صالح، فالعقيلي رحمة الله عليه يقول أن أبا صالح ما روى عنه، يعني جل أصحابه، وإنما روى عنه منهم عبد الله بن دينار، ثم إن عبد الله بن دينار له أصحاب،
أصحاب عبد الله بن دينار الذين هم الطبقة الأولى، وهم الثوري وشعبة ومالك وابن عيينة ما رووا هذا الحديث، وإنما رواه الطبقة الثانية، من يزيد ابن الهاد، ومن سهيل بن أبي صالح، ومن سليمان بن بلال، هؤلاء هم الذين رووا هذا الحديث، العقيلي رحمه الله كأنه، ما صرح تصريح تام، كأنه يعلل هذا الحديث، ولا شك أن هذا الحديث صحيح، وقد صححه الشيخان، والأمر ليس كما قال أبو جعفر العقيلي رحمة الله عليه، بل رواه من أصحاب عبد الله بن دينار ممن هو في الدرجة العليا، وإن كان هناك من أوثق من ... ومنه سليمان بن بلال ويزيد بن الهاد، هؤلاء معروفين بالثقة واشتهروا بذلك.

ويفيدنا هذا أن الحفاظ تجد بينهم اختلاف في المنهج، فمنهج البرديجي مثلاً أبو بكر البرديجي وأبو جعفر العقيلي غير منهج ابن المديني والبخاري، طبعاً هم يتفقون على أشياء وهذا هو الغالب، هذا هو الأصل، متفقين على أشياء كثيرة تتعلق بالصناعة الحديثية، لكن هناك بعض الأمور يختلفون فيها، ومن الاشياء التي يختلفون فيها هو مسألة التفرد والشذوذ، فعند البرديجي والعقيلي أن الطبقة الثانية إذا تفردوا بخبر عندهم غير مقبول، فما قال البرديجي ؟
قال قتادة من الحفاظ، وقال الرواة على قسمين، طبعاً أنا أقصد القسمين للمقدمين،
بدأ بهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة وشعبة بن الحجاج، ثم ذكر الطبقة الثانية حماد بن سلمة وأبان بن يزيد وهمام، قال أن الطبقة الثانية تفردوا بحديث ولا وجدنا من يتابعهم عليه، إذن هذا منكر، عند البخاري وابن المديني لا، هذا ما يعتبرونه منكر، هذا يعتبرونه صحيح، لكن ليس في الدرجة العليا من الصحة، ولا شك أن منهج البخاري وابن المديني هو الأصح، أصح من منهج العقيلي.

وهذا يفيدنا أيضاً أن للمتقدمين منهج غير منهج كثير ممن تأخر، وبالتالي علينا أن نعرف طريقة المتقدمين حتى نسلك طريقتهم كما تقدم التنبيه على هذا، وليس كما يقول بعض الإخوان، يقولون لا، أن علم المصطلح واحد، وأن أهل العلم كلهم لهم طريقة واحدة، وأن الاختلاف هذا الذي حصل بينهم إنما هو من جهة أنه ما بلغهم بعض الأشياء، وهناك من بلغ بعض الأشياء، فهذا الذي أدى بهم إلى الاختلاف، لا هذا ما هو صحيح، أكثر الخلاف بينهم هو من جهة المنهج والطريقة، بلغتهم هذه الاشياء، لكن هناك من يرى المنهج الصحيح هو كذا، وهناك من يرى المنهج الصحيح لا، هو خلاف ذلك، فهذه القضايا والمسائل

مسألة الطبقات ومعرفة من الأثبت وكذا، هذا كثير ممن تأخروا لا يلتفتوا إليه، بينما علم العلل كله والصناعة الحديثة قائمة على هذا، فلذلك ابن رجب نبه على هذه الأمور والقضايا

فإذن ما يقوله بعض الإخوان أن المنهج واحد هذا ليس بصحيح، وهذا في الحقيقة ليس خاصاً في علم الحديث، هذا في كل العلوم، وفي العقيدة واضح هذا، عندنا منهج السلف ومنهج الخلف لكن لا يفهم أحد أن كل من تأخر لا، هو على منهج غير صحيح، لا، هذا ليس بصحيح، وإنما نحن ننبه أنه لا بد أن نسير على منهج من تقدم، مثل مسألة العقيدة، نحن نرجو أن نكون على طريقة السلف، وهذا نجزم به بحمد الله، بالأدلة والبراهين، طريقتهم طبعاً في مسألة العلم من العمل، يعني في مسألة الاعتقاد،
فأقول هذا موجود في العقيدة، وموجود في علم الأصول، موجود في الفقه، تعرفون طريقة من تقدم الاهتمام بالدليل، والاعتكاف على الكتاب والسنة، والتفقه على ما جاء في النصوص، ثم جاء من يعني جاء من يختصر ولا يذكر الأدلة، ولا يذكر المختصرات، فظهر التقليد وانتشر التقليد وظهرت مسألة التعصب وكذا وكذا، لكن لا يفهم أحد أنه خلص ما نستفيد من الكتب المؤلفة على مذهب أو كذا، لا، هذه لا شك أنه يستفاد منها لكن أنت أيضاً اعرف الحق بدليله، لا يعني يأخذ الإنسان شيء مسلَّم لا، وإنما يسأل عن الدليل والبرهان، فإن كان دل عليه الدليل فهذا هو المقبول
فأقول هذا ليس خاصاً في حديث المناهج وإنما في كل القضايا والأمور.

عندنا مثلاً ابن تيمية وابن دقيق العيد في مسألة الفقه دون مسألة الاعتقاد، ومسألة الاعتقاد واضحة، لكن في مسالة الفقه، كلهم أشاروا إلى أنه بلغ درجة الاجتهاد، لكن لا شك أن منهج ابن تيمية أشد وأرجح وأصح، إذن يُسلك هذا المنهج الصحيح، فهذا ليس خاصاً في الحديث بل حتى في غيره.

قال: وحديث الإيمان -هذا كلام ابن رجب- بضع وسبعون شعبة، مخرج في الصحيح، خرجه البخاري من طريق سليمان بن بلال، وخرجه مسلم من طريق سهيل، كلاهما عن عبد الله بن دينار،
ولا شك أن سليمان بن بلال هو من الطبقة الأولى من أصحاب عبد الله بن دينار، وسهيل من الطبقة الثانية، فهذا الحديث صحيح، وأيضاً المتابعات هذه تقوي الخبر، رواه ابن الهاد وغيره.

قال: وقول العقيلي "لم يُتابع عليه" يشبه كلام القطان وأحمد و البرديجي الذي سبق ذكره في أن الحديث إذا لم يتابع راويه عليه فإنه يتوقف عليه أو يكون منكراً.
وسبق شرح هذا، هناك من الحفاظ ممن يشتغل، مثل يحيى بن سعيد القطان، ذكر حديث رواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر،
وهذا كما تقدم معنا قبل قليل في الدرجة العليا من الصحة، فكأنه توقف، فعندما علم أن هناك من تابع

عبد الله بن عمر أخو عبيد الله قبله، وأما منهج ابن المديني والبخاري لا, أنه مثل هذا مقبول, وإنما هم يردون الطبقة الثالثة, عندما يتفردون يردون تفردهم, فإذاً منهج علي ابن المديني والبخاري هو الأصح.

قال: وسبق أيضاً كلام الإمام أحمد في حديث النهي عن بيع الولاء وعن هبته.

هذا الحديث رأى الإمام أحمد رحمه الله أنه موقوف, وخرجه الشيخان مرفوعًا ورجحوا الرفع, وقد أيضاً حصل فيه اختلاف بين سالم ونافع, ولا شك أن الرفع هو الراجح,
طبعاً حصل فيه اختلاف بين عبد الله بن دينار وبين نافع.
عبد الله بن دينار ذكره عن ابن عمر مرفوعاً، ونافع لا,
وعبد الله بن دينار أيضًا من الطبقة العلية من أصحاب عبد الله بن عمر, وزاد زيادة, فهذه الزيادة تكون مقبولة.

قال: وقال البرديجي "أحاديث عبد الله بن دينار صحاح, من حديث شعبة، ومالك، وسفيان الثوري", ولم يزد على هذا، ولم يذكر ابن عيينة معهم كما ذكره العقيلي.

فكأن البرديجي يرى أن الصحاح من حديث عبد الله بن دينار هم من روى عن عبد الله بن دينار من أصحاب الطبقة الأولى دون الطبقة الثانية,
وذكرنا أن القول الصحيح أنه حتى الطبقة الثانية أيضاً تعتبر صحيحة, دون الطبقة الثالثة, وأما كثير ممن تأخر لا يلتفتون لهذه الطبقات, يقبلون حتى ممن كان من الطبقة الرابعة, وهذا ليس صحيح.

ولعلّي أقف هنا ونقرأ في جامع الترمذي.

بسم الله الرحمن الرحيم, الحمد لله رب العالمين, وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين, أما بعد:

قال أبو عيسى الترمذي في الجامع الصحيح: [باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها.

حدثنا سفيان بن وكيع قال: حدثنا محمد بن الفضيل عن أبي سفيان طريف السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مفتاح الصلاة الطهور, وتحريمها التكبير,

وتحليلها التسليم, ولا صلاة لمن لم يقرأ ب (الحمد) وسورة في فريضة أو غيرها. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن. وفى الباب عن علي وعائشة. قال وحديث علي بن أبي طالب في هذا أجود إسناداً وأصح من حديث أبي سعيد, وقد كتبناه في أول كتاب الوضوء. والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم. وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق أن تحريم الصلاة التكبير, ولا يكون الرجل داخلاً في الصلاة إلا بالتكبير. قال أبو عيسى: وسمعت أبا بكر محمد بن أبان مستملي وكيع يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: لو افتتح الرجل الصلاة بسبعين اسم من أسماء الله ولم يكبر لم يجزئه, وإن أحدث قبل أن يسلم أمرته أن يتوضأ ثم يرجع إلى مكانه فيسلم, إنما الأمر على وجهه. قال: وأبو نضرة اسمه المنذر بن مالك بن قطعة].□

الشرح

ذكرت بالأمس أن القراءة في أبواب الترمذي, المقصود منها هو الناحية العملية التطبيقية, وكما ذكرت فيما سبق وقبل قليل أن الناحية العملية تقرب الأمر, وأنه لا بد من الجمع بين الناحية النظرية والعملية, والعملية أكثر, فعندما يُرجع إلى كتب الأئمة ويُقرأ فيها, أو كتب التخاريج فينبغي للشخص أن ينظر كيف الحفاظ يتكلمون على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً حتى الإنسان يسلك طريقتهم ويعرف منهجهم, هذا هو المقصود.

قال أبو عيسى رحمه الله:

- **حدثنا سفيان بن وكيع:** سفيان بن وكيع هو بن الجراح بن المليح الرؤاسي أبو محمد, ولد وكيع بن الجراح, وهو من الطبقة العاشرة, وتوفي بعد الأربعين ومائتين, وخرّج الترمذي لسفيان بن وكيع في نحو خمسين موضع من كتابه, وسفيان بن وكيع لا يُحتج به, والسبب في هذا أنه كان له ورّاق يورق له, فكان يدخل في حديثه ما ليس منه, فنُصح سفيان بن وكيع ولم يقبل هذه النصيحة, فلذلك سقط حديثه, وتكلم فيه الحفاظ من أبي حاتم وغيره, ولكن الترمذي رحمه الله أنا تتبعت هذه الأحاديث أكثرها وجدتها إما أنها تكون مروية من طرق أخرى عند الترمذي أو عند غيره, أو تكون العلة ليست منه, وهذا يدل على مكانة الترمذي في الصناعة الحديثية, رحمة الله عليه, فسفيان بن وكيع لا يحتج به, ولكن هذا الحديث كما سوف يأتي قد جاء من طريق آخر.
- **قال: حدثنا محمد بن فضيل:** ومحمد بن فضيل هو ابن غزوان الضبي الكوفي, ومحمد بن فضيل ثقة, له بعض الأوهام, وتوفي في عام خمسة وتسعين ومائة, وقد خرج له الجماعة.
- **عن أبي سفيان:** طريف بن شهاب وقيل ابن سعد السعدي, وهو من السادسة, وطريف السعدي أبو سفيان ضعيف, وشبه المتروك.

- **عن أبي نضرة**: وهو المنذر بن مالك بن قطعة العوفي البصري, وأبو نضرة, ثقة من الطبقة الثالثة, وتوفي في عام ثمان ومائة, وقد خرج له مسلم وبقية أصحاب السنن.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مفتاح الصلاة الطهور ..الخ.

هذا الحديث بهذا الإسناد لا يصح, وفيه أكثر من علة.

فيه سفيان بن وكيع, وإن كان الترمذي انتقى حديثه.

وفيه أبو سفيان طريف السعدي وهو شبه المتروك, ولكن هذا الحديث قد رواه الترمذي كما ذكر هو رحمه الله أنه جاء من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقد ذكره الترمذي في أول كتابه, فروى حديث علي بن أبي طالب من طريق منذر, من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن منذر الثوري عن محمد بن علي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وهذا الإسناد إسناد صالح, فيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه ضعف, ولكن هناك من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل صحيح, له أحاديث كثيرة وصحيحة, وعبد الله بن محمد بن عقيل من الرواة الذين يقال عنهم أن كل حديث يُحكم عليه على حسب ما يليق بحاله, لأن هناك رواة لهم أحاديث صحيحة ولهم أحاديث ضعيفة.

وهناك رواة الغالب عليهم استقامة حديثهم, فيكون الاصل قبول حديثهم, وهناك رواة الغالب عليهم الخطأ, فيكون الأصل رد حديثهم.

ابن عقيل من هذه الطبقة, وترى التقسيم وكذلك أيضاً التفصيل هذه من طريقة من تقدم من الحفاظ, طريقة من تقدم من الأئمة السابقين.

فهذا من الأحاديث القوية, من حديث ابن عقيل

ابن عقيل له أحاديث كما ذكرت منكرة, ومن هذه الأحاديث المنكرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم (كُفن في سبعة أثواب), هذا منكر.

والصواب ما جاء في الصحيحين عن عائشة من حديث عروة عن عائشة أن الرسول صلى الله عليه وسلم (كُفن في ثلاثة أثواب), ليس سبعة, فهذا مما أُنكر على ابن عقيل.

وأيضاً روى عن الربيع بنت معوذ أن الرسول صلى الله عليه وسلم (مسح على رأسه مرتين).

وهذا يخالف ما جاء في حديث عمران عن عثمان، وحديث كذلك أيضاً عبد الله بن زيد وحديث أيضًا علي وغيره أن الرسول صلى الله عليه وسلم مسح مرة واحدة.

فأخطأ ابن عقيل في ذلك, وله أحاديث أخرى كما تقدم أنها ثابتة, ومنها هذا الحديث, والدليل على ثبوته

أن له شواهد.

من الشواهد ما تقدم في حديث أبي سعيد الخدري, ومن الشواهد ما جاء في حديث جابر, ورواية أبي يحيى القتات عن مجاهد عن جابر, وأيضاً جاء موقوف نحو هذا الخبر عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه.

فهذه الأحاديث تشهد في حديث علي, فحديث علي لا بأس بإسناده, وذكر أبو عيسى رحمه الله أفاد أن هذا الحديث ليس بصحيح, وإن كان ما بيّن علته, وقال أن حديث علي أجود إسناداً وأصح.

ومن فوائد كتاب جامع الترمذي أن أبا عيسى يبيّن، كل حديث يتكلم عليه, فتكلم عليه من الناحية الإسنادية, ثم تكلم عليه من حيث الفقه وما يستفاد منه.

فذكر في مسألة الدخول إلى الصلاة لا يكون إلا بالتكبير, وهذه المسألة وقع فيها خلاف بين أهل العلم.

خلصت أقوالهم أن هناك من يرى أن الصلاة لا يدخل فيها إلا بلفظ الله أكبر فقط لا غير.

وهذا ما ذهب إليه عبد الرحمن بن مهدي والإمام أحمد وغيرهم.

وهناك من يرى أنه يُدخل إلى الصلاة بلفظ الله أكبر والله الكبير.

وهذا ذُكر عن الإمام الشافعي, أو الشافعية.

وهناك من يقول كل لفظ فيه تعظيم لله جل وعلا ممكن أن يُدخل إلى الصلاة به.

كما نُقل عن أبي حنيفة وأصحابه, يعني لو قال الله العظيم, الله الكبير, الرحمن الرحيم ..الخ نعم لا بأس, ولا شك أن القول الأول هو الصحيح، والدليل على هذا هو هذا الحديث, وأيضاً السنة العملية التي جاءت عن الرسول صلى الله عليه وسلم وأنه ما كان يقول غير الله أكبر.

وأيضاً هذا الحديث يفيد أن أيضاً الصلاة لا تكون إلا بطهارة, وهذا محل إجماع, ولكن بعض أهل العلم اختلفوا في إدخال بعض الصلوات, يعني مثل صلاة الجنازة نُقل عن الإمام الشعبي رحمه الله أن الجنازة ليست بصلاة, ما يشترط لها الوضوء, لكن سميت صلاة الجنازة, سميت بالنصوص الشرعية أنها صلاة, وإذا كانت صلاة فإذاً لا بد لها من طهارة.

وأيضاً في مسألة تحليلها التسليم أيضاً هذه المسألة وقع فيها خلاف بين أهل العلم, هناك من يرى أن الصلاة لا يُخرج منها إلا بسلام, وهذا مذهب جمهور أهل العلم.

وهناك من يرى أن الصلاة يُخرج منها بالسلام وبغيره, كل فعل ينافي الصلاة ممكن أن تنتهي الصلاة به, ويُخرج منها من خلاله, وهذا نُقل عن الحنفية.

ولا شك أن المذهب الأول هو الصحيح, والدليل على هذا هذا الحديث والسنة العملية, وأن الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة كانوا يخرجون من الصلاة بالتسليم, والتسليم التسليمة الأولى هي ركن والثانية مستحبة, وقد نقل ابن المنذر الإجماع على هذا, ولكن وقع في هذا خلاف, والأصح ما نقل ابن

رجب في فتح الباري شرح البخاري ابن رجب نقل إجماع الصحابة فقط، ابن المنذر نقل إجماع أهل العلم، قد يكون ابن المنذر نقل إجماع الصحابة، فأهل العلم وقع بينهم خلاف، لكن الصحابة لم يُنقل بينهم خلاف، وأنهم كانوا أحياناً يكتفون بتسليمة واحدة،

نعم جاءت أحاديث كثيرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقتصر على تسليمة واحدة، لكن لا يصح منها شيئاً مرفوعاً، لا يصح منها شيء، وإنما الذي ثبت عن الصحابة، والمرفوعة ضعفها ابن المديني، وضعفها كذلك العقيلي والدارقطني وابن عبد البر وغيرهم من الحفاظ، وإنما هذا ثبت عن الصحابة فالصحابة مجمعون، ثبت عن أنس وعن عائشة وغيرهم اكتفوا بتسليمة واحدة.

وهذا يفيد أنه أيضاً أن المفتاح على قسمين، حسي ومعنوي، الحسي معروف، والمعنوي هو مفتاح .. الدين له مفتاح وهو لا إله إلا الله، والصلاة لها مفتاح وهي الطهارة، وكذلك أيضاً الصلاة تفتتح بالتكبير، فالمفاتيح حسية ومعنوية،

ذكر أبو عيسى الترمذي رحمه الله أن أبو نضرة والمنذر بن مالك بن قطعة، وهو ثقة من الثالثة، وأبو عيسى أحياناً يتكلم على الأحاديث وعلى الرجال والرواة، وهذا كله يعني مما يُرجح به كتابه ومما يستفاد من كتابه، ولذلك ينبغي القراءة في كتب السنة، قال البعض في نشر الأصابع عند التكبير، ثم قال حدثنا قتيبة وأبو سعيد الأشج،

- **قتيبة بن سعيد:** ابن جميل بن طريف أبو رجاء الثقفي وهو ثقة ثبت مكثر من الحديث, وتوفي في عام أربعين ومائتين, وليس هناك في الكتب الستة من اسمه قتيبة إلا هذا, له رواية في الكتب الستة, أحد اسمه قتيبة إلا هذا, وهو شيخ لأصحاب الكتب الستة.
- **وأبو سعيد الأشج:** وهو عبد الله بن سعيد الكندي الكوفي, وهو ثقة, توفي في عام سبعة وخمسين ومائتين, وقد خرج له الجماعة.
- **قال: حدثنا يحيى بن اليمان:** ويحيى بن اليمان هو العجلي أبو زكريا, ويحيى بن اليمان فيه ضعف, له أخطاء وأوهام, تكلم فيه يعقوب بن شيبة وغيره.
- **عن ابن أبي زيد:** وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث القرشي العامري وهو من الطبقة السابعة وتوفي في عام تسع وخمسين ومائة, وقد خرج له الجماعة وهو من كبار الأئمة والحفاظ والفقهاء والعلماء.
- **عن سعيد بن سمعان:** سمعان هذا قيل سَمعان وسِمعان, والمشهور سِمعان بالكسر, هذا هو المشهور, وسعيد بن سِمعان ثقة, سعيد بن سمعان المدني ثقة.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: { كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر نشر أصابعه }. قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة قد رواه غير واحد عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان عن أبي هريرة { أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه مدا }. وهو أصح من رواية يحيى بن اليمان. وأخطأ ابن اليمان في هذا الحديث.

- **ثم قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن:** وهو الدارمي, صاحب السنن, وهو من الحفاظ.
- **قال: أخبرنا عبيد الله بن عبد المجيد:** وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي, وهو ثقة توفي بعد المائتين

عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان قال سمعت ابي هريرة وهو يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدا.

وهذا هو الصحيح. ونشر أصابعه يعني فتحهن، وإن كان بعض أهل العلم يقول إن النشر هو خلاف الضم. أن الضم هكذا والنشر هكذا. وأما هكذا فيقال تفريق. فرّق. لكن لا شك أن رواية عبيد الله بن عبد المجيد وهناك من تابعه أصح من رواية يحيى بن اليمان الذي فيه ضعف ولين. فتقدم رواية عبيد الله بن عبد المجيد وهو أنه فتح أصابعه. وأن السنة في التكبير يكون هكذا. إما إلى حذو المنكبين أو حذو الأذنين. وليس هكذا كما يفعل بعض الناس. أو يمسك بإبهاميه شحمة أذنيه. أو يفعل هكذا لا. وإنما يرفع يديه مداً يستقبل بهما القبلة. هذه هي السنة في ذلك. وهذا الحديث إسناده صحيح. من حديث عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي عن ابن أبي ذئب بخلاف الرواية السابقة فإن فيها ضعف. والحديث إذا كان مخرجه واحد واختلفت الألفاظ يُرجح اللفظ الذي جاء بإسناد أصح. فما ذكرنا قبل قليل فيما ذكره أبو عيسى الترمذي رحمة الله عليه.

ولعلّي أقف عند هنا.

أنا أخشى أنه ما في وقت للإجابة على الأسئلة. في وقت أو ما في وقت؟

هذا يسأل كيف نعرف الطبقات؟

معرفة الطبقات يكون من خلال الرجوع إلى كلام الحفاظ. كما ذكرنا قبل قليل. الحفاظ ينصون ويبينون. مثلاً في ترجمة نافع يقولون أن أثبت الناس فيه كذا وكذا. وترجمة مثلاً عبد الله بن دينار يقولون هذا الشيء. وقد جمع كثير منهم ابن رجب في شرح العلل كما تقدم قبل قليل. ويكون أيضاً هذا من الاستقراء الواسع في كتب الحديث.

هذا يسأل عن سؤال الاتكاء على العصا في خطبة يوم الجمعة.

هذه المسألة وقع فيها خلاف بين أهل العلم. هناك من يرى السنية في الاتكاء على العصا. قال: لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كما في حديث الحكم بن ... اللي رواه أبو داود وغيره أنه كان يتكئ على عصا. وأيضاً يستدل بما رواه عبد الرزاق عن الزهري أن الخلفاء الراشدين كانوا يتكئون على العصا. وهناك من قال: لا. ليس من السنة ذلك. قالوا: وأما اتكاء الرسول صلى الله عليه وسلم على العصا فلحاجته قبل أن يصنع المنبر. أو لأنه احتاج. كما اتكئ على بلال عندما خطب النساء. وأن الذي ما يحتاج ما في حاجة للاتكاء وهذا هو الأقرب. وأما الزهري فمرسل. ومراسيل الزهري ضعيفة. فالرسول صلى الله عليه وسلم ... اتكأ عندما احتاج قبل أن يصنع المنبر أو عندما كبر عليه الصلاة والسلام. وأما إذا كان الإنسان غير محتاج فلا يتكئ.

وحديث أبى الله إلا أن يذل من عصاه. يقول هذا حديث أو لا؟

هذا ليس بحديث وإنما هذا تؤيده عموم النصوص والواقع. لا شك أن من يعصي الله جل وعلا فإن الله عز وجل يذله عافانا الله وإياكم من ذلك.

هذا أحد الإخوان يسأل عن سؤال مهم وتقدم الكلام عليه فيما سبق. وهو أنه يقول: هناك من هو قادر على تبليغ العلم ونشر العلم ونشر الخير والدعوة ولا يقوم بذلك.

كما تقدم يا أيها الإخوان إن الدعوة إلى سبيل الله ونشر العلم والخير هذا واجب. على كل إنسان بعينه. ليست المسألة فرض كفاية. على كل إنسان بعينه. وتقدم ذكر بعض النصوص. والغالب يعرفون النصوص. والله عز وجل قال: ((والعصر إن الإنسان لفي خسر)). إلا من؟ ((إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر)). فلا شك كل إنسان مطلوب من عنده أنه يدعو ويبلغ دين الله. في صحيح البخاري من حديث حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو بن العاص { بلغوا عني ولو آية } . وتعرفون قصة أصحاب أيلة. أصحاب القرية الذين كانوا .. فالله عز وجل قال: ((وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس ❖ قالوا معذرة إلى ربكم لعلهم يتقون ❖ فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين كانوا ينهون عن السوء)). هؤلاء الذين ذكر الله عز وجل أنهم ناجين. الذين كانوا ينهون عن السوء. ((وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس)). فالدعوة تجب على كل إنسان. تبليغ العلم والخير. لكن لا شك أن كل واحد بحسبه. هذا لا شك في كل إنسان المسؤولية هذه تكون تختلف من شخص لآخر. على حسب مكانته. على حسب علمه. وجاهته.

هذا يسأل عن زيادة بركاته في التسليم.

فأقول أن هذه (بركاته) هناك من قواه وهناك من ضعفها وحكم بشذوذها. وهذا هو الأقرب.

جاءت في حديث وائل بن حجر وحديث عبد الله بن مسعود, وصحح ابن حبان وغيره صحح هذه الزيادة, ولكنها شاذة, لأن حديث ابن مسعود الصحيح وحديث وائل بن حجر ليس فيها زيادة (بركاته).

هذا يسأل عن حديث الانحراف عن السترة.

هذا حديث رواه الإمام أحمد وأبو داود من حديث المقداد وهو حديث باطل، فيه ثلاثة من المجاهيل, وهو يخالف ما جاء في الأحاديث الصحيحة أنه كانت ... ويصلي الرسول صلى الله عليه وسلم إليها, ولم يُذكر أنه كان يجعلها عن يساره أو عن يمينه, وبعض أهل العلم ذهب إلى هذا ولكن الحديث لا يصح.

هذا يسأل يقول: إن بعض العلم يقول: لا يُعتمد على تصحيح الترمذي.

هذه المقالة نعم منتشرة, وأنه ذكرنا قبل قليل لكن أغلب الإخوان غير موجودين, أن من أسباب في انتشار هذه المقالة أنه ما عرفوا اصطلاحات الترمذي, الترمذي الأحاديث في كتابه على ثلاثة أقسام, إما أحاديث ثابتة, سواء كانت بأصح إسناد أو جمعت أدنى شروط القبول, هذا يُحكم عليه بأنه حسن صحيح, كل حديث ثبت عنده يقول عنه حسن صحيح, نادر ما يقول صحيح, وإذا جمع بين الصحيح والحسن صحيح في حديث واحد عنده أن الصحيح أقوى من الحسن الصحيح, هذا إذا جمعهن على حديث واحد, وهذا نادر, فالحديث الثابت عنده غالباً يكون حسن صحيح.

القسم الثاني الأحاديث التي فيها ضعف, طبعاً القسم الأول يدخل فيه الحديث الصحيح والحسن. القسم الثاني الأحاديث التي فيها ضعف, لكن ليست شديدة الضعف, أو يتوقف فيها, هذه يقول عنها حسن, وعنده حسن غريب أضعف من حسن مطلق بدون أن يقيد, والدليل على هذا أنه يقول أحياناً هذا حديث حسن وإسناده لم يتصل, كما ذكر حديث الدخول عند المسجد, { بسم الله, اللهم صل على محمد, اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك }, هذا الحديث بهذا اللفظ ضعيف, وساقه من طريق فاطمة ... وقال منقطع, حديث حسن وهو منقطع, وذكر حديث آخر حديث عمران بن حصين, قال: فيه فلان ضعيف, وقال عنه حسن, قال: حديث حسن وفيه فلان ضعيف, فالحسن عند الترمذي ليس هو رواية الثقة الذي ... ضبطه عند من تأخر لا, وإنما ا لحسن عنده الحديث الذي فيه ضعف, فأنت إذا وجدت الترمذي قال عن حديث: حسن صحيح فتمسك به, وجدت حديث قال عنه حسن فهذا في الغالب معلول أو فيه ضعف.

والقسم الثالث الأحاديث الواضحة الضعف, هذا يبين, يقول: إسنادها ليس بالقائم فيها فلان وهكذا.

ويسأل عن سكوت ابن حجر في فتح الباري.

طبعاً ابن حجر رحمه الله ذكر في المقدمة أنه يذكر الأحاديث الصحيحة والحسنة, والضعيف يبينه, لكن هو سكت عن أحاديث واضحة الضعف, لكن غالباً هو يتكلم, رحمه الله غالباً يتكلم, والشرط العام هذا يصعب تطبيقه على جزئياته كلها, هذا يصعب, لكن غالباً ابن حجر يتكلم على الأحاديث.

هذا يسأل يقول: ما هي البداية لطالب العلم؟

فلا شك أنه يبدأ فيما يتعلق بأمور العقائد والتوحيد، وبالذات يركز على كتب أئمة الدعوة رحمة الله عليهم، في قضايا توحيد العبادة ونواقض الإسلام والمكفرات، وهذه قضايا يا أيها الإخوان، ومع الأسف الآن مع الأسف الشديد كثر التخليط في هذه القضايا، وأخذوا يطلقون على من وقع في الكفر الصريح يقولون أن هذا مسلم، وهو تجده يستهزئ في الدين ويسب رب العالمين والعياذ بالله، وهذا بالإجماع لا شك في كفره نسأل الله العافية والسلامة، فأصبح يقال عن من يقول هذا يقال أن هذا على مذهب الخوارج، هذا الكلام باطل، بعض الناس يريد أن ... من مذهب الخوارج فيقع في الإرجاء، نحن نبرأ إلى الله من مذهب الخوارج ومذهب المرجئة، وإنما المنهج الصحيح الذي دلت عليه نصوص القرآن والسنة، هذا المنهج الصحيح، فأقول أن هناك من يقول بأن الكفر لا يكون إلا بالتكذيب والجحود، هذا الكلام باطل مصادم لنصوص الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والسلف، وهناك من يقول أن العمل شرط كمال، وهذا الكلام باطل، العمل ركن، جزء لا يتجزأ من الإيمان، والفرق بين مذهب أهل السنة والحديث ومذهب الخوارج أن الخوارج يقولون أن العمل شرط، إذا ذهب بعضه ذهب كله، يقولون: إذا ذهب بعض العمل ذهب كله، ولذلك يكفرونهم بالكبائر، بينما أهل السنة لا، يقولون: قد يذهب بعضه ويبقى البعض الآخر، نعم من زنا والعياذ بالله أو سرق أو كذا، نعم هذا ذهب بعض إيمانه وبقي أساس إيمانه، فينبغي الانتباه لهذه القضايا والأمور والاهتمام بها، ثم ... العبادات وهكذا.

هذا يسأل عن السنة في صلاة الجمعة.

صلاة الجمعة لها سنة بعدية، قبلية لا، ما لها، وإن ... يصل الإنسان على حسب ما تيسر له، وأما البعدين فأربع ركعات كما جاء في السنن، بعض أهل العلم قال ركعتين إذا صلى في البيت وأربع ركعات إذا صلى في المسجد، والأقرب والله أعلم هو أربع ركعات سواء صلى في المسجد أو في البيت، والذي جعل بعض أهل العلم يذهبون إلى هذا التفريق أنه في حديث ابن عمر أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان حديثه في الصحيحين كان يصلي بعد الجمعة ركعتين، لكن هذه ... لا ينفي هذا أنه صلى أربع.

هذا يسأل عن حديث المؤمن يبلغ بنيته ما لا يبلغه عمله.

هذا رواه البيهقي وهو مرسل لا يصح.

نعم. ولعلّي أقف عند هنا، ولكن فقط أنبه على قضية أردت أن أنبه عليها أو كلمني عليها بعض الإخوان، يقول أن بعض الإخوان يأتي وهو يريد أن يلحق الصلاة هنا ويفوته شيء من صلاة العصر حتى يدرك الدرس، فأقول لا شك أن الصلاة أهم، فلا بأس أن الإنسان يصلي في أي مسجد، ثم يأتي نحن نبدأ بعد الصلاة بنحو سبع دقائق أو ما شابه ذلك، فهي فرصة أنه يعني يأتي عند بداية الدرس.

الدرس الثالث من دروس مباحث في الجرح والتعديل

بسم اللَّهِ الرَّحمَنِ الرَّحَيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا مُحمد وعلى آلهِ وأصحابهِ ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين

أما بعد:

فقبل أن نبدأ أُحب أن أُنبه على: القراءة في كتاب "شرح العلل"، وكما ذكرت فيما سبق أن المقصود في هذه القراءة التي في شرح العلل؛ المقصود: هو بيان المنهج الصحيح؛ بيان منهج من تقدم من أهل العلم بالحديث؛ حتى إذا عُلم هذا المنهج يُتبع ويُسار عليه.

وأنا أُحب إني أشرح جميع الكتاب ولكن كما تعلمون المُدة قصيرة، فإذا أحببتم أن ننتقل إلى القسم الثاني من التتمة التي ألحقها ابن رجب - رحمة الله عليه- في شرحه انتقلنا.

فإن المقصود كما تقدم: بيان المنهج، وبَينت فيما سبق ما الفائدة من ذِكر الرواة المشاهير وذِكر أيضًا طبقات أصحاب هؤلاء الرواة؛ فتقدم التنبيه على هذا والفائدة من ذلك.

وأنهُ كما تقدم ينبغي على طالب العِلم بالحديث أن يعرف الرواة الذين أكثروا من الرواية عن الرسول -عليه الصلاة والسلام- من الصحابة ــ رضي الله عنهم-، ثم بعد ذلك ينتقل إلى أصحابهم وأصحاب هؤلاء الأصحاب وهكذا.

لأن الأحاديث الصحيحة وجُل الأحاديث إنما تدور على ذلك، فإذا عُرفوا هؤلاء فهُنا يكون طالب العلم بالحديث قد أحاط بكمية كبيرة من الأحاديث وأحاط بالرواة المشاهير الذين تدور عليهم الأحاديث.

وفي الحقيقة أن ابن رجب ــ رحمة الله عليه ــ ذكر جمع كبير من هؤلاء في هذه التتمة وتكلم على كل واحد من هؤلاء ومن هو أثبت الناس فيهم، فإذا أحببتم أن نستمر على هذا فهذا إذا استمرينا عليه راح يفوتنا التتمة أو القسم الثاني من التتمة.

والآن بما إنَّ عرفنا المقصود فبقي أن طالب العلم هو يقرأ هؤلاء الرواة، أو يقرأ عفواً ما ذُكر في هؤلاء الرواة وننتقل إلى القسم الثاني وإلا استمرينا.

فالإخوان يريدون الانتقال وأنا هذا الذي أميل إليه من أجل معرفة ما تقدم من المنهج وفوائد هذا الكتاب، وإلا كما ذكرت نُكمل، وإذا استمرينا ما راح ننتهي، ولكن لعل بمشيئة الله آتي في وقتٍ أوسع بمشيئة الله ويحصل شرح لمثل هذي الأمور أو مما؛ أو غيرها مما هي تكون مثلها أو قريبا منها.

فما رأي الإخوان في ذلك؟؛ إذا أحببتم ننتقل انتقلنا؟

إذاً النوع الثاني:

قد يكون النوع الثاني أزف نعم، خلاص إذا كان ننتقل؛ ننتقل بمشيئة الله، إذاً لعلك تقرأ النوع الثاني؟

المتن

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا مُحمد وعلى آلهِ وصحبهِ أجمعين.

أما بعد:

قال ابن رجب ـ رحمنا الله تعالى وإياه ـ:

النوع الثاني: من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض، وهو على ثلاثة أضرب:

الضرب الأول : من حدث في مكانٍ لم يكن معه فيه كتبه فخلّط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط. أو من سمع في مكانٍ من شيخٍ فلم يضبط عنه وسمع منهُ في موضعٍ آخر فضبطه.

الشرح

قبل أن نتكلم على ما ذكره الحافظ ابن رجب ... رحمة الله عليه ... أقول: أن الرواة على ثلاثة أقسام؛ على ثلاثة أقسام فيما يتعلق بالثقة والضبط:

- القسم الأول: إما أن يكون هؤلاء الرواة ثقات؛ فهؤلاء الحُكم فيهم واضح وهو صحة حديثهم إلا إذا تبين أنهم قد أخطأوا في هذا الحديث ووقعوا في وهمٍ في هذا الحديث، مثل سـفيان الثوري، ومثل شُعبة بن الحجاج، ومثل سُفيان بن عُيينة، وإن كان في نهاية عمره تغير ولكن يعني: هو مشهور من كبار الأئمة والحُفاظ، ومثل كذلك أيضـًا مالك بن أنس، وأيضـًا طبقة شيوخ هؤلاء من عبدالله بن عون، وكذلك أيضًا الأعمش وأبو إسحاق السبيعي والزهري وقتادة وأمثال هؤلاء ممن هم اشتهروا بالثقة والضبط والإتقان، وإن كان هُناك من مسهم في شيء من حديثهم مثل: أبي إسحاق عندما تقدمت بهِ السن تغير حفظه قليلاً، ومثل الأعمش في شيوخه الصغار أيضًا تُكلم فيهم ولكن هذا الكلام نسبي.

فأقول القسم الأول: إما أن يكون هؤلاء ثقات اشتهروا بالعدالة والضبط والإتقان، فحديثهم في الأصل فيهِ الصحة إلا ما تبين فيهِ أنهم قد أخطأوا فيه.

- والقسم الثاني: الرواة الذين ضُعفوا وهم ضُعفاء؛ فهذا القسم أيضًا حديثهم حُكمه معروف؛ وإن كان هؤلاء يتفاوتون من حيث هذا التضعيف، هُناك من يُكتب حديثه فيتقوى بغيره، وهُناك من لا يُكتب حديثه لأنه لا يتقوى بغيره لشدة ضعفه.

- والقسم الثالث: هم الرواة الذين هم ثقة في بعضٍ؛ هم ثقات في بعضِ حديثهم أو حديثهم في بعضهِ صحيح، والقسم الآخر أو البعض الآخر ليس بصحيح، وهذا القسم مُهم جداً لأن هُناك من يُعامل هؤلاء بمُعاملة الثقات فيُخطئ، وهُناك من يُعاملهم مُعاملة الضعفاء فيُخطئ كذلك؛ وإنما الصحيح هو مُعاملة حديثهم بالتفصيل، وهذا الضعف إما أن يكون ناشئ من تقدم في السن وكِبر في العُمر، فتغير حديثهم وأصبحوا مُختلطين لا يضبطون؛ فهذا سبب، وإما أن يكون هذا السبب هو أن هؤلاء الرواة حدثوا في مكان فكانوا ضابطين، وحدثوا في مكانٍ آخر فلم يضبطوا حديثهم.

وإما أن يكون السبب في ذلك: أنهُ عندما حدثوا في بلدهم وكانت كتبهم موجودة ويراجعون كتبهم فأصبح حديثهم مُستقيم مثل معمر بن راشد البصري كما سوف يأتي فيما حدث بهِ في اليمن فحديثه صحيحٌ مُستقيم، وعندما جاء إلى البصرة وكان على سفر ومستعجل ويُريد الرواة أو الناس أن يسمعوا كل حديثه فأدى هذا بهِ إلى الاستعجال والإسراع فوقع الوهم في حديثه والخطأ، فهذا سبب أيضًا من أسباب التضعيف.

أو يكون أيضـًا هؤلاء الرواة موصوفين بالبدعة، فإذا رووا فيما يتعلق ببدعتهم تساهلوا نوعًا ما، وإن كان هذه القضية لعل يأتي التنبيه عليها، وإن المسألة فيها والقضية في هذه المسألة فيها تفصيل، أو الأمر في هذه المسألة فيهِ تفصيل؛ لكن بس أنا أذكر هذا على سبيل الإجمال.

أو يكون هؤلاء الرواة ضبطوا حديث بعض شيوخهم دون البعض الآخر، وذلك من سمعُ أو سمعوا من أُناس في بداية عمرهم وفي مُقتبل سنهم.

يعني: مثل إسماعيل بن عياش ضبط حديث أهل حديث بلده من أهل الشام سمع منهم قديمًا، ومن المعلوم أن الغالب أن الإنسان إذا سمع أو علِم الشيء قديمًا يرسخ ويبقى، والذي سمع أخيرًا يتغير؛ الذي سمع خيرًا قد ينساه.

فإسماعيل بن عياش سمع من أهل بلده قديمًا فضبط حديثهُ، وسمع بعد ذلك من أهل الحجاز وأهل العراق مثلاً ولم يضبط عنهم فأصبح الحديث عن هؤلاء ضعيف، بينما حديثه عن الشاميين صحيح، ففي الحقيقة أن هؤلاء ينقسمون إلى الأقسام الأربعة، فالقسم الثالث: الذين حديثهم بعضه صحيح وبعضه غير صحيح؛ ينقسم إلى الأقسام الأربعة التي تقدم ذِكرها:

القسم الأول: أن يكونون هؤلاء تغيروا في نهاية عُمرهم فأصبح حديثهم بعد التغير ضعيف؛ مثل سعيد بن أبي عروبة، فسعيد بن أبي عروبة حديثه القديم صحيح، وحديثه بعد الخمسة وأربعين ومائة تغير فأصبح حديثه الأخير ضعيف وينبغي أن يتنبه إلى مسألة الاختلاط وقد تكلمت عليها قديمًا وقبل قليل؛ لكن في غير هذا المكان.

فأقول: الاختلاط عند من تقدم من أهل العلم؛ عند البخاري وابن المديني وابن معين، وأحمد وفلان وفلان ممن تقدم من الحُفاظ أنهُ عبارة عن التغير؛ تغير الحفظ والضبط.

<u>ثم إن هذا التغير على قسمين:</u>

- إما أن يكون تغير أكبر بحيث أصبحوا لا يضبطون وأصبح حديثهم الأخير مردود، مثل سعيد بن أبي عروبة ومثل المسعودي؛ عبد الرحمن بن عبدالله المسعودي فهؤلاء تغيروا تغيراً شبه كامل.
- وإما أن يكون هذا التغير قليل ليس بالكبير؛ تغير يسير مثل أبي إسحاق السبيعي عمرو بن عبدالله؛ وصفه بعض الأئمة بالاختلاط؛ ولكن هذا الاختلاط إنما هو تغير في الحافظة قليلاً وحديثه صحيح، ولكن وقع في بعض الأوهام القليلة بعدما تقدمت به السن.

فهذا القسم يُعامل غير مُعاملة القسم الأول، ومثل أبي إسحاق السبيعي سُفيان بن عُيينة وصفه يحيى بن سعيد القطان أيضًا بالاختلاط؛ ولكن هذا الاختلاط يسير وإنما هو تغير للحفظ قليلاً، أو تغير في الحفظ قليل.

فأقول: بالنسبة للقسم الأول يقول: ما حدثوا بهِ قبل الاختلاط هو الصحيح، وما حدثوا بهِ بعد الاختلاط يُكتب، فإن وجد ما يشهد له فهُنا يُقبل؛ وإن لم يوجد ما يشهد له فهُنا يُرد ولا يقبل إلا إذا كان الراوي عنهم من الأئمة الكبار الذين يعرفون صحيح حديثهم من سقيمه، ففي رواية هؤلاء عنهم يكون روايتهم مقبولة بسبب رواية هؤلاء الرواة عنهم؛ يعني: مثل عبدالله بن صالح كاتب الليث كان لهُ جار يُدخل في حديثهُ ما ليس منه، فأصبح حديثه فيه منهُ ما ليس منه؛ أصبح في حديثه أحاديث ليست من حديثه، هذه الأحاديث يعرف أنها ليست من حديث الحفاظ الكبار مثل : البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة وأمثال هؤلاء، وقد نصّ ابن حجر على ذلك، وقد قال محمد بن إسماعيل البخاري في مواضع مُتعددة من العلل الكبير للترمذي؛ قال: «كل راوٍ لا أعرف صحيح حديثه من سقيمه لا أروي عنه».

فهو ــ رحمهُ الله ــ يعني: كثيراً ما يعرف صحيح حديث الشخص من سقيمه؛ صحيحه من سقيمهِ، ولذلك عندما أتى إلى إسماعيل بن أبي أويس قال: أخرج لي كتابك؟ فعندما أخرج له كتابه انتقى من حديثه ما كان صحيحاً؛ حتى إن إسماعيل قال بعد ذلك قال للبخاري: علِّم لي على هذه الأحاديث، فعلم البخاري لهُ عليها فأخذ لا يُحدّث إلا بها.

ومثل ما قال وكيع بن الجراح الرؤاسي؛ قال: كنا ندخل على سعيد بن أبي عروبة -يعني: بعد الاختلاط- فيحدثنا، فما كان من حديثه كتبناه، وما لم يكن من حديثه أسقطناه.

ففيما يتعلق بالاختلاط هذا هو المنهج الصحيح هذا هو منهج من تقدم من الحُفاظ، وأما منهج بعض من تأخر فهم يعاملون المختلطين معاملة واحدة وهذا خطأ؛ المُختلطين ليسوا على درجةٍ واحدة كما تقدم الاختلاط أكبر وأصغر، فلا يُخلط بينهما.

والأئمة أطلقوا الاختلاط على النوعين؛ على القسمين السابقين، فينبغي الانتباه لهذا، فأقول هذا قسم.

والقسم الثاني من هؤلاء الرواة: أنهُ سمعوا في مُقتبل عمرهم وبداية حياتهم ونشأتهم في الطلب؛ سمعوا عن أهل بلدهم فأتقنوا، وبعد ذلك سمعوا من غير أهل بلدهم فلم يُتقنوا مثل إسماعيل بن عياش كما تقدم ذكره قبل قليل مثل بقية بن الوليد وقد نص بعض الحفاظ على ذلك بالنسبة لبقية، لكن إسماعيل أشهر، تقريباً مُتفقين هم على ذلك، توارد الأئمة على التفصيل في حديث إسماعيل بن عياش، وحتى بقية؛ بقية في روايته عن الشاميين أضبط؛ روايته عن الشاميين أضبط، ويعني تقريباً قد تكون هذه قاعدة عامة نوعًا ما إلا في الحفاظ الكبار؛ يكون الإنسان معروف بحديث أهل بلده أكثر؛ لأنه يعرف هؤلاء من قبل، وسمع منهم قديمًا، وجالسهم كثيرًا، بخلاف الواردين على بلده ولا هو عندما يكون مسافر لهم يحاول أن يسمع ما عندهم باستعجال وبسرعة، فعمومًا

رواية الشخص عن أهل بلده هذي تُقدم على غيرها وهذا لهُ مدخلٌ كبير في علم الصناعة الحديثية في علم العلل، وهذا من طريقة من تقدم.

وأما طريقة من تأخر فلا يلتفتون إلى هذا أحيانًا، ولذلك كما ذكرت بالأمس أن خالد بن دريك في روايته عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ في حديث: «المرأة إذا بلغت المحيض لا يصح أن يرى منها إلا هذا وهذا»، وأشار إلى الوجه والكفين؛ هذا كما ذكرت أنه باطل ومعلل بعللٍ كثيرة سبعة إلى ثمانية علل.

ومن هذه العلل كما ذكرت: أن خالد بن دريك شامي وعائشة مدنية ... رضي الله تعالى عنها ... وأهل المدينة لم ينقلوا هذا عنها، وخالد بن دريك لم يسمعها وهو مقل من الحديث فمن أين له هذا الحديث عنها؟!.

فلا شك أن هذا يدل على نكارة وبطلان هذا الخبر بالإضافة إلى ما تقدم ذكره فيما سبق من العلل التي أُعل بها هذا الخبر، فبالتالي: هذا الخبر ساقط ولا يتقوى وباطل، فهذه كما ذكرت المسألة مدخل في علم الصناعة الحديثية والجرح والتعديل.

ويا أيها الإخوان: هذه القواعد لابد من فهمها والانتباه لها، وإذا لم ينتبه إليها طالب العلم أو طالب علم الحديث راح يُخطئ سيكون كلامه على الأحاديث ليس بالمستقيم؛ بل فيه نظر. فقلنا عن ما تقدم هذا قسم.

لكن ترى بالنسبة لبقية بن الوليد فحديثه طبعاً فيه تفصيل، لكن أقول: حديثه عن أهل بلده أقوى وإن كان أيضًا يُقبل حديثه عن غير أهل بلده بخلاف إسماعيل بن عياش لا يقبل.

يعني كما روى عن نافع عن ابن عمر في أن لا يقرأ القرآن حائض ولا جُنب؛ وهذا مما أنكر على إسماعيل بن عياش رواه عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن الرسول ... عليه الصلاة والسلام ... قال: «إن الحائض والجُنب لا يقرآن القرآن»؛ وهذا الحديث منكر، ومن رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين موسى بن عقبة حجازي.

فأقول: بقية بن الوليد ليس مثل إسماعيل بن عياش يُقبل حديثه عن غير أهل بلده بشروطٍ أخرى، أنه يصرح بالتحديث وفي شيخ شيخه يصرح بالتحديث؛ لأنه يُدلس تدليس الإسناد وتدليس التسوية وبالذات إذا كان الراوي عنه من أهل بلده؛ ــ عفواً ــ: بالذات إذا كان الراوي عنه من الحفاظ الثقات فيكون حديثه أقوى؛ لأن بالذات أهل بلده أهل الشام ما كانوا ينتبهون إلى مسألة صيغ التحمل، فهو قد يقول: إن فلانا قال كذا، فهم يقولون : إن بقية قال حدثنا فلان وهو ما صرح بالتحديث.

وقد نص على هذا أبو حاتم الرازي، فأقول بقية ليس مثل إسماعيل بن عياش في هذا ولكن حديثه عن أهل بلده أقوى، فأقول إن هذا القسم الثاني.

وأما القسم الثالث: أن يكون أحد الرواة الثقات حدث في بلده فكان حديثه صحيح، وحدث في مكانٍ آخر فكان حديثه غير مُتقن فيه أوهام وأخطاء، والسبب في هذا كما ذكرت: أن كتبه ليست معه والذين حضروا عنده يريدون أن يسمعوا منه بسرعة فأكثر من التحديث والإكثار من أسباب الخطأ.

ومثل ما وقع هذا لمعمر بن راشد البصري.

معمر بن راشد حديثه على أقسام، وفي الحقيقة أيضًا تقسيم حديث الرواة هذا أيضًا من طريقة من تقدم وهذه مسألة مهمة؛ فأحيانًا حديث الراوي لا يكون على درجةٍ واحدة؛ بل على درجات درجة أصح من درجة، أو درجة صحيحة أو درجة ضعيفة.

فمعمر بن راشد أيضًا حديثه على درجات:

- أصح حديثه ما حدث به في اليمن، وإذا كان شيوخه مثل الزهري ومثل قتادة، وبالذات الزهري فقد أتقن عنه، والسبب في تقديم حديثه الذي في اليمن لأنه كان عندما نزل اليمن وكانت كتبه معه؛ طبعًا هو بصري لكن خرج من البصرة وهو صغير، فجلس في اليمن إلى أن توفاه الله ـ عز وجل- فرواية أهل اليمن عنه متقنة أو من سمع منهُ في اليمن؛ لأنه كانت كتبه معه ويُراجع ويحدث شيء فشيء، فلذلك رواية هشام بن يوسف الصنعاني وعبدالرزاق مُقدمة على رواية غيرهم وبالذات عبدالرزاق بن همام.
- والقسم الثاني من أقسام حديثه: إذا كان الرواة عنه من أهل اليمن ولا يكون شيخه الزهري ولا قتادة؛ لأنه تُكلم في بعض شيوخه، ولا يكون هذا ممن تُكُلِّم في رواية معمر عنهم؛ لأن معمر تُكُلم أيضًا في بعض شيوخه في روايته عنهم
- والقسم الثالث من حديثه فيما حدث بهِ في البصرة، فهذا تُكُلم في رواية البصريين عنه، لأنه كما ذكرت جاء للبصرة ويبدو أن كتبه ليست معه فحدث بسرعة فوقع الخطأ في حديثه، فإذًا رواية البصريين عنه فيها أخطاء وأوهام، لكن هذا القسم الأصل فيه الصحة والاستقامة حتى يتبين أنه أخطأ؛ يعني: هذا التضعيف نسبي، الأصل في حديثه أيضًا حتى ما حدث به في البصرة الأصل فيهِ أنهُ على الاستقامة حتى يتبين أنهُ أخطأ فيه، والقسم الرابع : إذا كان هذا فيمن؛ كان فيما حدث به في البصرة وشيوخه الذين تكلم في رواية معمر عنهم.

وكثير من الرواة يا أيها الإخوان: يحصل في حديثهم تقسيم، فإذًا لابد من هذا، وهذا أيضا مبني على طريقة من تقدم وهذا له مدخل أيضًا في صحة الحديث من عدم ذلك.

ومثل أيضًا إسماعيل بن عياش، ومثل كذلك أيضًا جرير بن حازم في رواية المصريين عنه أيضًا فيها كلام مُتكلم فيه، وكذلك أيضًا مثل هذا الحافظ أبو بكر البزار عندما أيضًا حدث في مصر ما كانت كتبه معه، فكان يُحدث من كتب الناس وهو حافظ لكن وقع في بعض الأوهام والأخطاء، فمثل هذا كثير فمثل هؤلاء الرواة ينبغي أن يعرفون ويُعامل حديثهم بالتفصيل السابق الذي تقدم ذكره قبل قليل؛ فهذا القسم الثالث.

والقسم الرابع كما ذكرت: أن هُناك من وصف ببدعة؛ والذين وصفوا ببدعة وقع فيهم خلاف:

هل حديثهم كله مردود؟ أو يُقبل من حديثهم إذا لم يكونوا دعاة فإذا كانوا دعاة لا يقبل، أو فيما حدثوا به مما يؤيد بدعتهم لا يُقبل، وإذا كان من غير ذلك يُقبل.

والقول الرابع هو القول الصحيح؛ وهو أن من ثبت صدقه وضبطه فهذا يُقبل حديثه سواء حدث فيما يؤيد بدعته أو لم يكُن كذلك، وهذا أيضًا مذهب جمهور من تقدم: الإمام البخاري ـ رحمة الله عليه ـ روى لبعض من وصفوا بذلك.

وكذلك أيضًا الإمام مسلم كما روى عن زرّ بن حبيش عن علي بن أبي طالب؛ كما روى ــ عفواً ــ: لعلي بن ثابت عن زر بن حُبيش عن علي ـ رضي الله عنه ـ أن الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ قال : «إنه لعهد النبي الأمي إلي أنه لا يحبك إلا مؤمن ولا يُبغضك إلا منافق».

وعلي بن ثابت وصف بالتشيع؛ ولكن علي بن ثابت عندهُ صدق وعندهُ ضبط ولا يخفى على الإخوان أن تشيع من تقدم ليس مثل الآن؛ الآن هم مشركين وملاحدة وزنادقة نسأل الله أن يعافينا وإياكم، دينهم وعقيدتهم الغلو في أهل البيت وتأليههم وأنهم يدعونهم من دون الله ويستغيثون بهم نسأل الله أن يعافينا وإياكم من ذلك، وإنما نحنُ نتكلم على من تقدم وأنهم لم يكونوا كذلك معاذ الله.

فعلي بن ثابت ثبت حفظه وصدقه فلذلك احتج به الأئمة ؛ احتج به الإمام مسلم وصحح له الترمذي هذا الحديث، بل قال أبو نعيم في الحلية: هذا حديثٌ متفق على صحته؛ ويعني بذلك: أن شروط الصحة منطبقة فيه، ولا يعني بمتفق على صحته؛ يعني: أخرجه الشيخان لا؛ لهُ اصطلاحٌ خاص، إذاً مُتفق على صحته يعني: الشروط التي يشترطها الأئمة في صحة الأحاديث تتفاوت؛ لكن هذا باتفاقهم يعتبر صحيح، لأن كل الأئمة الشروط التي يشترطونها موجودة فيه؛ كل شروطهم التي يشترطونها في الحديث الصحيح موجودة فيه، فله اصطلاحٌ خاص، نعم فهذا هو المنهج الصحيح.

لكن هُناك ممن وصف بالبدعة قد يتساهل في رواية أحاديث هي تؤيد بدعته؛ يعني: مثل عبد الرزاق بن همام ـ رحمه الله ـ لا شك أنهُ من أهل العلم ومن أهل الضبط والإتقان؛ ولكن عندما أصيب بالعمى أخذ يلقن فوقع في حديثه بعض المُنكرات.

وكذلك أيضًا قد يُلقن أحاديث تتعلق بالتشيع كذا وهو عنده شيء من ذلك فأيضًا أُنكرت عليه أحاديث من هذا الباب فيما يتعلق بالتشيع وما شابه ذلك؛ فأقول: هذا قسمٌ رابع.

قال الحافظ ابن رجب ــ رحمة الله عليه ــ: (هو على ثلاثة أضرب من حدث في مكان لم يكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكانٍ آخر ومعهُ كتبه فضبط، أو من سمع في مكانٍ من شيخ فلم يضبط عنه وسمع منهُ في موضعٍ آخر فضبط عنه.

قال: فمنهم معمر بن راشد وتقدم التنبيه على حديث معمر بن راشد ـ رحمة الله عليه.

وذكر مثال قال: «حدث بحديث أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة»، قال: رواه باليمن عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسلاً وهذه الرواية صحيحة وحديثه باليمن أصح.

قال: ورواه بالبصرة عن الزهري عن أنس فأخطأ، و الصواب: ليس عن أنس؛ وإنما الصواب عن أبي أمامة بن سهل، ولكن هذا الذي جعله عن أنس حدث به في البصرة فأخطأ فيه، فحديثه الذي حدث به في اليمن هو الصحيح.

قال: ومنهُ حديث «إنما الناس كإبل مئة»؛ قال: رواه باليمن عن الزهري؛ طبعًا يقصد حديث: «الناس كإنما إبل مئة لا تجد فيهم راحلة»

وهذا الحديث صحيح والمقصود به: أن الناس يتفاوتون مثل ما تتفاوت الإبل؟
الإبل ما تجد فيها؛ الإبل تجد فيها راحلة، والكثير منها ليس كذلك راحلة تُرتحَل؛ والكثير منها لا ترتحل، فالناس كذلك: منهم من يكون معروفا بالصدق والإيمان والنزاهة والأمانة وكذا وكذا، وكثير من الناس ليسوا كذلك فهم مثل الإبل.

قال: رواه باليمن عن الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعًا، ورواه بالبصرة مرة كذلك، ومرة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة، تلاحظون أنهُ أخطأ؛ فبدل أن يجعله من حديث؛ من مُسند سالم عن أبيهِ من مُسند ابن عمر جعله من مُسند أبي هريرة؛ فرواه عن الزهري عن سعيد عن أبي هُريرة، والصحيح ما حدث بهِ في اليمن أنهُ عن الزهري عن سالم عن أبيه؛ أي: عبدالله بن عمر ــ رضي الله عنهما.

ومنهُ حديثه عن الزهري عن سالم عن أبيه: «أن غيلان أسلم وتحته عشر نسوة»؛ .... الحديث، فأمره الرسول ــ عليه الصلاة والسلام ــ أن يختار الأربع منهُن ويطلق الباقي، والصواب في هذا الحديث أنهُ مُرسل وأن معمر أخطأ فيه.

فقال: قال الإمام أحمد في رواية ابنه صالح؛ قال: معمر أخطأ في البصرة في إسناد حديث غيلان ورجع باليمن فجعله منقطعًا؛ أي: مُرسل؛ جعله مُرسل عن سالم، وليس عن؛ جعله من مرسل الزهري؛ جعله عفواً من مُرسل الزُهري.

نعم قال: ومنهم هشام بن عروة، فالكلام على ما تقدم قال: ومنهم هشام بن عروة؛ هشام بن عروة أيضًا حديثه على قسمين:

- ما حدث به في المدينة في الدرجة العليا من الصحة.
- وما حدث بهِ في العراق هو دون ما حدث به في المدينة وإن كان الأصل فيه الصحة، والسبب في ذلك كما تقدم: السفر والاستعجال في التحديث، فأصبح في حديثه أخطاء وأوهام، وإلا لا شك أن هشام في الدرجة العليا من الصحة.

قال: وقد سبق قول الإمام أحمد : "كأن رواية أهل المدينة عنه أحسن أو قال: أصح" يعني: قد يقول قائل: كيف يُعرف هذا؟

❖ يعرف هذا بأمرين:

الأمر الأول: هو أن يكون الراوي عنه مدنيًا، أو يكون الراوي عنه بالنسبة لمعمر بن راشد يمني؛ لأن حديثه في اليمن كما تقدم مستقيم، أو بالنسبة لهشام بن عروة حديث المدنيين عنه مستقيم، أو يقول التلميذ: حدثنا فلان بن فلان بالمدينة أو حدثنا في كذا وكذا، فيُعرف بهذين الأمرين

إما أن يقول: سمعنا من فلان بالبصرة أو سمعنا من فلان في المدينة أو في مكة فيُعرف هذا الشيء، أو يُعرف أن هذا التلميذ لم يأتي إلى هذه البلد، فإذن يكون سمع من هذا الشيخ في غير هذا البلد؛ وإنما سمع منه في بلدٍ أُخرى فيُعرف بأحد هذين الأمرين.

وقال يعقوب بن شيبة: يعقوب بن شيبة السدوسي من كبار الحُفاظ ومن المعروفين بالعلم بالصناعة الحديثية ولهُ المسند المعلل وهو كتابٌ نفيس كبيرٌ جدًا؛ ولكن أغلب هذا المُسند ضاع، وإنما وجد قطعة صغيرة من مُسند عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ هذا الذي وجد.

وطريقته ــ رحمهُ الله ــ يذكر حديث مثلاً أبو بكر الصديق ــ رضي الله عنه ـ ويسوق أحاديثه، وإذا كان هناك واحد مكثر عنه يرتب الرواة عنه أيضًا وهكذا ويتكلم على كل حديث، ويتكلم أحيانًا على

الرواة، وأحيانًا يُترجم لبعض الرواة ضمن سوقه لأحاديث هذا الصحابي كما ترجم للأوزاعي في القطعة المطبوعة التي وجدت من مُسند عمر بن الخطاب؛ ترجم للأوزاعي تقريبًا ثمان صفحات من المطبوع توسع في ترجمته فهو كتاب نفيس جدًا ولكن أغلبه فُقِد.

وأقوال يعقوب بن شيبة فيها تفصيل في الحكم على الرجال، له أقوال أيضًا مُهمة في الصناعة الحديثية، وله كما ذكرت في غير هذا المكان: أنه سأل علي بن المديني ويحيى بن معين عن التدليس سؤال دقيق ومُهم ومُفيد، فكلامه مُفيد وينبغي أن يُعتنى به.

قال ابن رجب: وقال يعقوب بن شيبة: "هشام مع تثبتهِ ربما جاء عنه بعض الاختلاف" يعني: يقول هشام مع كونه من الأثبات الحُفاظ الثقات؛ لكن أحيانًا يأتي عنه بعض الاختلاف؛ يضطرب، والاختلاف يدل على عدم الضبط، وذلك فيما حدث بالعراق خاصة؛ دون ما حدث المدينة؛ هذا الذي وقع فيه الخلاف كما ذُكر قبل قليل.

قال: "ولا يكاد يكون الاختلاف عنهُ فيما يفحش"، هكذا عندكم؟
لعلهُ يقصد هُنا والله أعلم؛ يعني يقول: هذا الاختلاف لا يكون اختلاف فاحش؛ يعني: اختلاف شديد؛ وإنما اختلاف يسير لأنه كما تقدم قبل قليل: هشام بن عروة حتى فيما حدث فيهِ في العراق أيضًا الغالب عليه الصحة؛ لكن هناك أحاديث قليلة وقع فيها ما وقع.

قال: "يُسند الحديث أحيانًا ويُرسله أحيانًا إلا أنهُ؛ لا أنهُ يقلب إسناده"
لاشك أن قلب الإسناد أشد من إرسال الخبر أو وصله، أحيانًا القلب أشد، لأن حتى الخطأ أيضًا وهذه قضية مهمة؛ يعني: الرواة أيضًا ينقسمون إلى ثلاثة أقسام من حيث الخطأ الموجود عندهم:

- القسم الأول: إما أن يكون هذا الخطأ في تصحيف بعض الكلمات التي لا تؤثر، فمثل هذا الخطأ يسير ولا يكاد يخلو منه أحد من الرواة، فهذا قسم وقد نبه على هذا الإمام مسلم في كتابه التمييز؛ يعني: مثل شعبة بن الحجاج أحيانًا يكون خطئه من جهة الرواة في تسميتهم؛ بس هذا الخطأ ليس في الإسناد وليس في المتن فهذا ليس مثل غيره، فيكون أحيانًا الخطأ في تصحيف اسم راو أو في كلمة يكون شيئًا يسيرًا، فهذا لا يؤثر كثيرًا.
- والقسم الثاني: أن يكون هذا الخطأ في الوهم في بعض الأحاديث، ويكون هذا الوهم ليس وهمًا شديدًا؛ يعني: كما تقدم في مثلاً في وصل خبر أو إرساله، أو مثلاً في إسقاط راوي أحيانًا فهذا قسم.

- والقسم الثالث: في خطأ شديد أشد من القسم الذي قبله، فمثلاً يقلب الحديث؛ أثر يجعله حديثًا مرفوعًا، أو متن يقلبه، يُدخل متنًا في متن، أو إسناد أيضًا يغيره كله يُدخل إسنادًا في إسناد، فهذا الخطأ شنيع.

وهذا الخطأ الشنيع يكون له مدخل في الحكم على الراوي، ثم أيضًا إن هذه الأخطاء الثلاثة -الأقسام الثلاثة- هي الرواة بالنسبة لها على قسمين:

- القسم الأول: إما أن يكون أحيانًا شيء نادر قليل، فيكون هذا الراوي الأصل في حديثه الاستقامة (وإما أن يكون مُكثرًا، فمن أكثر من الخطأ في القسم الثالث فيكون متروكًا).
- وأما القسم الثاني: فيكون يُكتب حديثه ولا يُحتج به، لكن إن وجد ما يشهد له فيُقبل.
- والقسم الثالث: لا، يُصحح حديثه؛ لأنه وإن كان تكرر هذا، لكن في تصحيف كلمة أو في اسم مثل شعبة بن الحجاج على جلالته وحفظه يقع منه أحيانًا تصحيف في اسم الراوي ومع ذلك ما أثر فيه لأن هو من كبار الحفاظ ومن كبار الأئمة؛ فينبغي الانتباه أيضا لهذا.

فيعقوب بن شيبة نبّه على هذه القضية هنا في هذا النص وأن الخطأ خطأ هشام ليس بالفاحش.

يقول يعقوب بن شيبة: كأنهُ على ما تذكر من حفظه، يقول عن أبيه عن النبي عليه الصلاة والسلام ـ عن أبيه عروة عن الرسول ـ عليه الصلاة والسلام، هذا مُرسل ـ.

قال: ويقول : عن أبيه عن عائشة عن النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ فيكون هذا موصولاً-.

قال: «إذا أتقنه أسنده، وإذا هابه أرسله»، وهذا فيما نرى أن كتبه لم تكن معه في العراق فيرجع إليها.

هناك بعض الأحاديث تردد فيها عندما حدث في العراق فكتبه ليست موجودة حتى يراجعها يتأكد، فهو هاب أن يصلها وهذا من إتقانه وتثبته فأرسل هذه الأخبار.

قال: ومنهم عبد الرحمن بن أبي الزناد:

وعبد الرحمن بن أبي الزناد أيضًا الكلام في حديثه أيضًا يعني: قد يطول نوعًا ما لأن حديثه ينقسم إلى عدة أقسام.

قال: وقد وثقهُ قوم وضعفهُ آخرون منهم يحيى بن معين.

تضعيف بعض الحفاظ له وتوثيق بعض الحفاظ له هذا أحيانًا يكون كل واحد منهم نظر إلى جانب من حديثه أو يقصد بقسم من حديثه.

وعندنا قاعدة مُهمة في الجرح والتعديل: أن الجمع بين الأقوال هذا مطلوب مهما أمكن، عندنا راوي اختلف الأئمة فيه إذا أمكن الجمع بين أقوال هؤلاء الأئمة فبها ونعمت؛ وهذا هو الذي ينبغي أن يُسار عليه أولاً، فإذا لم يمكن الجمع هنا نرجع إلى قواعد أخرى.

فكما تقدم في عبد الرحمن بن أبي الزناد هناك من ضعفه وهناك من وثقه

قال: ومنهم يحيى بن معين ممن ضعفه.

قال يعقوب بن شيبة : سمعت علي بن المديني يضعف ما حدث به ابن أبي الزناد بالعراق.

أقوال علي بن المديني لا شك أنها أقوال مهمة واستفاد يعقوب بن شيبة من أقوال شيخه علي بن المديني، وتجد أقوال علي بن المديني فيها شيء من التفصيل ـــ رحمه الله ـــ وفيها شيء من الدقة في الحكم على الأسانيد، وإن كان كثير من كلامه قد ضاع لأن كثيراً من كتبه قد ضاعت، ولكن وجد يعني: بعض جزء من كتبه أو بعض كتبه مثل ما وجد جزء من العلل وتجد بعض كلامه منقولاً في كتب أُخرى مثل مُسند الفاروق لابن كثير ونقل كلاماً كثيراً من كلام علي بن المديني، وقبله أيضاً يعقوب بن شيبة السدوسي في الجزء الموجود من مُسند عمر ـ رضي الله عنه ـ تجد فيه أيضاً بعض النقل عن علي بن المديني.

قال علي بن المديني، أو قال يعقوب: سمعت علي بن المديني يضعف ما حدث به ابن أبي الزناد بالعراق ويصحح ما حدث به في المدينة.

فرواية ابن أبي الزناد في المدينة فيها ضعف إلا ما كان من حديث سليمان بن داود الهاشمي، فهذا مستثنى كما سوف يأتي، وسليمان بن داود الهاشمي بغدادي سمع من ابن أبي الزناد في بغداد.

قال: وسمعت ابن المديني يقول: ما روى سليمان الهاشمي عنهم فهي حسان نظرت فيها فإذا هي مقاربة وجعل يستحسنها.

هذا قسم من أقسام حديث ابن أبي الزناد؛ ابن أبي الزناد حديثه على أقسام:

أولاً: ما حدث به في المدينة وكان شيخه هشام بن سعد أو شيخه والده أبو الزناد فإنهُ مُقدم فيهم، أو إذا كان والد أبو الزناد هو مُقدم فيه وبالذات ما حدث به في المدينة.

والقسم الثاني : إذا لم يكن شيوخه ممن وصف ابن أبي الزناد بالإتقان عنهم وكان مما حدث به في المدينة؛ هذا القسم الثاني.

والقسـم الثالث: ما حدث به في العراق فهذا دون الذي قبله، وبالذات إذا كان شـيخ ابن أبي الزناد ممن تُكُلِّم في روايته عنه؛ فهذه أقسام حديث ابن أبي الزناد.

والذي يعنينا هو ما نحنُ بصـدده في التفريق فيما بين ما حدث به في المدينة وما حدث به في العراق، وقلنا يُعرف هذا إما بالتنصـيص وإما أن يكون الراوي عنه مدنيًا مثلاً فيكون الغالب أنه سمع منه في المدينة، أو يكون الراوي عن ابن أبي الزناد بغداديًا فيكون سمعه منه في بغداد، نعم ولعلي أقف عند هُنا ونقرأ في الترمذي.

المتن

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا مُحمدًا.

أما بعد:

قال أبو عيسي الترمذي:

باب ما جاء في فضل التكبيرة الأولى

حدثنا عقبة بن مكرم ونصـر بن علي الجهضـمي قالا حدثنا أبو قتيبة سـلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «**من صلى لله أربعين يوما في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتبتٍ له براءتان: براءة من النار وبراءة مِن النفاق**»، قال أبو عيسـى: وقد روي هذا الحديث عن أنس موقوفا ولا أعلم أحدًا رفعهُ إلا ما روى سَلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو عن حبيب بن أبي ثابتٍ عن أنس؛ وإنما يروى هذا الحديث عن حبيبٍ بن أبي حبيبٍ البجلي عن أنس بن مالكٍ قوله

حدثنا بذلك هناد حدثنا وكيع عن خالد بن طهمان عن حبيب بن أبي حبيب البجلي عن أنس نحوه ولم يرفعه.

وروى إسماعيل بن عياش هذا الحديث عن عِمارة بن غَزِيَّة عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ... عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا، وهذا حديثٌ غير محفوظ وهو حديثٌ مرسل، وعمارة لم يُدرك أنس بن مالك.

قال محمد بن إسماعيل حبيبٍ بن أبي حبيبٍ يُكنى "أبا الكَشْوَنِيّ" ويقال: أبو عميرة.

الشرح

قال أبو عيسى:

- **حدثنا عقبة بن مُكرم:** وعقبة بن مكرم هو العمي وهو ثقة من الطبقة العاشرة.
- **قال: ونصر بن علي:** ونصر بن علي هو الجهضمي البصري وهو من الثقات المشاهير، وقد خرج له الجماعة.
- **قال: حدثنا سلم بن قتيبة:** وسلم بن قتيبة هو أبو قتيبة الشَّعِيري وهو أيضًا ثقة لهُ شيء من الأوهام والأخطاء، وقد توفي عام مائتين، خرج له البخاري وبقية أصحاب السنن.
- **عن طعمة بن عمرو:** وهو الجعفري العامري ، وطعمة بن عمرو صدوق.
- **قال: عن حبيب بن أبي ثابت:** وحبيب بن أبي ثابت أيضًا؛ حبيب بن أبي ثابت ثقة من المشاهير ولهُ بعض التدليس فهو يدلس في بعض حديثه.

عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «من صلى لله أربعين يومًا في جماعة يُدرك التكبيرة الأولى كُتب لهُ براءتان: براءة من النار وبراءة من النفاق».

قال أبو عيسى: قد روي هذا الحديث عن أنس موقوفًا ولا أعلم أحدًا رفعه إلا ما روى سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو، وإنما يروى هذا عن حبيب بن أبي حبيب البجلي عن أنس قوله.

- **حدثنا بذلك هناد:** هناد هو ابن السري أبو السَّرِي التميمي الكوفي وهو من الثقات المشاهير الموصوفين بالعبادة والزهد توفي عام ثلاثة وأربعين ومائتين؛ وكتابه في الزهد من أنفس ما كتب في هذا المجال.
- **قال: حدثنا وكيع؛** ووكيع هو ابن الجراح الرؤاسي وهو من الأئمة الكبار توفي في عام سبعٍ وتسعين ومائة، وقيل عام ستة وتسعين ومائة، وقد خرج له الجماعة، ولهُ أيضًا كتاب "الزهد" لوكيع وقد طبع أيضًا وهو من الكُتب النفيسة، وقد روى هناد كثيرًا عن وكيع وهذا منها.
- **قال: عن خالد بن طهمان؛** وخالد بن طهمان قد وقع فيه خلاف وهو لا بأس به؛ خالد بن طهمان لا بأس به على بعض الأوهام في حديثه.
- **عن حبيب بن أبي حبيب البجلي:** وحبيب بن أبي حبيب البجلي ليس بالمشهور فيه جهالة، ويبدو أنه ليس له إلا هذا الحديث عند الترمذي.

"عن أنس قوله؛ ولم يرفعه" فأبو عيسى يرجح أن هذا الحديث إنما هو من كلام أنس، وأن ليس حبيب بن أبي ثابت هو الذي رواه؛ وإنما الذي رواه هو حبيب بن أبي حبيب البجلي، وأن سلم بن قتيبة هو الذي فيما يبدو أنه أخطأ، فجعله بالإسناد السابق عن طعمة بن عمرو عن حبيب بن أبي ثابت عن

أنس مرفوعًا، بينما رواه وكيع بن الجراح عن خالد بن طهمان عن حبيب بن أبي حبيب البجلي عن أنس من قوله، وليس بمرفوع، وهذه الرواية هي الراجحة.

- **قال: وروى إسماعيل بن عياش:** وإسماعيل بن عياش تقدم الكلام عليه قبل قليل، فأما ما حدث عن الشاميين فهو مقبول، وما حدث به عن غيرهم لا يُقبل.

قال: روى إسماعيل بن عياش هذا الحديث عن عمارة بن غزية عن أنس بن مالك، وعمارة بن غزية ثقة، عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ نحو هذا وهذا حديثٌ غير محفوظ وهو حديثٌ مُرسل، عمارة بن غزية لم يُدرك أنس بن مالك.

فرواية عمارة منقطعة، وعمارة بن غزية لم يسمع من أنس بن مالك، فبين أبو عيسى الترمذي أن هذا الحديث إنما هو من كلام أنس بن مالك، وقد رواه عبد الرزاق في مصنفه بإسنادٍ صحيح من كلام أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ، وأما رفع هذا الحديث فرفعه ليس بصحيح.

باب ما يقول عند افتتاح الصلاة

- **قال: حدثنا محمد بن موسى البصري:** ومحمد بن موسى البصري لا بأس به كما قال النسائي قال: صالح، وذكره ابن حبان في الثقات وتكلم فيه أبو داود والأقرب أنهُ لا بأس به وهو محمد بن موسى البصري الحَرَسي وهو من الطبقة العاشرة.
- **قال: حدثنا جعفر بن سليمان الضُّبَعي البصري:** وجعفر بن سليمان فيه خلاف وهو صدوق معروف بالزهد والعبادة، وتوفي بعد الستين ومائة، وقد خرج له مُسلم في صحيحه.
- **قال: عن علي بن علي الرفاعي:** وهو علي بن علي بن نجاد الرفاعي، وعلي بن علي وثقه آخرون وضعفه آخرون وفيه لين علي بن علي فيه ضعف وقد تكلم فيه يحيى بن معين، فعلي بن علي فيه ضعف ويُكتب حديثه ويتقوى بغيره.
- **عن أبي المتوكل:** وأبو المتوكل هو علي بن داود الناجي البصري وهو ثقةٌ من الثالثة.

عن أبي سعيد الخدري ... رضي الله عنه ... قال: «كان رسول الله ... صلى الله عليه وسلم ... إذا قام إلى الصلاة بالليل كبر ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك»؛ ..... إلخ.

فأقول: هذا الحديث من طريق أبي سعيد الخدري وفيه ضعف لما تقدم من الكلام في علي بن علي بن نِجَاد ولذلك ضعفه الإمام أحمد وضعفه ابن خزيمة كما في صحيحه.

قال أبو عيسى: وأما أكثر أهل العلم فقالوا: إنما يروى عن النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ أنه كان يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إلهٌ غيرك»؛ بدون الزيادة الله أكبر كبيرا؛ ....إلخ

وهكذا روي عن عمر بن الخطاب وعبدالله بن مسعود والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من التابعين وغيرهم.

وقد تُكلّم في إسناد حديث أبي سعيد؛ كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي نِجاد، وقال أحمد: لا يصح هذا الحديث.

فهذا الحديث كما قال أبو عيسى قد جاء من طرق جاء مرفوعًا وجاء موقوفًا، جاء مرفوعًا بالإضافة إلى حديث أبي سعيد عن علي وعبدالله بن مسعود وعائشة وجابر وجبير بن مُطعِم ـــ رضي الله عنهم أجمعين.

قال: وأشهرهم حديث أبي سعيد الذي تقدم الكلام عليه قبل قليل وسوف يأتي بمشيئة الله حديث عائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ، وأما الموقوفات فبعضها صحيح وبعضها لا يصح.

من الموقوفات الصحيحة حديث عمر رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث عبدة بن أبي لبابة عن عمر وإن كان هذا منقطع لأن الإمام مُسلم لم يقصد رواية هذا الحديث؛ وإنما روى حديثًا آخر وكان مقرونا به هذا الحديث.

وكذلك أيضًا رواهُ ابن أبي شيبة من حديث الأسود عن عمر، وإسناده صحيح عند ابن أبي شيبة فهو ثابت عن بعض الصحابة موقوفا كعمر.

فالأحاديث المرفوعة إذا ضُمَّ بعضها للبعض الآخر وأيضًا إذا ضُمّ إليها ما ثبت عن الصحابة في ذلك فهذا يدل على صحة هذا الخبر و لذ لك اختاره الإمام أحمد، وإن كان قد ثبت أحاديث أخرى في الاستفتاح؛ مثل حديث: أبي زرعة عن أبي هريرة ـــ رضي الله عنه ـ: **«اللهم باعد بيني وبين خطاياي»**، والحديث في الصحيحين.

ومثل ما جاء أيضًا في حديث أيضًا علي ـ رضي الله تعالى عنه ـ **«وجهت وجهي»** .... إلخ.

فهناكٍ أحاديث صحيحة، وبعض هذه الأحاديث قد نُصَّ فيها أنها تُقال في صلاة الليل وبعضها ـــ لا ـــ مُطلقا.

والقاعدة في هذا: كل ما ثبت عن الرسول -عليه الصلاة والسلام - يُذكر، مثل أنواع التشهدات، بالإضافة إلى أنواع الاستفتاحات، ومثل: أذان بلال وأذان أبي محذورة، فالسُنّة: أن الإنسان مرة يقول هذا ومرة يقول هذا، أو المؤذن مرة يؤذن بأذان بلال ومرة يؤذن بأذان أبي محذورة ـــــ رضي الله عن الجميع ـــ وهكذا؛ لأنها كلها ثابتة، فالسنة والأكمل أن يأتي مرة بهذا ومرة بهذا، وإن اقتصر على شيء منها فهذا أيضًا لا بأس به.

قال: وكان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي بن نِجَاد

- **يحيى بن سعيد:** هو القطان البصري توفي عام ثمانية وتسعين ومائة وهو من كبار الحفاظ، ويحيى بن سعيد في الغالب عندهُ تشدد في نقد الرواة وجرح الرجال، والأئمة كما هو معلوم على ثلاثة أقسام فيما يتعلق بهذا؟

منهم من عنده تشدد، ومنهم من عنده اعتدال، ومنهم من عنده تساهل، وبعضهم قد يتشدد في أناس دون آخرين وهذا إما أن نجعله قسمًا أو ندخله ضمن الأقسام الأخرى.

فيحيى بن سعيد القطان ويحيى بن معين وأبو حاتم الرازي هؤلاء عندهم تشدد، وهناك من عنده اعتدال كعلي بن المديني والبخاري
فهؤلاء عندهم اعتدال.

ومنهم من عنده تساهل في الكلام على الرجال مثل أحمد بن صالح المصري وهو من كبار الحفاظ، ومثل كذلك أيضًا أبو عبدالله الحاكم في كلامه على الرواة في المستدرك فيه تساهل.

فالأصل أن يُقدم المعتدل؛ ولكن بشرط: إذا كانوا في طبقة واحدة من العلم بالرجال؛ يعني: مثلاً ابن المديني وابن معين يُقدم ابن المديني إلا إذا كان مع أحدهما دليل، فلو كان يحيى بن معين الغالب عليه التشدد ومعه دليل؛ قال: إن فلانًا أخطأ في كذا وكذا وكذا فهذا يُقدم لأن معه زيادة علم.

فنُقدم المُعتدل لكن بشرط أن يكونا في طبقة واحدة إذا لم يكن مع أحدهما دليل، لكن لو تعارض مثلاً كلام يحيى بن معين مع كلام غيره ممن هو عندهُ شيء من الاعتدال لا يُقدم كلام يحيى بن معين لجلالته وإمامته في هذا الفن، فيحيى بن سعيد يقابله عبد الرحمن بن مهدي في الاعتدال، ويحيى بن سعيد القطان في التشدد.

- **قال: حدثنا الحسن بن عرفة:** وهو العبدي؛ حسن بن عرفة هو العبدي توفي عام سبعة وخمسين ومائتين، والحسن بن عرفة قد عُمِّرَ وكاد يبلغ المائة، وروى أحاديث؛ نعم مُكثر هو من الحديث وهو ثقةٌ صدوق، ويحي بن موسى وهو البلخي أبو زكريا الملقب بخد وهو ثقةٌ مشهور، وتوفي بعد الأربعين ومائتين، أو أربعين ومائتين من العاشرة.
- **قال حدثنا أبو معاوية:** وهو مُحمد بن خازم السعدي المعروف بأبي معاوية الضرير وهو من الطبقة التاسعة توفي في عام خمسة وتسعين ومائة وهو ثقةٌ مشهور، ولكن تُكلّم في بعض حديثه؛ تُكلم في روايته عن هشام بن عروة وفلان وفلان، فحديثه فيه تفصيل كما ذكرنا فيما سبق.
- **عن حارثة بن أبي الرجال:** وحارثة ضعيف شبه اتفاق على ضعفه.
- **عن عَمْرة:** وهي بنت سعد الأنصارية وهي ثقة مشهورة تربيت في حجر عائشة

قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة قال: «سبحانك اللهم وبحمدك» .... الحديث

فهذا الحديث أيضًا ضعيف وحارثة كما قال أبو عيسى تُكلم فيه وهو ضعيف. وأبو الرجال والده اسمه: محمد بن عبد الرحمن وهو ثقة؛ أبو الرجال والد حارثة ثقة؛ ولكن حارثة ضعيف.

ولكن كما ذكرت الأحاديث المرفوعة يضمّ بعضها البعض الآخر مع ما ثبت عن الصحابة فيكون هذا الحديث ثابتًا.

ولعلي أقف عند هُنا وأُجيب على بعض الأسئلة

سائل يسأل: هذا أحد الإخوان يقول: إذا اغتسل الإنسان وكان على جنابة واغتسل وخرج منه مني بعد ذلك؟

الشيخ: هذي فيها خلاف بين أهل العلم، والصحيح في هذا: أن هذا لا يوجب الغُسل؛ وإنما يوجب الحدث، والذي كان يوجب الغُسل ما كان دفقا بلذة، وأحيانا قد يبقى شيء فهذا أو مثل هذا لا يوجب الغُسل على القول الراجح.

سائل يسأل: هذا يسأل يقول: كيف يعرف طالب العِلم أصحاب هذا الصحابي وأصحاب أصحابه؟

الشيخ: فقد تقدم الكلام على هذا؛ من خلال تنصيص أهل العلم على ذلك كما ابن رجب هُنا وكما في تراجم أو رواة المشاهير، أو يكون هذا بالاستقراء؛ بالاستقراء الكبير فيُعرف هذا الشيء.

سائل يسأل: هذا يسأل أحد الإخوان عن الكتب التي أُلفت في أحاديث الفِتن والملاحم؟

الشيخ: فأقول بحمد الله أُلفت كتب كثيرة في ذلك؛ وهذي الكتب على قسمين: إما أن تكون ضمن كتب أخرى، ومن أبواب وقضايا أخرى أو مُفردة.

فمن النوع الأول: مثل كتاب الفتن في البخاري، ومثل أيضًا في مُسلم، وفي غيرها من كتُب الحديث الغالب تشمل بواب الفتن والملاحم، أو تكون مُفردة مثل الفتن والملاحم لنُعيم بن حماد الخزاعي؛ فهذا كتاب قيم ولكن فيهِ أحاديث كثيرة ما هو بصحيحة وآثار وهكذا، ولهُ كتاب قيم.

ومثل أيضًا: الفتن لأبي عمرو الداني وهو كتاب قيم أيضًا، وأتى بعدهم بعض الحُفاظ أو بعض أهل العلم ممن تأخروا وألفوا أيضًا كتب في ذلك، ومن أحسنها كتاب الفتن والملاحم لابن كثير؛ كتاب نفيس جدًا وقيم مُفيد.

وأيضًا في هذا الوقت أُلفت مؤلفات أيضًا في الفتن والملاحم ومن أحسنها كتاب شيخنا الشيخ حمود بن عبدالله التويجري . رحمهُ الله . كتاب قيم "إتحاف الجماعة في الفتن والملاحم وأشراط الساعة".

سائل يسأل: هذا يسأل عن سؤال تقدم الكلام عليه بالأمس وهو: مسألة الدعوة إلى الله، يقول: إن البعض الناس يعيبون عليه أنه يتكلم مع وجود من هو أعلم منه وكذا؟

الشيخ: فأقول يا إخواني: الدعوة إلى الله واجبة على كل إنسان بعينه، لكن ... الناس يتفاوتون ويختلفون، ولا كل واحد يجب عليه؛ كل واحد يجب عليه أن يدعو إلى الله، لكن هذا الواجب يختلف باختلاف الناس.

سائل يسأل: هذا يسأل عن كتب الرجال؟

الشيخ: كتب الرجال كثيرة، وكما تقدم: بعضها خاصة في الثقات، وبعضها خاصة في الضعفاء، وبعضها جامع للثقات والضعفاء، ومن أحسن كتب الرجال ممن يعني في القرون الثلاثة: كتاب التاريخ الكبير للبخاري، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، والثقات لابن حبان.

إذا ما وجد الراوي في هذه الكتب الثلاث قل ما يوجد في غيرها، فبالذات التاريخ الكبير والجرح والتعديل هذي هي الأساس بالنسبة للقرون الثلاثة؛ رواة القرون الثلاثة، وغيرهم كتب كثيرة.

لكن بعد ما ألف مؤلفات مثل: الميزان الذهبي؛ كتاب قيم، أو سير أعلام النبلاء له أيضًا كتاب قيم، ومثل تهذيب التهذيب لابن حجر، وقبله تهذيب الكمال للمزي، فكل هذه كتب قيمة ومُفيدة، فالعود إليها طيب.

ومثل التنكيل للمُعلّمي ـــ رحمهُ الله ـــ جعله علِى ثلاثة أقسام: قسم فيما يتعلق بالرواة الذين تكلم فيهم ... بكلام باطل، فخرج ثلاثمائة راوي تقريبا دافع عنهم، وانتهى القسم فيما يتعلق بالفقهيات، وقسم في العقائد، فكون كتابه وبالذات فيما يتعلق بما نحنُ في صدده وفيما يتعلق بالرجال وفي غيرها أيضًا.

وبالنسبة للسؤال اللي قبل أمس وهو: **تأثير علم الكلام والأصول في علم المُصطلح؟**

يعني: أهل الأصول من ضمن مباحثهم يبحثون السُنة ويذكرون ما يتعلق بعلم المُصطلح، فأقول: ذكروا أشياء فيها نظر، فهناك من ألف في المصطلح من أهل الحديث ذكروا كلامهم الذي يقعُ في علم الأصول؛ يعني: مثل الزيادة الثقة تُقبل مُطلقا هذا ما هو بصحيح، ومثل عدم الالتفات إلى الشذوذ والعلة هذا أيضًا ما هو بصحيح.

وقد نبه بعض أهل العلم على ذلك كابن رجب، كما نبه على هذا بالنسبة للكفاية الخطيب.

وبالنسبة للكلام على تقسيم أحاديث الرجال هذا تقدم الكلام عليه قبل قليل.

سائل يسأل: هذا أحد الإخوان يسأل عن؛ يقول: بالنسبة للسالم والنافع، لماذا نأخذ بمن زاد على الآخر شيء لم يذكره الآخر؛ يقول: هل نص أحد على هذا؟

الشيخ: هذا أنت تقيس عليه من جهتين: إما من جهة العموم وهي: من علم حُجة على من يعلم؛ القاعدة صحيحة ذكرها أهل العلم ودلت عليها الأدلة: من علم حُجة على من لم يعلم، ومن حفظ حُجة على من لم يحفظ.

وإما أو الدليل الآخر: أن الإمام أحمد لم يُقدم أحد منهما، كما أيضًا يعني: يحيى بن معين، ثم إن البخاري ومُسلم تقدم بالأمس أنهم قدموا رواية الزهري عن سالم عن ابن عمر في بعض الأحاديث، بينما رواها نافع موقوفة، أو جعلها عن عُمر بن الخطاب؛ فهذا؛ يعني هذا من الأدلة على ذلك.

سائل يسأل: هذا يسأل عن هل يجوز ترك شعر الإبطين والعانة إلى أكثر من أربعين يومًا؟

الشيخ: لا؛ لا يجوز كما في حديث شعبة بن سليمان الضبعي عن أبي عمران الجوني عن أنس أن الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ: رخص في ترك هذه الأشياء أربعين يومًا؛ ألا يتجاوز هذا أربعين يومًا كما في مُسلم والسُنن.

سائل يسأل: هذا يسأل عن حديث أنس اللي في الصحيحين: «**أُمرَ بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة**»؟

الشيخ: هذا كما جاء مُفصلاً: أن يُكبر أربعًا ويتشهد مرتين إلا بوحدانية والرسول ـــــ عليه الصلاة والسلام ... بالنبوة إلى آخره، والإفراد: أنه بدل أن يُكبر أربع تكبيرات فيُكبر مرتين، إلا قد قامت الصلاة أيضا يذكرها مرتين هذا هو.

سائل يسأل: يسأل عن حديث "النهي عن الجلوس أو لبس جلود النمور"؟

الشيخ: هذا نعم صح جاء في حديث معاوية وحديث المقداد فهو حديثٌ صحيح.

سائل يسأل: هذا أحد الإخوان يسأل عن قول الناس بعد الإقامة؛ عندما يقول المُقيم: لا إله إلا الله؛ يقول: لا إله إلا الله؟

الشيخ: بالنسبة لترديد مع المؤذن إنما يُردد في الأذان دون الإقامة؛ جاءت النصوص الترديد في الأذان دون الإقامة، ولا شك أن الإقامة تُسمى أذان؛ لكن على سبيل التغليب؛ وليس على يعني: على جهة الانفراد، فهذا النص جاء في الأذان.

سائل يسأل: رفع الإصبع عند الشهادة؟

الشيخ: فهذا لم يأت وإنما جاء رفع الإصبع في التشهد كله من حين يبدأ الإنسان بالتحيات يشير بإصبع إلى أن ينتهي كما في ظاهر حديث ابن عمر وحديث عبدالله بن الزبير وابن حُجر وغيرها؛ إلى أن ينتهي.

وأما التحريك: فهذا جاء في روايةٍ شاذة عند أبي داود، زادها الزائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حُجر، وخالف جمع رواها؛ روى أصل الحديث سُفيان بن عُيينة والثوري وعبدالله بن إدريس وشعبة بن الحجاج وفلان وفلان ولم يذكروا هذه الزيادة فهذي شاذة.

وقول الإنسان عند الطعام: بسم الله وعلى بركة الله؛ لا هذا ما هو بصحيح؛ وإنما الذي التسمية هذا الذي جاء.

حديث "الندم توبة" هذا رواه ابن ماجة وإسناده جيد؛ من حديث ابن مسعود ـــ رضي الله عنه ـــ يسأل عنه.

سائل يسأل: يسأل عن حديث "من قتل وزغة لهم مائة حسنة ثم كذا وكذا؛ يقل العدد على حسب الضربات"؟

الشيخ: هذا ثابت في الصحيح الحديث.

الدرس الرابع من سلسلة مباحث في الجرح والتعديل

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فقبل أن أتحدث عن الرواة الذين ذكرهم الحافظ ابن رجب رحمة الله عليه، وقد وعدت الإخوان بالأمس أن أتحدث عن كتب المصطلح، فأقول بالنسبة لكتب المصطلح لا شك أن هناك كتب كثيرة قد ألّفت في المصطلح، وهذه الكتب لا شك أن فيها فائدة وفيها معلومات، وفيها أشياء ينبغي لطالب العلم أن يطلع عليها، ولكن كثير من هذه الكتب تجد أنها قد ذكرت ما ذكره غيرها، فقد يستغنى ببعضها عن البعض الآخر.

فأقول: إن هناك بعض الكتب ينبغي لطالب العلم أن يطلع عليها وأن يدرسها، ومن أول هذه الكتب: ١- كتاب الكفاية للخطيب البغدادي، هذا كتاب قيّم وكتاب نفيس، وإن كان هناك بعض المباحث التي ذكرها أبو بكر الخطيب البغدادي رحمة الله عليه وإن كان في بعض هذه المباحث تأثر فيها بمنهج الأصوليين؛ وذلك مثلاً فيما يتعلق بزيادة الثقة وأنه قال: تقبل مطلقاً، وهذا لا شك أنه ليس هو مذهب من تقدم من أهل الحديث، وإنما مذهب من تقدم من أهل الحديث أنهم لا يقبلون زيادة الثقة إلا بالقرائن، يعني إما بزيادة حفظ وضبط لمن زادها أو بكثرة عدد ممن زادوا هذه الزيادة، أو أن هذا الراوي على ثقته وضبطه كان له اختصاص بشيخه، ونحو هذه القرائن.

فالخطيب البغدادي رحمة الله عليه ذكر أقوالاً فيما يتعلق بزيادة الثقة، وكان متأثراً في هذه الأقوال بطريقة الأصوليين، ولا شك أن المرجع في ذلك إلى أهل الحديث، وقد نبه الحافظ ابن رجب على هذا في كتابه شرح العلل الصغير للترمذي، ولكن الكتاب لا شك أنه مفيد وهو كتاب قيّم.

٢ - وأيضاً كتاب معرفة علوم الحديث للحاكم أيضاً هذا الكتاب كتاب قيّم وكتاب مفيد،

٣- وأيضاً ما كتبه الحافظ الذهبي في كتابه الموقظة أيضاً هذا كتاب قيّم ومفيد، ونبّه على بعض القضايا التي ينبغي التنبيه عليها فيما يتعلق بالصناعة الحديثية، خاصة مسألة التفرد والشذوذ، وفيما يتعلق بالجرح والتعديل.

٤- وأيضاً كتاب نخبة الفكر للحافظ ابن حجر أيضاً كتاب قيّم ومفيد،

٥- وشرح العلل لابن رجب وهو من أنفس الكتب وأنفعها، وأحث الإخوان على قراءة هذا الكتاب ودراسته على أهل العلم.

٦- وكذلك أيضاً كتاب النكت لابن حجر على ابن الصلاح، فهو أيضاً كتاب قيّم وكتاب مفيد.

فهذه الكتب في المصطلح تغني عن كثير من الكتب الأخرى، وكما ذكرت قبل قليل أن كثير من الكتب إنما تذكر ما جاء في غيرها من الكتب، فإذاً يكتفى ببعضها عن البعض الآخر، ولو أراد طالب العلم أن يطلع على غير هذه الكتب ويستفيد أيضاً منها فلا شك أن هذا مفيد.

هذا ما أحببت أن أنبه عليه في بداية هذا الدرس.

تقدم الكلام فيما سبق على أن الرواة على ثلاثة أقسام:

- إما أن يكون هؤلاء الرواة ثقات فحديثهم معروف -أي الحكم عليه-
- وإما أن يكون هؤلاء الرواة ضعفاء؛ وكما أن الثقات على درجات فالضعفاء أيضاً على درجات.
- وإما أن يكون هؤلاء الرواة هناك من حديثهم ما هو صحيح وهناك من حديثهم ما هو ليس بصحيح، وفي الحقيقة أن هذا النوع من الرواة ينبغي التنبه له والانتباه به، لأن هذا الصنف من هؤلاء الرواة لا يعاملون معاملة واحدة، وإنما -كما تقدم- أن ما كان حديثهم صحيحاً أي إذا كان مثلاً ضبطوا أحاديث معينة كرواية البعض عن بعض شيوخهم، مثلما قلنا في إسماعيل بن عياش في روايته عن أهل الشام فقد ضبط عنهم، وروايته عن أهل الحجاز وغيرهم لم يضبط عنهم، وبالتالي أصبحت روايته ضعيفة، وكذلك أيضاً مثل معمر فما حدث به في اليمن فهو صحيح بخلاف ما حدث به في البصرة؛ فله أوهام وأخطاء فيه، وكذلك أيضًا ابن جريج فحديثه عن الزهري عن أنس {أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان إذا أراد أن يدخل إلى الحمام خلع خاتمه} هذا الحديث حديث منكر كما قال أبو داود السجستاني، ومن أسباب نكارة هذا الحديث

أن همام أخذ هذا الحديث من ابن جريج في البصرة، وحديث ابن جريج في البصرة فيه بعض الأوهام والأخطاء، فوقع الخطأ في هذا الحديث من هذه الناحية.

فإذن أمثال هؤلاء الرواة ينبغي الانتباه إليهم، حتى يكون الحكم على الحديث مبني على منهج صحيح وقاعدة مستقيمة.

قال الحافظ ابن رجب: ومنهم عبد الرزاق بن همام الصنعاني:

قال الإمام أحمد في رواية الأثرم: (سماع عبد الرزاق في مكة من سفيان مضطرب جداً، روى عنه عن عبيد الله أحاديث مناكير هي من حديث العمري وأما سماعه باليمن فأحاديثه صحاح).

قال أبو عبد الله الإمام أحمد: قال عبد الرزاق: كان هشام بن يوسف القاضي -وهذا قرين عبد الرزاق وهو أيضاً من الثقات- يكتب بيده وأنا أنظر عن سفيان باليمن، قال عبد الرزاق: قال سفيان: ايتوني برجل خفيف اليد فجاؤوه بالقاضي وكان ثمَّ جماعة يسمعون لا ينظرون في الكتاب، قال عبد الرزاق: وكنت أنا أنظر، فإذا قاموا ختم القاضي الكتاب.

قال أبو عبد الله: لا أعلم أني رأيت ثم خطأً إلا في حديث بشير بن سليمان عن سيار قال: أظن أني رأيته عن سيار عن أبي حمزة، فأراهم أرادوا عن سيار أبي حمزة فغلطوا فكتبوا عن سيار عن أبي حمزة.

هذا كله كلام أحمد رحمه الله ليبين به صحة سماع عبد الرزاق في اليمن من سفيان، وضبط الكتاب الذي كتبه هناك عنه.

وذكر لأحمد حديث عبد الرزاق عن الثوري عن قيس عن الحسن بن محمد عن عائشة قالت: {أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم وشيقة لحم وهو محرم فلم يأكله}، فجعل أحمد ينكره إنكاراً شديداً وقال: هذا سماع مكة.

<u>خلاصة هذا الكلام</u> أن عبد الرزاق بن همام الصنعاني سمع من سفيان بن سعيد الثوري سمعه منه في مكانين، مكان ضبط عنه فيه ومكان لم يضبط عنه فيه، المكان الذي ضبط عنه فيه هو ما سمع عن سفيان باليمن، لأن عبد الرزاق كان في بلده وكان ينظر في الكتاب كما تقدم.

عندما جاء سفيان بن سعيد الثوري إلى اليمن قال: ايتوني برجل خفيف اليد حتى يكتب حديث سفيان بن سعيد الثوري، ثم يختم على هذا الكتاب.

فقال عبد الرزاق: أتينا له بهشام بن يوسف الصنعاني وهو ثقة فقيه وكان قاضياً، فأتي بهشام بن يوسف وكان يكتب حديث سفيان بن سعيد الثوري، وكان عبد الرزاق ينظر في كتابة هشام بن يوسف حتى إذا أخطأ ينبه على الخطأ، وكان هنا قسم ثالث لا يكتبون ولا ينظرون وإنما هم يسمعون؛ فلا شك أن من يكتب وينظر أيضاً في الكتابة هذا يضبط أكثر من الذي يسمع فقط.

فذكر هذه القصة الإمام أحمد، أراد أن يبين ضبط سماع عبد الرزاق من سفيان في اليمن، بخلاف سماعه من سفيان في مكة، كان عبد الرزاق في مكة ومكة ليست بلداً له، والإنسان في السفر قد ينشغل وقد يحاول أنه يسمع بسرعة، ولا شك أن عبد الرزاق من الحفاظ ولكن ليس بالمتقن تماماً، فهناك من الحفاظ يكون حديثه لا يتغير أو ضبطه لا يتغير سواء كان في بلده أو خارج بلده، وهؤلاء الحفاظ الذين بلغوا درجة عالية من الحفظ والإتقان، مثل البخاري مثلاً كان يأتي ويسمع عند بعض شيوخه، وكان لا يكتب، فتعجبوا منه لماذا يفعل هذا ولا يكتب، فاختبروه وسألوه فأملى عليهم ما كان قد سمع من قبل، فأخذوا يصححون كتبهم على سماع البخاري.

فأقول هناك أناس في الدرجة العليا من الإتقان ولا يتغير سماعهم وضبطهم، سواء كان في بلدهم أو في غيره، عبد الرزاق لم يكن من هذا الصنف وإن كان هو من الحفاظ، ولذلك وقع في حديثه بعض الأوهام وخاصة عندما أصيب بالعمى، فهذا الذي نبه عليه الإمام أحمد هو في الحقيقة دقيق، وكيف هذا يعرف؟

هذا يعرف بواحد من أمرين:

- إما أن يقول مثلاً عبد الرزاق أنه حدثني سفيان باليمن أو حدثني سفيان عندما كان باليمن، فهذا لا شك أنه يكون هنا معروف أو أن عبد الرزاق يتابعه ممن سمع من سفيان باليمن، يتابعه على حديثه مثل هشام بن يوسف الصنعاني فهذا يستأنس، ليس حجة وإنما يستأنس به على أن هذا الحديث قد سمعه عبد الرزاق في اليمن.

وكيف يعرف سماع مكة؟

إذا وجدنا هذا الحديث مخالف لأحاديث الثقات نقول: هذا يغلب على الظن أن عبد الرزاق إنما سمع من سفيان بن سعيد في اليمن.

فأقول للتنبيه على هذا: هو في الحقيقة من الدقائق التي تكون في علم الرجال وعلم الجرح والتعديل، وينبغي الانتباه إلى مثل هذا لئلا يقع الإنسان في خطأ عند الحكم على هذا الإسناد من هذا الطريق.

أيضاً ذكر الإمام أحمد رحمه الله قال: أن عبد الرزاق حدث عن سفيان الثوري بأحاديث مناكير عن عبيد الله بن عمر

عندنا راويين واحد اسمه **عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب** وهو ثقة ثبت، توفي بعد الأربعين ومائة وقد خرج له جماعة، وعندنا **عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب** أخو عبيد الله، وتوفي بعد السبعين ومائة، عبد الله فيه ضعف، فهناك من الرواة ممن يخطئ فيجعل حديث عبد الله عن عبيد الله، مثل أيضاً رواية الدراوردي فرواية الدراوردي عن عبيد الله بن عمر منكر، فقد يكون أخطأ، سمع من عبيد الله وسمع من عبد الله واختلطت عليه الأحاديث، فكذلك أيضاً عبد الرزاق في روايته عن سفيان الثوري أخطأ في بعض الأحاديث فجعلها عن عبيد الله وهي من حديث عبد الله.

فهذا قصد الإمام أحمد رحمه الله

قال: ومنهم عبيد الله بن عمر العمري -وهذا هو الذي تقدم الكلام عليه قبل قليل-

قال: ذكر يعقوب بن شيبة أن في سماع أهل الكوفة منه شيئاً.

في سماع أهل الكوفة من عبيد الله شيء هذا ليس في كل الكوفيين وإنما في بعضهم، وهذا ليس من عبيد الله وإنما منهم لأن عبيد الله من الدرجة الأولى في الحفظ والإتقان والضبط.

قال: ومنهم الوليد بن مسلم الدمشقي صاحب الأوزاعي.

ظاهر كلام الإمام أحمد أنه إذا حدث في غير دمشق ففي حديثه شيء.

قال أبو داود: سمعت أبا عبد الله سئل عن حديث الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: {عليكم بالباءة}، قال: هذا من الوليد؛ يخاف أن يكون ليس بمحفوظ عن الأوزاعي لأنه حدث به الوليد في حمص ليس هو عند أهل دمشق وتكلم أحمد أيضاً بما حدث به الوليد من حفظه بمكة.

- **الوليد بن مسلم الدمشقي:** أبو العباس هو من حفاظ الشاميين، وتوفي في عام ١٩٤هـ، وقد خرّج له الجماعة، وحديث الوليد بن مسلم ينقسم إلى قسمين:
  - ما حدث به في دمشق، فهذا أصح حديثه
  - وما حدث به في غير دمشق ففيه بعض الأوهام والأخطاء، كما تقدم لنا في حديث هشام بن عروة، هشام بن عروة عندما جاء العراق كما تقدم كتبه ليست عنده وأهل العراق أرادوا أن يسمعوا كل حديثه، فهذا أدى به إلى أن يكثر من التحديث فوقع في حديثه شيء من الغلط والوهم.

فكذلك الوليد بن مسلم، لكن ينبغي الانتباه أن هذا الغلط إنما هو في بعض الأحاديث غلط نسبي، جرى التضعيف على قسمين: تضعيف نسبي وتضعيف مطلق.

التضعيف المطلق: هو أنه يضعف هذا الراوي بدون أن يقيد بشيء.

التضعيف النسبي: يكون هذا التضعيف نسبياً أي بالنسبة لغيره.

فحديث الوليد بن مسلم في غير دمشق ليس مثل حديثه في دمشق، وليس معنى هذا أنه ضعيف في غير دمشق لا، وإنما حديثه في دمشق أصح وأتقن وأضبط، فالأصل فيما حدث به في غير دمشق الأصل أنه أيضاً صحيح، حتى يتبين أنه قد أخطأ أو غلط، فهنا إذا تبين ذلك نعم.

لكن يستفاد من هذا أنّا إذا وجدنا اختلاف وهناك من خالف الوليد بن مسلم نحمله على هذا، ونقول: أن الوليد في حديثه بعض الغلط في غير بلده، فهذا هو فائدة ذلك، وأما كما تقدم من التضعيف فهو من التضعيف النسبي، والحديث الذي تقدم ذكره هذا مما أنكر عليه، أنكره الإمام أحمد عليه وهذا يدل على جلالة الإمام أحمد في هذا الفن؛ ولا شك فقد أجمع أهل العلم على ذلك فيما يتعلق بالإمام أحمد ومكانته في علم الحديث.

بالنسبة للوليد بن مسلم مشهور بالتدليس ويدلس أحياناً عن الأوزاعي أيضاً بتدليس التسوية، فيدلس هو تدليس الإسناد ويدلس أيضاً تدليس التسوية، وتدليسه التسوية إنما هو عن الأوزاعي فقط لا يعرف أنه يدلس تدليس التسوية عن غير الأوزاعي.

وتدليس التسوية: هو أن يسقط شيخ شيخه، والسبب في ذلك أن شيخ شيخه ضعيف فأسقط وانتقل إلى ما بعده، هذا يسمى تدليس التسوية، ويشترط في هذا النوع من أنواع التدليس أن يكون هناك تصريح بين الشيخ وبين شيخ شيخه، حتى نأمن وقوع مثل هذا التدليس.

وأما من قال أنه لا بد أن يكون هناك تصريح في كل الإسناد هذا ليس بصحيح، وإنما يصرح شيخه بالسماع من الراوي عنه، حتى نأمن هذا النوع من أنواع التدليس.

وبالنسبة للوليد بن مسلم أيضاً في بعض شيوخه تُكلم في روايته عنهم كما تُكلم في روايته عن الإمام مالك، ما تفرد به الوليد بن مسلم عن الإمام مالك لا يقبل، لأنه لم يلازم الإمام مالك وإنما جالسه فيما يبدو شيء يسير ولذلك روى عنه المنكرات، فإذا تفرد بشيء -لا يوجد عنده- لا شك أن هذا غير مقبول، لكن ذكر تقسيم حديثه من حيث الإجمال وإلا ممكن أن يضاف ويجعل هذا قسم ثالث، وممكن أن تجعل روايته عن الأوزاعي قسم رابع لأنه من أثبت الناس في الأوزاعي لكن بالشرط السابق، إذا حصل تصريح أيضاً بين شيخ الأوزاعي وشيخ شيخه؛ حتى نأمن أن الوليد بن مسلم أسقط هذا الراوي الضعيف.

- **قال: ومنهم المسعودي:** والمسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، وتوفي بعد الستين ومائة، حديثه فيه تفصيل، هذا التفصيل أولاً في بعض شيوخه دون البعض الآخر، رواية المسعودي عن بعض شيوخه يعتبر ثقة ثبت فيهم كالقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وهناك بعض شيوخه تُكلم في روايته عنهم فهذا قسم.

والقسم الثاني من سمع منه قديماً دون من سمع منه أخيراً، لأن المسعودي قد اختلط وتغير، وهذا الاختلاط اختلاط فاحش كبير، وذكرت فيما سبق أن الاختلاط على قسمين: اختلاط غير مؤثر أو تأثيره قليل بالأحرى، وهذا اختلاط أصغر، واختلاط أكبر مؤثر، فالمسعودي من الاختلاط الأكبر.

قال: وقد سبق قول أحمد فيه أن من سمع منه بالكوفة فسماعه صحيح، ومن سمعه منه ببغداد فسماعه مختلط.

فالمسعودي قد اختلط ومن سمع منه ببغداد هذا بعد الاختلاط ومن سمع من عنده قبل ذلك بالكوفة هذا قبل الاختلاط.

وهناك قسم من الأقسام ذكرناه ولعلنا نرجع إليه وإن كان تقدم ذكره على وجه الإجمال، ذكر في هذا القسم أحاديث المختلطين القسم الأول من القسم الثاني، وتقدم لنا قبل قليل ذكر ما يتعلق بالاختلاط وأيضاً بالأمس تقدم التفصيل في هذا، والذي ينبغي أن الاختلاط يفصل فيه التفصيل السابق وليس كل

واحد وصف بالاختلاط يكون حديثه ضعيف وإنما كما تقدم علينا أن نتأكد هل هذا الاختلاط اختلاط أكبر أم أصغر، هذا ينبغي الانتباه له.

قال الحافظ ابن رجب: (وهم متفاوتون في تخليطهم، فمنهم من خلط تخليطاً فاحشاً ومنهم من خلط تخليطاً يسيراً).

فذكر ابن رجب رحمه الله أقسام التخليط، وأيضاً أشار إلى هذا الذهبي في ترجمة أبي إسحاق السبيعي قال: تغير قليلاً، فإذاً الاختلاط على قسمين، ينبغي الانتباه لهذا.

(قال: عطاء بن السائب الثقفي الكوفي يكنى أبا زيد.

قال: ذكر الترمذي في باب كراهة التزعفر والخلوق للرجال من كتاب الأدب من جامعه، قال: يقال: "إن عطاء بن السائب كان في آخر عمره قد ساء حفظه"

وذكر عن علي بن المديني عن يحيى بن سعيد قال: "من سمع من عطاء بن السائب قديماً فسماعه صحيح، وسماع شعبة وسفيان من عطاء بن السائب صحيح إلا حديثين عن عطاء بن السائب عن زاذان قال شعبة: سمعتهما منه بآخره".

وذكر العقيلي من طريق عمرو الفلاس عن يحيى بن سعيد قال: "ما سمعت أحداً من الناس يقول في حديث عطاء بن السائب شيئاً في حديثه القديم، قلت ليحيى: ما حدث سفيان وشعبة صحيح هو؟ قال: نعم إلا حديثين كان شعبة يقول: سمعتهما بأخره".

ومن طريق علي -أي علي بن المديني- قال: "كان يحيى بن سعيد لا يروي من حديث عطاء بن السائب إلا عن شعبة وسفيان".

ومن طريق أبي النعمان عن يحيى بن سعيد القطان قال: "عطاء بن السائب تغير حفظه، وحماد -يعني ابن زيد- سمع منه قبل أن يتغير"

وذكر من سمع منه قبل أن يتغير: سفيان وشعبة)

فمن هؤلاء المختلطين والذين اختلاطهم فحش عطاء بن السائب الثقفي، وعطاء بن السائب حديثه القديم صحيح، وحديث الأخير في الحقيقة ما دام قلت أن اختلاطه فحش لكن هذا أيضاً الاختلاط الذي فحش ليس بالفاحش الكثير، فليس أيضاً مثل سعيد بن أبي عروبة لا، وإنما هو دون ذلك، لكن له أحاديث قد أنكرت عليه وإن كان هناك ممن روى عنه روى عنه أحاديث فيها استقامة.

فهناك من الحفاظ ممن قوّم حديث عطاء بن السائب حتى ممن روى عنه أخيراً، وهذا إذا لم يتبين أنه قد أخطأ فيه ووهم، فأقول أيضاً بالنسبة لعطاء بن السائب ما كان أيضاً اختلاطه بالفاحش الشديد، وكلما حصل تفصيل في الرواة كلما كان الحكم أدق وأصح، وكما تقدم لنا أنه كلما كان هناك تفصيل في الحكم على الراوي كلما كان هذا التفصيل نستفيد منه في الحكم على الحديث، ويكون هذا الحكم أسلم

وأبعد عن الخطر، وكما ذكرت فيما سبق أن هذه طريقة من تقدم هو التفصيل في الحكم على الرواة والحديث.

ولو تتبع الواحد منا أحكام علي بن المديني يتعجب من أحكامه على الأحاديث فيقول: هذا حديث حسن أو هذا حديث إسناده صالح أو كذا وكذا، تجد أن فيه تفصيل وفيه دقة، بينما تجد أحياناً من تأخر تجد حتى أنهم يحكمون على أسانيد هم يتوقفون في بعض رواتها، ومع ذلك يحكمون على هذه الأسانيد بالضعف وهذا خطأ.

فتجد أن مثلاً راوي لم يتبين لهذا الشخص الذي يريد أن يحكم ما تبين له استقامة ما يتبين له درجة هذا الراوي، فقال: فيه فلان مختلف فيه، وبالتالي هذا الحديث إسناده ضعيف.

فإذا كان عندك هذا الراوي ما تبين لك القول الراجح فيه فتتوقف، وقل: أنا أتوقف في الحكم على هذا الحديث لأن هذا الراوي ما تبين لي أنه ثقة أو صدوق يقبل حديثه، ولا تبين لي أنه ضعيف حديثه يحتاج إلى اعتضاد، إذاً عليك أن تتوقف، مع أن ابن القطان الفاسي وابن حجر عندهم أن الراوي المختلف فيه أن حديثه يكون حسن، وفي الحقيقة أن هذه القاعدة قاعدة صحيحة، لأن الغالب على النقاد هو الاحتياط والتشدد نوعاً ما، وهذا احتياط للدين.

فعندما يكون الراوي مختلف فيه وليس هناك مرجح يرجح أحد القولين، فيكون الأصل في الحديث أنه حسن، لأن الحفاظ عندما يحكمون على الراوي بالضعف أو كذا قد يكون حكمهم فيه احتياط للسنة، فقد يشددون أو يميلون إلى التشدد نوعاً ما، ولذلك قال الدارقطني على أحد الرواة وهو أيمن ابن أم أيمن عندما زاد زيادة {باسم الله} في التحيات، قال: هذا يسقط مائة ألف حديث، وأراد الدارقطني أن يبين أن هذا الوهم منه قد يؤثر على حديثه في غير هذا الحديث.

فأقول: هم يحتاطون والاحتياط لا شك أنه مطلوب، فإذا لم يكن هناك مرجح فيحكم على هذا الراوي بأنه حسن.

بالنسبة لعطاء بن السائب أحاديث المختلطين كما قلنا الحفاظ إما أن يقولون من سمع منهم في كذا فسماعه صحيح ومن سمع منهم في كذا فسماعه غير صحيح، كما ذكرنا قبل قليل في مسألة المسعودي، أو ينصون الحفاظ يقولون: أنه سمع فلان وفلان من فلان قبل الاختلاط، كما في مسألة عطاء بن السائب، فنصوا على شعبة والثوري وعلى حماد بن زيد، وحماد بن سلمة على القول الراجح أيضاً، أنهم سمعوا منه قبل الاختلاط وإن كان حماد بن سلمة فيه خلاف، والحافظ ابن حجر جمع بين القولين قال: سمع منه قديماً وأخيراً، لكن الأقرب أنه سمع منه قديماً.

وهناك رواة لم ينص على أنهم سمعوا قديماً ولا أخيراً، فهؤلاء الرواة إن كان هم كبار وفي الغالب سماعهم قديم، فنحمل هذا على أنه سمع منه قديماً مثل الأعمش عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن

عمرو بن العاص: {أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يعقد التسبيح بيده}، روى هذا الحديث جمع من أصحاب عطاء ممن أيضاً رواه الأعمش، والأعمش أكبر من الثوري وأكبر من شعبة وأكيد سمع منه قديماً، فنقول: ما كان مثل شعبة والثوري أو أكبر منهم هذا من باب أولى أن يكون سمع منه قديماً، وما كان مثل أبي الأحوص الذي سمع من عطاء أخيراً، هو أصغر من عنده فهذا سمع منه أخيراً من باب أولى، وإن كان قد يوجد راو كبير في السن لكن سماعه متأخر، هذا قد يوجد، لكن هذا احتمال ولا نقدم مثل هذا الاحتمال.

فالخلاصة أن حديث عطاء بن السائب على قسمين:

- ما حدث به قديماً فهذا الأصل في حديثه أنه صحيح
- وما حدث به أخيراً فهذا ينظر، فإن كان هناك ما يشهد له فهنا يتقوى، وإن كان هناك ما يخالفه فهنا يرد، وما لم يكن كذلك نتوقف فيه. هذا هو ما يتعلق بعطاء بن السائب.

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله رب العالمين، اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد.

أما بعد:

قال أبو عيسى رحمه الله تعالى: باب ما جاء في ترك الجهل ببسم الله الرحمن الرحيم.

حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا سعيد بن إياس الجريري، عن قيس بن عَبَاية، عن ابن عبد الله بن مغفل قال: سمعني أبي وأنا في الصلاة أقول: بسم الله الرحمن الرحيم. فقال لي: أي بني! محدث، إياك والحدث، قال: ولم أر أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أبغض إليه الحدث في الإسلام -يعني منه- قال: وقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان، فلم أسمع أحداً منهم يقولها، فلا تقلها، إذا أنت صليت فقل: الحمد لله رب العالمين.

قال أبو عيسى: حديث عبد الله بن مغفل حديث حسن، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم، ومن بعدهم من التابعين.

وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك، وأحمد وإسحاق لا يرون أن يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، قالوا: ويقولها في نفسه.

قال أبو عيسى الترمذي رحمة الله عليه:

- **حدثنا أحمد بن منيع:**، وأحمد بن منيع هو البغوي وهو من الطبقة العاشرة، توفي عام ٢٤٤هـ وهو ثقة حافظ، له مسند وهذا المسند لم يوجد وإنما وجد بعضه في كتب الأطراف.
- **قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم:** وإسماعيل بن إبراهيم هو ابن المقسم الأسدي المعروف بإسماعيل بن علية وهو ثقة حافظ متقن، توفي عام ١٨٣هـ، وقد خرج له الجماعة.

- **قال: حدثنا سعيد بن إياس الجريري:** وسعيد بن إياس الجريري ثقة من المشهورين، ولكنه أيضاً اختلط، فرواية من سمع منه قديماً تكون صحيحة، ومن سمع منه أخيراً يتوقف فيها كما تقدم التفصيل في مسألة الاختلاط.
- **عن قيس بن عَبَايَة:** وقيس بن عباية هو الحنفي البصري، وهو من التابعين وهو ثقة.

قال: عن ابن عبد الله بن مغفل، قال: سمعني أبي وأنا في الصلاة أقول: بسم الله الرحمن الرحيم. فقال لي: أي بني! محدث، إياك والحدث.

هذا الحديث إسناده ليس بالقوي من أجل هذا الراوي الذي لم يسم، وقد اختلف فيه فقيل أن اسمه يزيد وبعضهم قال أن اسمه زيد، ولذلك ضعفه ابن خزيمة وابن عبد البر وغيرهم.

وأما تحسين الترمذي لهذا الحديث فهو كما قال رحمه الله في الحسن، قال: يروى من غير وجه ولا يكون في إسناده كذاب ولا يكون شاذ، وقال: هذا هو المقصود بالحسن عندنا، وهذا أيضاً نوع من أنواع الحسن عنده لأنه يقول فيه أحاديث حسن غريب، والحسن الغريب ما يروى إلا من وجه واحد لا يروى من غير وجه، وهذا التحسين كما ذكرت فيما سبق ليس الحسن عند من تأخر من أهل العلم وهو رواية الثقة الذي خف ضبطه، وليس هو الحسن أيضاً لغيره عند أهل العلم، وإنما كما ذكرت فيما سبق أن أقسام الحديث عند الترمذي ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما كان ثابتاً عنده سواء بأصح إسناد أو جمع أدنى شروط القبول، هذا يحكم عليه بأنه حسن صحيح.

وتجد أحاديث كثيرة جاءت بأصح إسناد، مثل حديث يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة عن عمر في حديث {الأعمال بالنيات} قال: حسن صحيح.

وقال أيضاً عن الحديث الذي رواه شعبة ورواه مالك وغيرهم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر: {أن الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن بيع الولاء وهبته} قال أيضاً: هذا حديث حسن صحيح. وأحاديث كثيرة.

فالحديث الذي جمع شروط القبول سواء جاء بأصح إسناد أو جمع أدنى شروط هذا القبول بحيث يكون مقبولاً يقول عنه: حسن صحيح.

وأحياناً يغاير ما بين الحسن الصحيح والصحيح، وهذا في مرات قليلة، ويكون عنده الصحيح أقوى من الحسن صحيح إذا نصه على ذلك، وإلا أصل الحسن صحيح كما تقدم ذكره قبل قليل، فمر حديث رواه من طريق ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة.. قال: هذا حديث حسن صحيح، ثم روى نفس هذا الحديث من طريق ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه -فزاد أبوه- عن أبي هريرة فقال: هذا حديث حسن صحيح وهو أصح من الأول، والاثنين صححهما، لأن زيادة والد المقبري هو أيضاً ثقة فالحديث في كلا الحالتين مقبول.

فإذاً الحديث الثابت عنده يقول عنه: حسن صحيح.

القسم الثاني -من أقسام الأحاديث التي عند الترمذي-: هي الأحاديث التي فيها ضعف ولكن هذا الضعف ليس بشديد أو تكون معلولة أو في نفسه منها شيء جعله يتوقف فيها، فهذا يقول عنه: هذا حديث حسن. وحسن غريب أضعف من الحديث الحسن عنده، والدليل على هذا ما تقدم، أن الشروط التي ذكرها لا تفيد ثبوت الخبر.. لا تفيد الحديث الحسن لغيره الذي سرى عليه من تأخر.

وأيضاً تجده يحكم في أحاديث يقول أنها حسنة ويضعفها، يقول: فيها فلان أو إسناده لم يتصل وكذا وكذا.

إذاً التحسين عند الترمذي هو في الحقيقة تليين -تضعيف- وليس على بابه.

القسم الثالث: الأحاديث الواضحة الضعف.

هذه يقول إسنادها ليس بالقائم فيها فلان فيها فلان.. إلى آخره، فهذا الحديث في الحقيقة إسناده ليس بالقوي ولكنه لا يحكم عليه بأنه ضعيف، يعني فيه ضعف وجاء ما يشهد له من حديث أنس المخرج في الصحيحين كما سوف يأتينا فيما بعد.

ولذلك قال أبو عيسى: والعمل على هذا عند أهل العلم أو عند أكثر أهل العلم، وأنهم كانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم.

وهذه المسألة قد وقع فيها خلاف مطول بين أهل العلم، حتى أُلِّف فيها كتب في ذلك، فألّف فيها ابن خزيمة وابن عبد البر والدارقطني وغيرهم، والصحيح في هذا هو عدم الجهر بالبسملة كما دل على هذا حديث أنس بن مالك الذي في الصحيحين، وأما ما جاء فيما رواه أصحاب السنن من حديث نعيم بن مجمر عن أبي هريرة رضي الله عنه: (أنه صلى فقرأ ببسم الله الرحمن الرحيم وبعد أن انتهى من الصلاة قال: أنا أشبهكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم)، فهذا الحديث إسناده قوي، ولكن هذا الحديث قد جاء من طرق وليس فيه هذه الزيادة.

ثم أيضاً أنه قرأ ببسم الله ليس معناه جهر، القراءة شيء والجهر شيء آخر، وأنت الذي بجنبك تسمع قراءته لكنه لا يجهر، وعندنا حديث أنس صريح بأن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يجهر بالبسملة.

ولذلك الدارقطني عندما طلب من أنه يجمع ما جاء من الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة في هذه القضية جمع كتاب كبير، فسئل: هل الأحاديث المرفوعة فيها شيء يصح؟ قال: لا، أما ما جاء عن الصحابة ففيه شيء صحيح وفيه ما ليس بصحيح، فلم يعتد بهذا الحديث.

فالصواب هو عدم الجهر لحديث أنس بن مالك الثابت في الصحيحين وغيرهما، والكلام في هذه القضية يطول، وكما تقدم هناك كتب أُلِّفت في هذا، ومن الأجزاء المطبوعة جزء ابن عبد البر في البسملة، مطبوع هذا الجزء.

- **قال: حدثنا أحمد بن عبدة:** وأحمد بن عبدة هو الضبي وهو من العاشرة توفي عام ٢٤٥هـ، وقد خرج له مسلم وبقية أصحاب السنن، وهو ثقة، تكلم فيه ابن خراش ولم يقبل كلامه فيه، لأن ابن خراش عنده تشيع وأحمد بن عبدة اتهم بالنصب، فلعل هذا جعل يتكلم فيه وإلا أحمد بن عبدة ثقة مشهور.
- **قال: حدثنا معتمر بن سليمان:** هو ابن طرخان التيمي البصري، وهو ثقة مشهور، خرج له الجماعة.
- **قال: حدثني إسماعيل بن حماد:** هو ابن أبي سليمان فيه ضعف لا يحتج به، تكلم فيه العقيلي وغيره، وضعّف الحديث أبي عيسى الترمذي إلى آخره.
- **وأبو خالد:** مجهول جهّله أبو زرعة وأبو جعفر العقيلي.

عن ابن عباس قال: {كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم}، قال أبو عيسى: وليس إسناده بذاك.

هذا الحديث في الحقيقة هو حديث فيه ضعف، لما تقدم من إسماعيل بن حماد ومن أبي خالد، وأيضاً لا بد أن ينظر في سماع أبي خالد من ابن عباس، ثم أيضاً جاءت النصوص بخلافه، ثم أيضاً أن افتتاح الصلاة ببسم الله هذا كما قلنا قبل قليل لا يفيد الجهر والجهر شيء والقراءة شيء آخر.

قال: باب في افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين.

- **قال: حدثنا قتيبة:** وقتيبة هو ابن سعيد بن جميل بن طريف أبو رجاء الثقفي وتقدم الكلام عليه فيما سبق، وهو ثقة ثبت مشهور مكثر من الرواية، وقد خرّج له الجماعة وليس في الكتب الستة إلا هو.
- **قال: حدثنا أبو عوانة:** وأبو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وهو ثقة ثبت مشهور، وكتابه الحديث على قسمين: كتابه ما حدث به من كتابه فهو أصح.
- **عن قتادة وهو ابن دعامة:** بن قتادة أبو الخطاب السدوسي البصري، وهو من الثقات الحفاظ.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: {كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين}، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

فهذا الحديث حديث صحيح وهو من أصح الأسانيد، وقد خرجه الشيخان وغيرهما، وتلاحظون أن الترمذي حكم عليه بأنه حسن صحيح؛ فالحديث الصحيح عنده كما تقدم يحكم عليه بهذا الحكم.

وهذا الحديث يفيد عدم الجهر ببسم الله، لأنه جاء في بعض الروايات أنه ما كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، فهذا الحديث يفيد أن السنة عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، وأن هذا هو الصحيح في هذه المسألة، ولعلي أقف عند هذا وأجيب عن بعض الأسئلة.

السؤال: هذا يسأل عن صلاة الركعتين بعد الدخول على الزوجة؟

الجواب: نعم، هذا رواه عبد الرزاق وغيره وهو لا بأس بإسناده.

السؤال: هذا يسأل يقول: هل صحيح أن قتيبة بن سعيد مع العبادلة عن ابن لهيعة..؟

الجواب: قتيبة نعم سماعه من ابن لهيعة صحيح، وابن لهيعة حديثه على ثلاثة أقسام وكله لا يحتج به في هذه الأقسام الثلاثة، حتى في رواية من سمع عنه قبل الاختلاط، وليس فقط العبادة وإنما هناك جمع سمعوا منه قبل الاختلاط منهم قتيبة ومنهم عبد الرحمن بن مهدي، وكذلك أيضاً بالإضافة إلى العبادلة المشهورين وغيرهم أيضاً منهم ابن أبي مريم أيضاً ومنهم محمد بن رمح المصري من الحفاظ، وغيرهم ممن سمعوا منه قديماً.

ثم إن هؤلاء الذين سمعوا منه قديماً على قسمين:

- منهم من سمع منه قديماً جداً ولازمه، حتى عرف حديثه، ومن هؤلاء عبد الله بن وهب؛ فإنه لازمه وضبط حديثه، فعندما حدث ابن لهيعة بحديث {أنه لو كان القرآن في إهاب ومسته النار ما احترق}، قال: حدثنا به ابن لهيعة أو كان ابن لهيعة لا يرفع هذا الحديث قديماً ثم رفعه بعد ذلك، وممن رواه عنه مرفوعاً عبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن يزيد المقرئ ممن سمع منه أيضاً قديماً، لكن ابن وهب سماعه أقدم.

وأيضاً لا يحتج بهذا القسم وإنما يكتب في الشواهد والمتابعات لأن ابن لهيعة فيه ضعف والجمهور على تضعيفه، وله منكرات من رواية من سمع منه قديماً وأخيراً، من رواية ابن وهب وغيره، وقد ذكر أبو حاتم الرازي وغيره عدة أحاديث في العلل أُنكرت على ابن لهيعة من رواية ابن وهب، وأخطأ فيها ابن لهيعة. وهذا مذهب الجمهور.

وقال أبو زرعة: قال ابن معين: كان ضعيفاً قبل الاختلاط وبعده. وضعّفه أيضاً أبو زرعة وغيره من الحفاظ.

- والقسم الثاني كما ذكرت: من سمع منه قديماً، ولكن هناك من هو أقدم منه، مثل عبد الله بن يزيد المقرئ من القسم الثاني.
- والقسم الثالث: من سمع منه أخيراً.

فهذه الأقسام من حيث القوة الأول أقوى من الثاني والثاني أقوى من الثالث، وكل هذه الأقسام لا يحتج به وإنما يكتب في الشواهد والمتابعات، لكن لا شك الحديث القديم أقوى.

السؤال: هذا يسأل: هل قول علي بن المديني بأن هذا حديث حسن يريد ما أراده أبو عيسى؟

الجواب: لا، الحسن عند من تقدم واسع، يطلقونه على الغريب، ويطلقونه على الحديث الذي ألفاظه حسنه وهكذا.

السؤال: هذا يسأل عن تحريك الأصبع السباحة أو السبابة عند ترديد كلمة التوحيد؟

الجواب: هذا على الإطلاق دائماً ما أعرف عليه دليل وإنما جاء الإشارة بالأصبع في موضعين: في التحيات وليس خاصاً بكلمة التوحيد، من حين يبدأ بالتحيات يشير بأصبعه، كما هو ظاهر حديث عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر ووائل بن حجر.

الموضع الثاني: عند الخطبة -خطبة الجمعة- كما في حديث عمارة بن رؤيبة قال عن مروان بن الحكم: قبّح الله هاتين اليدين، ما كان الرسول عليه الصلاة والسلام على أن يشير بأصبعه. فهذا الموضع الثاني.

فكلما ذكر الإنسان لفظ الجلالة أشار هذا يحتاج إلى دليل.

السؤال: هذا يسأل عن الجهر بالذكر بعد الصلاة المكتوبة، يقول: أن هناك من قال بأن هذا بدعة؟

الجواب: هذا ليس بصحيح، جاء في الصحيحين في حديث ابن عباس أنه كان يعرف انقضاء صلاة الرسول عليه الصلاة والسلام بالتسبيح، وفي رواية بالتكبير.

السؤال: هذا يسأل يقول: رجل دخل مع الإمام في صلاة رباعية، وكان قد فاتته معه ركعة، فلما جلس الإمام للتشهد الأخير قام الرجل وترك الإمام في تشهده، ثم أتى بالركعة الفائتة، ثم لحق الإمام في تشهده وسلم معه؟

الجواب: هذا العمل باطل، وإنما عليه أن يجلس مع الإمام فإذا سلم قام وجاء بركعة، وإن كان هذا الشيء وقع منه تأولاً أو جهلاً شيء مضى، الذي مضى مضى، لكن عليه فيما يستقبل أنه ينتبه لهذا.

والرجل الذي أساء في صلاته الرسول عليه الصلاة والسلام قال له: أن صلاتك هذه ليست صحيحة ولم يأمره بإعادة ما مضى، الذي مضى مضى إن كان عن جهل منه.

السؤال: هذا يسأل عن حديث مصعب بن شيبة عن طارق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة في عشر من الفطرة؟

الجواب: هذا الصواب أنه مرسل، لكن هذا المتن له شواهد من حديث أبي هريرة ومن حديث عمار وغيره من الأحاديث، أما مصعب بن شيبة ففيه ضعف وقد خولف، فبين ذلك النسائي في سننه.

السؤال: هذا يسأل عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي؟

الجواب: عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي نعم تغير، ولكن تغيراً ليس بضار، وقال الذهبي: ما حدث بعدما تغير، وأشار إلى نحو هذا العراقي.

وبالنسبة لعبد الله بن محمد بن عقيل فيه ضعف، ولكن هناك من حديثه ما هو مستقيم، فإن كان هناك ما يشهد لحديثه فهنا يقبل، وما تبين أنه أخطأ فيه يرد كما ذكرت، روى حديث {أن الرسول عليه الصلاة والسلام كُفِّن في سبعة أثواب} وهذا خطأ، كُفِّن في ثلاثة كما في الصحيحين في حديث عروة عن عائشة.

وبالنسبة لعاصم ابن أبي النجود حديثه على ثلاثة أقسام:

- ما كان عن زر بن حبيش وأبي وائل هذا أقوى هذه الأقسام، الأصل أنه حسن.
- وما كان عن غيرهما ولا يكون شيخ أبو صالح السمان فهذا أيضاً حسن دون الأول حتى يتبين أنه أخطأ فيه.
- والقسم الثالث: ما كان عن أبي صالح السمان، فروايته فيها كلام، وأنا وجدت عدة أحاديث والقسم الأخير ما وجدته منصوص، لكن في عدة أحاديث من روايته عن أبي صالح فيها خطأ، وإن كان بعض الحفاظ تكلم في روايته عن أبي وائل أو زر، لأن أكثر روايته عنهم، ولذلك له في الصحيح حديث عن أبي وائل وآخر عن زر.

السؤال: وهذا يسأل: هل ابن جريج سمع من عطاء؟

الجواب: لازم عطاء ابن جريج ثمانية عشر سنة، لكن قد يدلس عنه بعض الأحيان، ولعلي أقف هنا. هذا والله أعلم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

الدرس الخامس من دروس مباحث في الجرح والتعديل

ملاحظات:

- العشر الدقائق الأولى مكررة في الشريط السادس [٠٠:١٠:٥٢]، كذلك مكرر من الدقيقة [٠٠:٤٧:٢٥] إلى نهاية الملف.
- الملف الصوتي فيه انقطاع في الدقيقة: [٠٠:٢٥:٠٥].

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

الضرب الثاني، من حدَّث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم وحدث عن غيرهم فلم يحفظ.

فمنهم إسماعيل بن عياش الحمصي أبو عتبة:

إذا حدث عن الشاميين فحديثه عنهم جيد، وإذا حدث عن غيرهم فحديثه مضطرب، هذا مضمون ما قاله الأئمة فيه، منهم أحمد، ويحيى، والبخاري، وأبو زرعة.

وقد ذكر الترمذي ذلك أيضاً في كتاب الوصايا في باب ما جاء لا وصية لوارث. وذكرنا هناك كلام الحفاظ بألفاظهم في هذا المعنى، وذكرنا كلامهم في إسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد في ترجيح أحدهما على الآخر بما فيه كفاية.

الشيخ: بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فتقدم لنا أن إسماعيل بن عياش حديثه ينقسم إلى قسمين:

- ما حدث عن الشاميين فحديثه صحيح.

- وما حدث عن غيرهم فحديثه لا يُحتج به, وإنما يُكتب للاعتضاد وللاعتبار, فإذا وُجد ما يشهد له فهنا يكون مقبولاً

وذكرت أن من منكراته ما رواه عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى الحائض والجنب عن القراءة, وأن الحائض والجنب لا يقرآن القرآن. وهذا مما أخطأ فيه إسماعيل بن عياش وأنكر عليه, وموسى بن عقبة ليس من الشاميين, وإنما هو حجازي.

فإذاً إسماعيل بن عياش حديثه عن أهل بلده أهل الشام أقوى من حديثه عن الحجازيين أو العراقيين, الذين هم ليسوا من أهل بلده, وذكرت فيما سبق أن السبب في ذلك والله أعلم أنه حفظ حديث أهل بلده, ثم لم يتقن حديث غيرهم, أول ما سمع إنما سمع حديث أهل بلده فأتقن ذلك, ولم يتقن حديث غيرهم, ممن هم ليسوا من أهل بلده. نعم.

ثم قال: ومنهم بقية بن الوليد الحمصي, أبو محمد, أبو يُحمِد, هو مكتوب عندي أبو محمد وهو خطأ, أبو يُحمِد.

قال: وهو مع كثرة رواياته عن المجهولين الغرائب والمناكير فإنه إذا حدث عن الثقات المعروفين ولم يدلس فإنما يكون حديثه جيداً عن أهل الشام, كبحير بن سعد ومحمد بن زياد وغيرهما, وأما رواياته عن أهل الحجاز وأهل العراق فكثير المخالفة لرواية الثقات, كذا ذكره ابن علي وغيره.

قال: وذكر سعيد البرذعي قال: قال لي أبو زرعة في حديث أخطأ فيه بقية عن المسعودي, قال: إذا نقل بقية حديث الكوفة إلى حمص يكون هكذا. بقية بن الوليد الحمصي الشامي الكلاعي مكثر من الرواية, وهو مشهور بالإكثار, وتُكلم في بقية من أكثر من وجه, أو تكلم فيه في أكثر من سبب, تُكلم في روايته عن غير أهل بلده, كما قرأنا قبل قليل, وتكلم في روايته أو تكلم في إكثاره عن الضعفاء والمجاهيل, كما أيضاً قرأنا قبل قليل, فأيضاً تُكلم فيه من هذه الناحية, وتُكلم أيضاً في تدليسه, وتُكلم أيضاً في خطئه ووهمه, فهذه الأمور الأربعة تُكلم فيها في بقية بن الوليد الحمصي, وحديث بقية أقوى ما يكون إذا جمع خمسة شروط, هذا أقوى ما يكون:

الشرط الأول: أن يكون شيخه من الثقات المعروفين, لأنه كان يكثر عن الضعفاء والمجاهيل, وتُكلم فيه بسبب هذا, وأحياناً رواية الثقة عن ضعيف تُضعف رواية الثقة أحياناً, وأحياناً رواية الثقة عن الثقة تقوي حديثه, وهذه مسألة تكلمت فيها في غير هذا الموضع, وذكرت أقسام هذه المسألة.

الشرط الثاني: أن يكون هذا الشيخ الذي حدث عنه من أهل الشام, كبحير بن سعد ومحمد بن زياد الشامي, كما تقدم في كلام ابن علي أنه قال: فإنما يكون حديثه جيداً عن أهل الشام, كبحير بن سعد ومحمد بن زياد, وأما روايته عن أهل الحجاز وأهل العراق فكثير المخالفة لرواية الثقات. نعم, هذا الشرط الثاني, أن يكون شيخه من الشاميين.

الشرط الثالث: أن يصرح بالتحديث بينه وبين شيخه.

الشرط الرابع: أن يصرح بالتحديث بين شيخه وشيخ شيخه، لأنه موصوف بتدليس التسوية، قد وصفه بذلك أبو حاتم الرازي كما في العلل لابن أبي حاتم.

والشرط الخامس: أن يكون الراوي عنه ليس من أهل الشام، وإنما من الثقات الأثبات، ولا يكون من أهل الشام، والسبب في ذلك أن الشاميين لا ينتبهون .. أو بعضهم لا ينتبهون إلى صيغ السماع، فبقية يدلس فيقولون حدثنا، وبقية لم يقل حدثنا، وإنما قال أن فلان قال كذا وكذا، أو عن فلان وما شابه ذلك، فهم لا ينتبهون لهذا التدليس، وقد ذكر ذلك أبو حاتم الرازي، فهذه الشروط الخمسة إذا توفرت أصبح حديث بقية جيد، نعم، وكلما قلَّت هذه الشروط كلما ضعف حديث بقية بن الوليد.

قال: ومنهم معمر بن راشد،

وقد تكلمت فيما على معمر بن راشد البصري، نزيل اليمن، تقدم الكلام عليه فيما سبق، وأن حديثه ينقسم إلى أقسام:

- ما كان شيخه الزهري وقتادة، وكان الراوي عنه من أهل اليمن كعبد الرزاق وهشام بن يوسف فهذا حديثه أصح ما يكون.
- وإذا كان الراوي عنه هؤلاء ولا يكون شيخه الزهري أو ممن وُصف معمر بأنه متقن لحديثهم فهذا دون الأول.
- والثالث ما حدث عنه أهل البصرة، فحديث هؤلاء قد تُكلم في حديثه عنهم، وذلك عندما جاء إلى البصرة لم يكن كتبه معه فحدث ولم يراجع فوقع في الغلط والخطأ، فهذا ما يتعلق بحديث معمر، لكن طبعاً حديث معمر جميع أقسامه يعتبر حجة، وإن كان بعضه أقل من البعض الآخر، لكن إن تبين أنه أخطأ فهنا يكون حديثه فيه ضعف.

وأقول: كما ذكرت أن قاعدة في الجرح والتعديل مهمة، وهي جمع كلام الحفاظ في الراوي ثم بعد ذلك التأليف ما بين كلام الحفاظ في هذا الراوي، وتقسيم حديث هذا الراوي إذا أمكن تقسيمه، فهذه قاعدة مهمة، ومن القواعد الكبيرة في الجرح والتعديل، ينبغي الانتباه لها. وابن رجب رحمه الله قد أشار إلى هذا في هذه الأقسام التي يذكرها، وأيضاً قبله من أهل العلم.

ثم قال: الضرب الثالث: من حدث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه، هو حدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه، قال: ومنهم زهير بن محمد الخرساني ثم المكي،

قال: يكنى أبا المنذر، ثقة متفق على تخريج حديثه، مع أن بعضهم ضعفه.

زهير بن محمد الخرساني روى عنه أهل العراق فضبطوا حديثه، وروى عنه أهل الشام فلم يضبطوا حديثه، وأصبح في رواية الشاميين عنه منكرات، بخلاف أهل العراق، فرواياتهم عنه تكون مقبولة ويحتج بها، وأما رواية أهل الشام عنه فتُكتب ولا يحتج بها، فإن وُجد ما يشهد لها فهنا تُقبل، مثل ما حدث به من رواية أهل

الشام عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم .. والحديث جاء في الترمذي وفي غيره، أن الرسول عليه الصلاة والسلام قرأ على الصحابة سورة الرحمن، فقال: لماذا الجن أحسن رد منكم؟ قالوا: وماذا نقول يا رسول الله؟ قال: قولوا ولا بشيء من آلاء ربنا نكذب، عندما تُقرأ هذه السورة ..

قال: الأذنان من الرأس، قال بعض أهل العلم أن هذا الإسناد إسناد صحيح ولم يذكر هذا الطريق كثير ممن تكلم على هذا الحديث، ولا شك أن هذا الإسناد باطل، معلول، ليس بصحيح، والصواب في هذا الحديث هو استنثروا مرتين بالغتين، هذا هو حديث ابن عباس الصحيح، الذي جاء من طريق ابن أبي ذئب، في الإسناد السابق، هذا هو اللفظ الصحيح، فدخل على بعض الرواة شيء في شيء، ويبدو أن الذي أخطأ هو الطبراني رحمه الله، لا شك أن الطبراني من كبار الحفاظ، لكن أين أصحاب عبد الله بن الإمام أحمد؟ وأين أصحاب الإمام أحمد؟ وأين أصحاب وكيع، وأين أصحاب ابن أبي ذئب؟ إلى آخره، فلا شك أن هذا اللفظ منكر بهذا الإسناد، ولو كان هذا الحديث بهذا اللفظ صحيح لكان موجوداً في المسند فيما رواه عبد الله عن أبيه، وإن كان هذا ليس بلازم ولكن هذا هو الغالب، لكن ... كما تقدم تفرد الطبراني بذلك، ما يمكن هذا، هذا التفرد كما ذكرت كان طريقة من تقدم أنهم يسمعون من الراوي كل ما عنده فيندر التفرد، ولذلك عندما جاء أحمد بن صالح الطبري وهو من كبار الحفاظ، كان في مصر وجاء إلى الإمام أحمد في بغداد، وأخذا يتذاكران الحديث، فلم يستطع أحدهما أن يأتي بشيء لم يكن عند الآخر إلا حديث كان عند الإمام أحمد ولم يوجد عند أحمد بن صالح، فقال: حدثني به يا أبا عبد الله، فقال: حتى آتي بكتابي. الشاهد من هذا أن كل واحد منهما لم يتفرد عن الآخر بشيء، وإنما حديث واحد فقط، مع أن هذا من بلد والثاني من بلد آخر، فالتفرد هذا عندهم يندر، ولذلك عندما وجد الإمام مالك أن الناس يقصدونه في حديث، فقال: لماذا الناس يأتون إلي؟ قالوا: لأنه لا يروي هذا الحديث إلا أنت، فقال: لو كنت أعلم ذلك ما حدثت به، لأن التفرد هذا دليل على الوهم في الغالب، وفي الحقيقة أن التفرد هذا فيه ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: عدم قبول التفرد مطلقاً، وهذا عند يحيى بن سعيد القطان، وأبي بكر ... عندهم يذهبون إلى هذا القول،

والمذهب الآخر: الذي يقابل هذا المذهب هو عدم الالتفات إلى مسألة الغرابة والتفرد، وهذا الذي سار عليه كثير ممن تأخر،

والقول الثالث: وهو القول الوسط وهو ما ذهب إليه ابن المديني والبخاري ومسلم بن الحجاج وأبو عيسى الترمذي وغيرهم، أن التفرد فيه تفصيل، وذلك أنه ممكن يكون التفرد في الطبقات المتقدمة دون المتأخرة، وأن يكون المتفرد بهذا الحديث ممن يعتمد على حفظه وعلى إتقانه، ولذلك روى الشيخان وغيرهم ما تفرد به يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة عن عمر، في حديث الأعمال بالنيات، وأيضاً خرج الشيخان ما تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر، نهى أن الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن بيع الولاء وعن هبته، كما تقدم لنا الكلام على هذا الحديث فيما سبق، وغيرهم، وغير هذه الأحاديث،

ولضياء المقدسي رحمه الله له جزء في الأحاديث التي تفرد بها الشيخان، أو بالأحرى الأحاديث الغريبة التي خرجها الشيخان، وبلغت هذه الأحاديث نحو مائتين حديث، وهذا الكتاب لا أعلم أنه موجود ولكن ذكره أهل العلم ممن ترجم لضياء المقدسي، فأقول أن التفرد له شروط:

أولاً: أن يكون هذا التفرد في الطبقات المتقدمة، من طبقة التابعين وأتباع التابعين، وقد نص أيضاً على هذا الذهبي في كتاب الموقظة، وأشار إلى هذا في كتابه ميزان الاعتدال وغيره. وطبعاً تكلم على التفرد، تكلم عليه أبو عبد الله الحاكم في كتابه علوم الحديث، وتكلم عليه أيضاً غيرهم، أبو داود في رسالته إلى أهل مكة، وكذلك أيضاً غيرهم ممن تكلم على هذه القضية والمسألة، وأبو عيسى عرف التفرد في كتابه العلل الصغير، وتكلم ابن رجب في شرح العلل بكلام نفيس، في شرح كلام الترمذي، عندما تكلم على الغرابة والتفرد، فأقول يكون في الطبقات المتقدمة دون المتأخرة،

ثانيًا: وأن يكون هذا المتفرد يُعتمد على ضبطه وحفظه وإتقانه، مثل عبد الله بن دينار ... كما تقدم في حديث الأعمال بالنيات، والأمر الثالث أن يُعرف هذا المتفرد بالرواية عن غيره، يُعرف هذا المتفرد بالرواية عمن تفرد عنه، يعني لا يأتي شخص وهو غير معروف بالرواية عن شخص وإن كان ثقة ويتفرد بشيء، هذا مستحيل، فمثل ما تفرد به الوليد بن مسلم عن مالك، هذا باطل، بخلاف مثلاً من القاسم، عبد الرحمن بن القاسم الذي لازم الإمام مالك سبعة عشر سنة أو نحو ذلك، فلا بد أن يكون هذا الراوي معروفاً بالملازمة والمصاحبة لمن تفرد بالرواية عنه، وأن يستقيم المتن، هذا لا شك في كل حديث، فهنا يكون هذا مقبولاً. فكثير ممن تأخر لا يلتفتون لمسألة الغرابة والتفرد ويصححون أحاديث وهي تكون هذه الأحاديث معلولة، ومن ذلك ما رواه أبو نعيم في الحلية عن ابن عمر رضي الله عنهما أن الرسول صلى الله عليه وسلم حد لأهل العراق ذات ... وهذا لا شك أنه باطل، ... الصحة وهو باطل، وذلك أنه في البخاري أن عبد الله بن عمر يروي عن أبيه قال: إن أهل العراق جاءوا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالوا: يا رسول الله إن ... عن طريقنا، فحد لهم ذات ... قال: انظروا إلى حذوها، فحد لهم ذات ... فابن عمر يروي هذا عن أبيه، لو كان عنده شيء عن الرسول صلى الله عليه وسلم كان قال لوالده، كان ما روى عن أبيه، كان روى هذا عن الرسول عليه الصلاة والسلام، فلذلك أعرض عن هذا الحديث أصحاب الصحيح وأصحاب السنن، ودواوين الإسلام التي دونت فيها الحديث، دواوين الإسلام المشهورة، فروى هذا الحديث ممن يروي الغرائب، كأبي نعيم في الحلية، فهذا الحديث بهذا اللفظ لا شك أنه باطل، وهناك من يرويه ولا يلتفت إلى هذا الشيء، فأقول أن هذه قضية مهمة.

كذلك أيضاً مما يميز مذهب من تقدم من الحفاظ أنهم بالإضافة إلى نظرهم إلى الإسناد ينظرون أيضاً للمتن، ولا بد أن يستقيم المتن، **ولا يخالف نصوص القرآن والسنة النبوية**، وهذه القضية فيها طرفان ووسط، فيها أهل البدع والضلال، الذين يردون النصوص بعقولهم الناقصة، وهذا نبرأ إلى الله منه، وممن يفعل هذا المعتزلة ومن سار على منهجهم وطريقهم، من محمد الغزالي ويوسف القرضاوي وغيرهم ممن

يردون النصوص بعقولهم. وقسم لا يلتفتون إلى أن يكون هذا النص مخالفاً للنصوص الأخرى، وهذا أيضاً ما هو بصحيح، فإذا كان هذا النص مخالفاً للنصوص الصريحة الواضحة، فهذا غالباً يكون معلول، ولا بد أن تكون هناك علة في الإسناد، يعني مثلاً ما رواه الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى، ثلاثة لا يستجاب لهم دعاء: رجل كانت له امرأة سيئة الخلق ولم يطلقها، لا شك أن نصوص القرآن والسنة جاءت بخلاف هذا، وأنه مطلوب من المسلم الصبر، وبالذات الصبر على أهله، ومطلوب منه حسن الخلق، ومن حسن الخلق هو أن يصبر عليها، و ... نصوص الصبر التي موجودة في كتاب الله وفي سنة رسوله عليه الصلاة والسلام بكثرة، فلا شك أن هذا الحديث معلول، وقد اختلف من رواه عن الشعبي، وأكثر الرواة على وقفه، فهو موقوف، ليس بمرفوع، هو موقوف وليس بمرفوع، وقد أشار إلى هذا الحاكم وابن كثير، فهذا الحديث موقوف وليس بمرفوع، وهذه علة في الإسناد بالإضافة إلى وجود علة في المتن، ومثل ما جاء عند ابن حبان من حديث أبي سعيد الخدري أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: حسنوا أكفان موتاكم فإنهم يبعثون في يوم القيامة في أكفانهم، هذا مخالف للنصوص الصريحة، كما جاء في الصحيحين في حديث عائشة رضي الله عنها أن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: يُحشر الناس في يوم القيامة حفاة عراة غُرْلاً، فكيف يبعثون في أكفانهم، والإسناد أيضاً فيه علة، فيه يحيى بن أيوب المصري وله أوهام وأخطاء، وله أشياء تُستنكر، وإن كان خُرج له في الصحيحين ولكن له أحاديث استنكرت عليه، ومنها: من حفظ القرآن فكأنما استدرج النبوة بين كتفيه إلا أنه لا يوحى إليه، فدل الدليل على أنه قد وهم وأخطأ، وهو رحمه الله له بعض الأخطاء والأوهام. كذلك أيضاً حديث أن أطفال المشركين خدم أهل الجنة، وهذا أيضاً جاء بأسانيد كلها منكرة وباطلة ولا يصح منها شيء، حتى أن ابن تيمية رحمة الله عليه قال: ليس لهذا القول أصل، قال: هذا القول ليس له أصل، ما قال الحديث، قال: هذا القول ليس له أصل، وذلك أن الأسانيد التي جاء فيها لا يصح منها شيء، ثم هو مخالف لنصوص القرآن والسنة، فالله عز وجل ذكر أن أطفال المشركين .. ذكر عن خدم أهل الجنة أنهم ولدان مخلدون، وذكر الرسول عليه الصلاة والسلام كما جاء في الصحيحين واللفظ للبخاري، في حديث عوف بن أبي جميلة الأعرابي عن أبي رجاء عن سمرة بن جندب أن الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث الطويل عندما رأى إبراهيم عليه السلام وحوله أطفال المسلمين، قال بعض الصحابة: وأطفال المشركين؟ قال: وأطفال المشركين، فرآهم هنا في الجنة. وفي الصحيحين في حديث أبي هريرة وحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن الرسول عليه الصلاة والسلام سئل عن أطفال المشركين قال: الله أعلم بما كانوا عاملين، ولم يذكر أنهم خدم لأهل الجنة، فكل هذه النصوص تخالف هذا النص بالإضافة إلى ضعف الأسانيد، فهذا ليس بصحيح، ولذلك مذهب أهل السنة والحديث أن أطفال المشركين يُختبرون يوم القيامة، وقد نقل الأشعري هذا القول مذهباً لأهل الحديث، وذهب إلى هذا غيره من أهل العلم، فهذه الأحاديث أو هذا الحديث بطرقه لا يصح منها شيء، وسوف يأتي التنبيه على مسألة تقوية الخبر بمشيئة الله، وعندما تنظر في كلام الحفاظ تجد أنهم ينبهون على هذا،

فمثل ما ذكر البخاري في كتابته في الكبير حديث لأبي موسى الأشعري أنه في يوم القيامة يُقال لكل مسلم أن هؤلاء اليهود أو النصارى هم .. نعم أن الرسول عليه الصلاة والسلام .. عفواً .. أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: أن هذه الأمة مرحومة، جُعل عذابها في الفتن، الذي يكون في الدنيا، قال البخاري رحمه الله: أحاديث الشفاعة أكثر وأكبر، قال البخاري في التاريخ الكبير حديث الشفاعة أكبر وأكثر، يعني الأحاديث التي فيها بأن هناك من يدخل النار ويشفع له فيخرج من النار، إما أن الله عز وجل يخرجه أو بشفاعة الشافعين من الأنبياء والملائكة والصالحين والأقراب، فقال البخاري أن هذا أكثر وأكبر، والحقيقة أن كلامهم في هذا كثير رحمة الله عليهم. فأيضاً هذه قضية مهمة عند من تقدم من أهل الحديث.

وأيضاً ما خالف فيه من تقدم من تأخر هم في مسألة تقوية الخبر، فأيضاً في هذه المسألة طرفان ووسط:

- هناك من لا يقوي الخبر مهما تعددت طرقه، وممن يذهب إلى هذا أبو محمد بن حزم رحمة الله عليه.
- وهناك ممن يتوسع في تقوية الخبر، مثل السيوطي وكثير ممن سار على طريقته ممن تأخر،
- بينما مذهب من تقدم أنهم يقوون الخبر بتعدد أسانيده ولكن لهم شروط، هذا القول ليس على إطلاقه، فالترمذي رحمه الله أو قبله الإمام الشافعي ذكر عدم الاحتجاج بالمرسل، ثم ذكر متى يتقوى المرسل، فذكر شروط وتفاصيل، وكذلك أيضاً أبو عيسى الترمذي في كتابه العلل الصغير قال أن الحديث الحسن هو أن يروى من غير وجه، ولا يكون في إسناده كذاب، ولا يكون الحديث شاذ. وكثير ما يقول الحفاظ يُكتب حديثه للاعتبار، وكما قال الإمام أحمد عن ابن لهيعة: أنا لا أحتج به ولكن أكتب حديثه للاعتبار، أو نحو ذلك، وعبارات في هذا كثيرة، ولكنهم لا يتوسعون في مسألة تقوية الأخبار بالأسانيد الساقطة والمنكرة، كما يُلاحظ على بعض من تأخر ... يتوسعون في ذلك، ويأتون بالأحاديث الضعيفة، ثم يقولون أن هذا اللفظ يشهد له الحديث الفلاني، و هذا اللفظ يشهد له الحديث الفلاني، و هذا اللفظ يشهد له الحديث الفلاني وهذا ما هو بصحيح، هذه الطريقة ليست بصحيحة، نعم إذا كان الإسناد فيه ضعف، فيه رجل سيء الحفظ، كثير الخطأ، رجل اختلط، في الإسناد عنعنة، في الإسناد إرسال، وجاء من وجه آخر فيه قوة نعم، هنا أحدهما يقوي الآخر، وأما أن الشخص يتوسع في هذا حتى بالأسانيد السابقة وبرواية المتروكين وما شابه ذلك فهذا ليس بصحيح، فينبغي الانتباه إلى مثل هذا، وهذه قضية مهمة ..

.. طرق أخرى، هنا يتقوى هذا الخبر، يعني مثلاً، ما جاء بأن الرسول عليه الصلاة والسلام قال لمعاذ بن جبل، قال: يُحشر أمام العلماء برتوة، أي بخطوة، وهذا جاء من طرق متعددة، جاء من أربعة مراسيل، جاء أربعة

مراسيل بعضها يعضد البعض الآخر, ومثل أيضاً أن الرسول عليه الصلاة والسلام كتب لعمرو بن شعيب أن لا يمس القرآن إلا طاهر, هذا جاء بأسانيد متعددة, مرسلة, ومُعضدة, وبعضها يقوي البعض الآخر, فأقول ينبغي الانتباه إلى مثل هذا.

كذلك أيضاً في مسألة التدليس, وهذا أيضاً قضية مهمة, كثير ممن تأخر ... الراوي بالتدليس يردون خبره إذا عنعن, وهذا ليس بصحيح, المسألة فيها تفصيل:

أولاً: لا بد من تحرير نوع التدليس الذي وُصف به هذا الراوي, لأن التدليس أنواع, قد يصل إلى سبعة أو ثمانية, فلا بد من معرفة نوع التدليس حتى يُتعامل معه, هناك من يرسل ويسمى مدلس, والذي يرسل يُعامل غير معاملة المدلس الذي يسقط من الإسناد رجل أو أكثر, فيطلق على الإرسال تدليس.

وكذلك أيضاً هناك من يدلس تدليس الشيوخ, فهذا هنا ما أسقط أحد, وإنما يعمي اسم شيخه, فينبغي أن يُعرف هذا الشيخ, فقد يقال مدلس, وعندما تبحث عن نوع تدليسه تجده بهذه الصفة, ويظن الظان أنه يسقط من الإسناد, فإذا وجد عنعن لم يلتفت إليه, وهذا ما هو بصحيح, هذا يدلس تدليس الشيوخ, ما أسقط أحد, وإنما شيخه ما بينه من هو, فأنت تأكد من شيخه.

وهناك أيضاً من أنواع التدليس هو تدليس المقارنة أو العطف, طبعاً هُشيم بن بشير الواسطي وُصف بنوع من التدليس, وهو أن يقول حدثنا فلان وفلان, يكون سمع من الأول دون الثاني, وهذا مشهور عن هُشيم, هذه القصة مشهورة, وذكرها الحاكم ولكن لم أقف عليها مسندة, هذه القصة لم أقف عليها مسندة, ولا أعرف أن أحد سبق الحاكم إلى هذا, الحاكم ذكرها مرسلة, ولم يذكرها مسندة عنه, ولكن ذكر الإمام أحمد رحمه الله عن هشيم نوع آخر من التدليس, أنه يحدث بالخبر ويكون قد سمعه, ثم يصل بالخبر خبر آخر لم يسمعه هو, فإذاً يتعامل مع هشيم من هذه الناحية معاملة أخرى, غير مسألة إسقاط رجل من الإسناد, هنا الآن ما أسقط, نعم ذكر حديث قد سمعه ثم ألحق به حديث آخر لم يسمع هو, وهذا غير تدليس العطف الذي ذُكر عنه, فهذا يُتعامل معه تعامل آخر, وهذا الذي ذكره الإمام أحمد في رواية المروذي, هذا الذي ذكره الإمام أحمد عن هشيم في رواية المروذي, وقد أطال الإمام أحمد في ذكر تدليسه, تدليس هشيم في سؤالات عبد الله لأبيه, في العلل المروية من طريق عبد الله عن أبيه, أطال في ذكر تدليس هشيم وأنواعه, المهم ما ذكر تدليس العطف المشهور عنه, وهو حدثنا فلان, ويعطف عليه رجل آخر لم يكن قد سمع منه.

لكن هناك أيضاً نوع من أنواع التدليس, وهو أن يقول الراوي: حدثنا فلان وفلان, إما أن يَسُق لفظ أحدهما, يسق لفظ الحديث من طريق أحدهما, أو رواية أحدهما, وإما يعطف عليه الإسناد الآخر, فمثلاً يكون أحد الراويين ضعيف, ويكون لفظه غير مستقيم, والثاني ثقة, فيروي هذا الراوي الحديث ويذكر لفظ الضعيف, عندما يأتي الشخص الذي يريد أن يحكم على هذا الإسناد, يقول: نعم, هذا ضعيف, لكن متابع بالثقة, إذاً الإسناد صحيح. بينما هو ما هو بصحيح, هذا اللفظ ليس لفظ هذا الثقة وإنما لفظ هذا

الضعيف، ولكن بشرط أن يكون بين اللفظين تغاير، يعني مثلاً شعيب بن أبي حمزة من كبار الحفاظ، لكن في روايته عن ابن المنكدر فيها بعض النظر، ولذلك أنكر الحفاظ حديثه عن ابن المنكدر عن جابر، أن آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار، هذا اللفظ ليس بصحيح، وقد أشار إلى هذا أبو داود، وذلك أن أصحاب ابن المنكدر وأصحاب جابر رووا هذا الحديث بغير هذا اللفظ، رووا هذا الحديث بلفظ أن الرسول عليه الصلاة والسلام قُدم له طعام فأكل منه ثم توضأ وقام لصلاة الظهر، ثم قُدم له طعام آخر فأكل منه وقام إلى صلاة العصر ولم يتوضأ. هذا اللفظ الصحيح، هذا اللفظ كما تلاحظون غير لفظ شعيب بن أبي حمزة، لفظ شعيب بن أبي حمزة يستفاد منه أن الوضوء مما مسته النار منسوخ، ولا يُشرع الوضوء مما مسته النار، بينما هذا الحديث يفيد أن الوضوء مما مسته النار ليس بواجب، بل هو مستحب، وذلك أن الرسول عليه الصلاة والسلام أمر بالوضوء مما مسته النار، وثبت عنه في هذا الحديث أنه لم يتوضأ، فدل هذا على أن هذا الأمر للاستحباب وليس إلى الوجوب، وهذا ما ذهب الإمام ابن تيمية في هذه المسألة، رحمة الله عليه.

الشاهد من هذا أن شعيب بن أبي حمزة فيما يبدو أخذ كتاب ابن المنكدر من ابن أبي فروة، وابن أبي فروة متروك، ولذلك وقعت المنكرات في رواية شعيب عن ابن المنكدر، بينما هذه ألفاظ ابن أبي فروة عن ابن المنكدر، وابن أبي فروة متروك، فهذا النوع ينبغي الانتباه له.

أو فيما يتعلق بالإسناد، يروي الراوي حديث، ويكون هذا الحديث رواه عن شيخين، واحد مرسل وواحد متصل، مثل ما جاء في رواية أبي إسحاق السبيعي، روى أبو إسحاق السبيعي عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث بن عبد الله الأعور عن علي رضي الله عنه في زكاة الذهب، فرواية ... جاء من رواه عن أبي إسحاق السبيعي .. رواية أبو إسحاق السبيعي عن عاصم بن ضمرة مرسلة، والحارث متصلة، فجاء من رواه عن أبي إسحاق وبين هذا التفصيل، وهناك من رواه ولم يذكر هذا التفصيل، وقرن بين روايتين وساق بمساق واحد، بينما رواية عاصم مرسلة ورواية الحارث متصلة، وعاصم ثقة، صدوق على القول الراجح، والحارث متروك، فهناك من رواه وجمع بينهما، جعلها مساق واحد متصلة، بينما رواية عاصم مرسلة ورواية الحارث متصلة، فهذا نوع من أنواع التدليس ينبغي الانتباه له.

الشاهد من هذا أن طريقة من تقدم أولاً ما نوع التدليس؟، حتى يُتعامل معه التعامل السليم على حسب هذا النوع، كما تقدم الأنواع مختلفة،

ثم نأتي بعد ذلك إلى هل هذا إذا كان هذا التدليس مثلاً تدليس الإسناد، أو إسقاط راوي؟

هل هذا مكثر من التدليس أو مقل؟

هل يدلس عن ثقة أو لا يدلس؟

هل يدلس عن فقط من الضعفاء أو لا؟

سفيان بن عيينة يدلس لكن كثيراً ما يكون تدليسه عن الثقات، وليس عن الضعفاء، وإن كان يعني له شيء يسير عن الضعفاء ... إذا كان عن الثقات فيكون هذا غير ... يعني مثلاً أوضح من سفيان بن عيينة حميد بن أبي حميد الطويل، حميد بن أبي حميد الطويل أحياناً يدلس عن أنس، ولكن من الذي بينه وبين أنس؟ هل رواة غير معروفين أو معروفين؟

الذي بينه وبين أنس هو ثابت البناني، إذاً بالتالي أن تدليسه لو روى عن أنس بالعنعنة أن هذا لا يضر، لأن بينهما ثابت البناني، إما أن يكون سمعه، وهذا صحيح وانتهينا، وإما أن يكون لم يسمعه ولكنه سمعه من ثابت البناني، ثابت البناني ثقة ثبت، فهنا لا يؤثر هذا التدليس، فليس كل تدليس مؤثر في تدليس الإسناد، فهذا أيضاً يُنتبه له.

ثم إذا كان يدلس عن ضعفاء وعن ثقات، هل هو مكثر من التدليس أو غير مكثر؟، فإن كان مقل فالأصل في روايته أنها محمولة على السماع والاتصال، إذا روى الراوي عن شخص سمع من عنده وأكثر من الرواية عنه، وروى عنه حديث وهو مقل من التدليس، فالأصل أنه محمول على السمع والاتصال، هذا هو الأصل، نحمله على السماع كما ذكرت والاتصال.

ولذلك عندما يعقوب بن شيبة السدوسي سأل يحيى بن معين، قال: الراوي مدلس إذا لم يصرح بالتحديث، ماذا نفعل معه، هل لا بد أن يصرح بالتحديث؟ قال: ما دلس فيه لا يحتج به.

ما معنى ما دلس فيه؟

يعني ما ثبت أنه دلس فيه، أسقط راوي، قال: هذا لا يحتج به، يعني ليس فقط عنعن، الآن بعض أهل العلم ممن يشتغل بالحديث إذا عنعن الراوي قال دلس، لا، هذا خطأ، في فرق بين عنعن ودلس، دلس يعني أسقط من الإسناد، وأخفى الإسناد، ولبَّس، بينما عنعن لا، روى الحديث بالعنعنة، أو جاء عنه بالعنعنة، فينبغي الانتباه لهذا، وعندما سأل يعقوب بن شيبة علي بن المديني قال: إذا كان مكثراً من التدليس، فليس كل راوي موصوف بالتدليس خلاص، لا بد يصرح بالتحديث، هناك من الرواة ممن موصوفين بالتدليس، وقد ... في التحديث ولا يُقبل تحديثهم أحياناً، يعني مثل الحسن بن أبي الحسن البصري رحمه الله، هذا يدلس، لكن تدليسه غالباً إرسال، يرسل عن الصحابة، فلا بد أن نتأكد هل سمع من هذا الصحابي؟، إذا سمع خلاص، نحمل أحاديثه على السمع والاتصال، حتى لو عنعن في حديث آخر، مالم يكن سمع من عنده أحاديث قليلة، مثل روايته عن سمرة، هل سمع حديث أو أكثر، فيه خلاف في ذلك، والمشهور أنه سمع ... هذا الأرجح أو نحو ذلك، سمع أحاديث قليلة منه، لأن له منكرات فيما رواه عن سمرة، ولا شك الحسن إمام، فإذاً من الواسطة بينه وبين سمرة، نعم، فأقول أحياناً يقول: حدثنا، ويقصد حدث من حدثه، لا يقصد حدثه هو، حدثه من حدثه وهو أسقط هذا الراوي، هذا شيء يفعله الحسن رحمه الله، وخاص به هذا، ولذلك نجد أحياناً .. أو مرة قال: خطبنا ابن عباس وهو يعني خطب أهل البصرة، لأن ابن عباس نزل البصرة فقال: خطب أهل البصرة، قال: خطبنا ابن عباس، يعني خطب أهل البصرة، ما كان الحسن موجود، والحسن لم

يسمع من عبد الله بن عباس رضي الله عنهما. فأيضاً طريقة من تقدم تخالف طريقة من تأخر في التدليس. وكذلك أيضاً في مسألة الاختلاط كما تقدم الكلام على هذا فيما سبق, فهذه القضايا هي التي وقع فيها اختلاف.

ولعلي أقف عند هنا, ونقرأ في درس الترمذي.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين, وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

قال أبو عيسى رحمه الله تعالى: باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب.

حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي أبو عبد الله العدني وعلي بن حجر, قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب.

قال: وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة وأنس وأبي قتادة وعبد الله بن عمرو.

قال أبو عيسى: حديث عبادة حديث حسن صحيح. والعمل عليه عند اكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم, منهم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وجابر بن عبد الله وعمران بن حصين وغيرهم, قالوا: لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب.

وقال علي بن أبي طالب: كل صلاة لم يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خِداج غير تمام. وبه يقول ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق.

سمعت ابن أبي عمر يقول: اختلفت إلى ابن عيينة ثمانية عشر سنة, وكان الحميدي أكبر سناً مني, وسمعت ابن أبي عمر يقول: حججت سبعين حجة ماشياً على قدمي.

الشيخ: قال أبو عيسى الترمذي:

- **حدثنا ابن أبي عمر, كما في النسخة, وابن أبي عمر:** هو محمد بن يحي كما سمعنا, العدني, المعروف بابن أبي عمر المكي, وهو ثقة على القول الراجح, ومستقيم الحديث, ومكثر من الرواية عن سفيان بن عيينة, وله مسند, وطُبع له كتاب الإيمان, وابن أبي عمر توفي في عام ثلاثة وأربعين ومائتين وقد خرج له الإمام مسلم وغيره, وقد تكلم فيه أبو حاتم الرازي, أشار إلى .. قال أنه روى حديث موضوع, أو وجدت عنده حديثاً موضوعاً عن سفيان بن عيينة, وكون الراوي يخطئ في حديث أو حديثين إذا كان مكثراً هذا لا يضر كثيراً, فابن أبي عمر مكثر, فالراجح أنه ثقة, هذا هو الراجح, وحديثه مستقيم.

- **قال: وعلي بن حجر:** وعلي بن حجر هو ابن إياس السعدي, وهو من الطبقة التاسعة, من صغار الطبقة التاسعة, وتوفي في عام أربعة وأربعين ومائتين, وهو ثقة ثبت, مكثر من الحديث, حافظ.
- **قال: حدثنا سفيان**: وهو ابن عيينة ابن أبي عمران الهلالي, أبو محمد المكي, وهو إمام جليل, من كبار الأئمة, وتوفي في عام ثمانية وتسعين ومائة, وقد خرج له الجماعة, وحديثه القديم أصح من حديثه المتأخر.

ومما أيضاً خالف فيه من تقدم من تأخر تتبع الرواة ومعرفة كلام الحفاظ وتتبع أحاديث الرواة من أجل الحكم عليهم, وهذه قضية مهمة أيضاً, والتفصيل في حديثهم, فسفيان بن عيينة حديثه القديم أصح, لأنه رحمه الله تقدمت به السن, لا شك حديثه حُجة ومطلقاً, وهو في الدرجة العليا من الحفظ والإتقان, لكن القديم أقوى, ولذلك كان أحياناً عندما يُسأل عن شيء يقول: عليك بالسماع الأول.

- **عن الزهري:** وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري, وهو من كبار الأئمة, وممن يدور عليهم الحديث الصحيح, وهو من صغار التابعين, وتوفي في عام أربعة وعشرين ومائة, وقيل غير ذلك, وقد خرج له الجماعة.
- **عن محمود بن الربيع:** وهو الأنصاري, من صغار الصحابة, وفي البخاري أنه عقل مجة, مجه الرسول عليه الصلاة والسلام في وجهه.

عن عبادة بن الصامت الأنصاري رضي الله عنه, عن النبي صلى الله عليه وسلم, قال: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب,

هذا الحديث إسناده صحيح, وهو مخرج في الصحيحين وفي السنن, وفي باقي السنن وغيرها من كتب الحديث, وهذا الحديث يفيد بأن الصلاة لا تصح إلا بفاتحة الكتاب, وهذا يفيد ركنية قراءة الفاتحة, لأن الرسول صلى الله عليه وسلم نفى صحة الصلاة إلا بفاتحة الكتاب, والنفي إما أن يكون لأساس وأصل العبادة أو الشيء, أو لكمال ..

- **عن سعيد:** وهو ابن أبي عروبة, البصري, وسعيد توفي في عام سبعة وخمسين ومائة, وقد خرج له الجماعة, وقد تقدم لنا الكلام على سعيد, وأن حديثه على قسمين: ما حدث به قبل الاختلاط فهذا صحيح, وما حدث به بعد الاختلاط فهذا يتوقف فيه حتى يوجد ما يشهد له. لأنه قد اختلط وتغير.
- **عن قتادة:** وهو ابن دعامة بن قتادة السدوسي البصري, وهو ثقة حافظ, من كبار الأئمة, توفي في عام سبعة عشر ومائة, وقد خرج له الجماعة.
- **عن الحسن:** وهو ابن أبي الحسن البصري, وهو من سادات التابعين ومن كبار العلماء في زمنه, وتوفي في عام عشرة ومائة, وقد خرج له الجماعة, والحسن يرسل كثيراً, موصوف بالتدليس وهذا التدليس هو إرسال, يرسل كثيراً عن

الصحابة, كما أرسل عن أبي هريرة, وأرسل أيضاً عن جابر, وأرسل أيضاً عن ابن عباس وغيرهم من الصحابة وهو لم يسمع منهم, فلا بد من التأكد من سماعه من الصحابي الذي روى عنه, فإن ثبت سماعه فتحمل أحاديثه الأخرى على السماع والاتصال حتى يتبين خلاف ذلك, إلا في روايته عن سمرة, فروايته عن سمرة ثبت أنه سمع منه حديث العقيقة, كما في البخاري, الحسن قال لمن حدثه اذهب وسل الحسن ممن سمع حديث العقيقة, فقال: سمعته من سمرة.

فحديث العقيقة سمع الحسن من سمرة, وهو "كل غلام مرتهن بعقيقته"، وأما الأحاديث الأخرى فقد اختلف في سماع الحسن لها من سمرة, فذهب ابن المديني والبخاري إلى أنه سمعها أيضاً, وذهب غيرهم إلى أنه لم يسمع منه مطلقاً ولا حتى حديث العقيقة, وذهب النسائي وغيره إلى أنه سمع حديث العقيقة, وهذا هو الأقرب, الأقرب أنه سمع منه بالجملة, سمع منه بالجملة بعض الأحاديث اليسيرة, وتقريباً روى الحسن عن سمرة نحو مائة حديث, ساقها الطبراني في المعجم الكبير, في مسند سمرة. بالمكرر طبعاً, نحو مائة حديث بالمكرر. وهناك منها أحاديث منكرة, منها أن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع البعير بالبعيرين, هذا منكر وجاءت النصوص بخلافه, كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. وأيضاً كما روى بالبخاري في صحيحه وساق بعض ما جاء عن الصحابة في جواز ذلك. ومنها أيضاً روى الحسن عن سمرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: أبو العرب سام ..الخ, هذا ... من كلام المشهورين من كلام النسابين. وأيضاً منها من توضأ يوم الجمعة ففيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل, وغير ذلك من الأحاديث التي أُنكرت, يعني هناك بعض الأحاديث التي أنكرت على الحسن عن سمرة, وهذا يدل على أنه لم يسمع منه كل الأحاديث, لأن الحسن إمام, وسمرة صحابي جليل, فإذاً الواسطة بينهما, فإذاً لا بد أن هناك واسطة وهذه الواسطة لا يحتج بها, فلذلك الراجح أنه إنما سمع منه في الجملة.

هذا الحديث لم يثبت أن الحسن سمع من سمرة, ولكن إسناده صحيح إلى الحسن, وجاء ما يشهد له, جاء ما يشهد لهذا الحديث, وهو أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان إذا كبر سكت, وهذا قد جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة, وجاء أيضاً بأنه إذا انتهى من قراءة الفاتحة سكت, وجاء هذا مرسلاً عن سعيد بن جبير فيما رواه البخاري في جزء القراءة, أن الصحابة كانوا يسكتون إذا انتهوا من قراءة الفاتحة, فهذا يشهد لحديث أيضاً الحسن عن سمرة, وأيضاً عندما ينتهي الإمام من القراءة مطلقاً كان يسكت حتى يتراد إليه النفس ويفصل ما بين القيام والركوع, فهذه السكنات كلها يعني جاء ما يشهد لها أو ما يقويها, سواء كان من حيث الأثر أو النظر, لكن السكوت الطويل بعد الانتهاء من قراءة الفاتحة حتى يقرأ المأموم الفاتحة هذا لم يثبت, كما قال ابن تيمية, وإنما سكوت لطيف, وإنما سكوت يسير. ولذلك هنا الترمذي لم يصحح حديث الحسن عن سمرة, قال: حديث حسن, وإن كان هو في أحاديث أخرى في رواية الحسن عن سمرة صححها, وهو يذهب فيما يبدو إلى ما يذهب إليه البخاري وابن المديني.

ثم قال: باب فيما جاء في وضع اليمين على الشمال في الصلاة.

- **قال: حدثنا قتيبة:** وقتيبة تقدم هو ابن سعيد بن جميل بن طريف أبو رجاء الثقفي, وهو من الثقات الأثبات المكثرين من رواية الحديث, وقد خرج له الجماعة.
- **قال: حدثنا أبو الأحوص**, وهو محمد بن سلام الحنفي أبو الأحوص, وهو ثقة ثبت مشهور, مكثر, خرج له الجماعة.
- **عن سماك بن حرب**, وهو الذهلي البكري الكوفي, **وسماك بن حرب حديثه على ثلاثة أقسام:**

- إذا كان شيخه ليس عكرمة وكان الراوي ممن سمع منه قديماً فهذا يكون قوي, مثل ما رواه عن جابر بن سمرة, أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يجلس حتى تطلع الشمس, وهذا قد خرجه الإمام مسلم ممن رواه عن سماك قديماً.

- والقسم الثاني من أقسام حديثه إذا كان الراوي عنه أخيراً ويكون شيخه عكرمة, فقد تُكلم في رواية سماك مما حدث به أخيراً لأنه تغير حفظه وطال به عمره, فإن كان هناك ما يقويها تُقبل, وإن كان هناك ما يردها فترد.

- والقسم الثالث إذا كان شيخه عكرمة وكان الراوي عنه ممن سمع منه قديماً فتُكلم, تكلم ابن المديني يعقوب بن شيبة في رواية سماك عن عكرمة, وأنها مضطربة, تكلم فيها شعبة بن الحجاج أيضاً, إلا إذا جاء ما يشهد لها, وروى عن عكرمة عن ابن عباس أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بفضل ميمونة, وهذا الإسناد له شاهد من حديث ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس, هذا في مسلم, لكن ابن جريج قال: أكبر علمي, وأغلب ظني, أو نحو ذلك, فكأنه تشكك, لكن إسناد الآخر ... سماك عن عكرمة عن ابن عباس يقويه, فيكون صحيح.

- **قال: عن قبيصة بن هلب:** وقبيصة بن هلب هو الطائي, وقبيصة ليس بالمشهور, فيه جهالة, **وجاء عنه ما روى عن أبيه إلا هو, والأحاديث التي رواها عن أبيه ليست كثيرة, ساق منها الإمام أحمد جمع, وساق الطبراني في الكبير منها أيضاً جمع, وهذه الأحاديث لا بأس بها من متونها لا بأس بها, فحديث قبيصة بن هلب عن أبيه لا بأس به, ويعتبر صالح, ومن هذه الأحاديث هذا الحديث الذي معنا, عن أبيه قال وهو هلب الطائي,**

قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه, وهذا قد جاء في النصوص الكثيرة, فكون هذه الأحاديث جاءت من طرق أخرى فهذا يدل على أنه لا بأس برواية قبيصة, وأن حديثه مستقيم, والمجهول لا شك الأصل أنه علة في الحديث, لكن أحياناً يقوى حديث هذا الرجل الذي فيه جهالة, بالقرائن, وهذا هو مذهب من تقدم من بعض الحفاظ. نعم.

فهذا الإسناد لا بأس به, وأما المتن فقد جاء من طرق أخرى كثيرة, من حديث وائل بن حجر, وهو حديث صحيح, من حديث أيضاً مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد السعدي قال: كان الرجل يؤمر بأن يضع يده على يساره في الصلاة, يضع يده على ذراعه اليسرى في الصلاة وهو في البخاري, فهذا المتن صحيح, جاء من طرق أخرى. ولكن جاء في بعض رواية حديث قبيصة عند الإمام أحمد من حديث يحيى بن سعيد القطان قال: في الصلاة, قال: رأيت الرسول عليه الصلاة والسلام واضعاً يديه على صدره .. عفواً .. واضع

يديه على صدره في الصلاة، فزاد على صدره، وهذه الزيادة لا بأس بها، جاء ما يشهد لها من مرسل طاووس، رواه أبو داود، فمن السنة وضع اليدين على الصدر في الصلاة. وجاء أيضاً من حديث مؤمل بن إسماعيل عن سفيان الثوري عن عاصم ... عن أبيه عن وائل بن حجر، ولكن هذه الزيادة منكرة، مؤمل سيء الحفظ، ولم تأتي في باقي الروايات فهي منكرة، لكن حديث قبيصة بن هلب الطائي ومرسل طاووس أحدهما يقوي الآخر، فمن السنة وضع اليدين على الصدر في الصلاة. هذه السنة في ذلك.

قال أبو عيسى: حديث هلب حديث حسن، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم، رأوا أن يضع الرجل يمينه على شماله في الصلاة، ورأى بعضهم أن يضعهما فوق السرة، وبعضهم يرى أن يوضعان تحت السرة، وكل ذلك واسع عندهم، كما تقدم أن السنة التي ثبتت على الصدر، هذا هو الذي ثبت.

هذا والله أعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

الدرس السادس من دروس مباحث في الجرح والتعديل

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

الضرب الثاني، من حدَّث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم وحدث عن غيرهم فلم يحفظ.

فمنهم إسماعيل بن عياش الحمصي أبو عتبة، إذا حدث عن الشاميين فحديثه عنهم جيد، وإذا حدث عن غيرهم فحديثه مضطرب، هذا مضمون ما قاله الأئمة فيه، منهم أحمد، ويحيى، والبخاري، وأبو زرعة.

وقد ذكر الترمذي ذلك أيضاً في كتاب الوصايا في باب ما جاء لا وصية لوارث. وذكرنا هناك كلام الحفاظ بألفاظهم في هذا المعنى، وذكرنا كلامهم في إسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد في ترجيح أحدهما على الآخر بما فيه كفاية.

الشيخ: بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فتقدم لنا أن إسماعيل بن عياش حديثه ينقسم إلى قسمين:

- **ما حدث عن الشاميين فحديثه صحيح،**
- **وما حدث عن غيرهم فحديثه لا يُحتج به، وإنما يُكتب للاعتضاد وللاعتبار، فإذا وُجد ما يشهد له فهنا يكون مقبولاً،**

وذكرت أن من منكراته ما رواه عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى الحائض والجنب عن القراءة، وأن الحائض والجنب لا يقرآن القرآن. وهذا مما أخطأ فيه إسماعيل بن عياش وأنكر عليه، وموسى بن عقبة ليس من الشاميين، وإنما هو حجازي

فإذاً إسماعيل بن عياش حديثه عن أهل بلده أهل الشام أقوى من حديثه عن الحجازيين أو العراقيين، الذين هم ليسوا من أهل بلده، وذكرت فيما سبق أن السبب في ذلك والله أعلم أنه حفظ حديث أهل بلده، ثم لم يتقن حديث غيرهم، أول ما سمع إنما سمع حديث أهل بلده فأتقن ذلك، ولم يتقن حديث غيرهم، ممن هم ليسوا من أهل بلده. نعم.

ثم قال: ومنهم بقية بن الوليد الحمصي، أبو محمد، أبو يُحمِد، هو مكتوب عندي أبو محمد وهو خطأ، أبو يُحمِد.

قال: وهو مع كثرة رواياته عن المجهولين الغرائب والمناكير فإنه إذا حدث عن الثقات المعروفين ولم يدلس فإنما يكون حديثه جيداً عن أهل الشام، كبحير بن سعد ومحمد بن زياد وغيرهما، وأما رواياته عن أهل الحجاز وأهل العراق فكثير المخالفة لرواية الثقات، كذا ذكره ابن علي وغيره.

قال: وذكر سعيد البرذعي قال: قال لي أبو زرعة في حديث أخطأ فيه بقية عن المسعودي، قال: إذا نقل بقية حديث الكوفة إلى حمص يكون هكذا. بقية بن الوليد الحمصي الشامي الكلاعي مكثر من الرواية، وهو مشهور بالإكثار، وتُكلم في بقية من أكثر من وجه، أو تكلم فيه في أكثر من سبب، تُكلم في روايته عن غير أهل بلده، كما قرأنا قبل قليل، وتكلم في روايته أو تكلم في إكثاره عن الضعفاء والمجاهيل، كما أيضاً قرأنا قبل قليل، فأيضاً تُكلم فيه من هذه الناحية، وتُكلم أيضاً في تدليسه، وتُكلم أيضاً في خطئه ووهمه، فهذه الأمور الأربعة تُكلم فيها في بقية بن الوليد الحمصي، وحديث بقية أقوى ما يكون إذا جمع خمسة شروط، هذا أقوى ما يكون:

الشرط الأول: أن يكون شيخه من الثقات المعروفين، لأنه كان يكثر عن الضعفاء والمجاهيل، وتُكلم فيه بسبب هذا، وأحياناً رواية الثقة عن ضعيف تُضعف رواية الثقة أحياناً، وأحياناً رواية الثقة عن الثقة تقوي حديثه، وهذه مسألة تكلمت فيها في غير هذا الموضع، وذكرت أقسام هذه المسألة. نعم.

الشرط الثاني: أن يكون هذا الشيخ الذي حدث عنه من أهل الشام، كبحير بن سعد ومحمد بن زياد الشامي، كما تقدم في كلام ابن علي أنه قال: فإنما يكون حديثه جيداً عن أهل الشام، كبحير بن سعد ومحمد بن زياد، وأما روايته عن أهل الحجاز وأهل العراق فكثير المخالفة لرواية الثقات. نعم، هذا الشرط الثاني، أن يكون شيخه من الشاميين.

الشرط الثالث: أن يصرح بالتحديث بينه وبين شيخه. والشرط الرابع: أن يصرح بالتحديث بين شيخه وشيخ شيخه، لأنه موصوف بتدليس التسوية، قد وصفه بذلك أبو حاتم الرازي كما في العلل لابن أبي حاتم.

والشرط الخامس: أن يكون الراوي عنه ليس من أهل الشام, وإنما من الثقات الأثبات, ولا يكون من أهل الشام, والسبب في ذلك أن الشاميين لا ينتبهون .. أو بعضهم لا ينتبهون إلى صيغ السماع, فبقية يدلس فيقولون حدثنا, وبقية لم يقل حدثنا, وإنما قال أن فلان قال كذا وكذا, أو عن فلان وما شابه ذلك, فهم لا ينتبهون لهذا التدليس, وقد ذكر ذلك أبو حاتم الرازي, فهذه الشروط الخمسة إذا توفرت أصبح حديث بقية جيد, نعم, وكلما قلّت هذه الشروط كلما ضعف حديث بقية بن الوليد.

قال: ومنهم معمر بن راشد, وقد تكلمت فيما على معمر بن راشد البصري, نزيل اليمن, تقدم الكلام عليه فيما سبق, وأن حديثه ينقسم إلى أقسام, ما كان شيخه الزهري وقتادة, وكان الراوي عنه من أهل اليمن كعبد الرزاق وهشام بن يوسف فهذا حديثه أصح ما يكون, وإذا كان الراوي عنه هؤلاء ولا يكون شيخه الزهري أو ممن وُصف معمر بأنه متقن لحديثهم فهذا دون الأول. والثالث ما حدث عنه أهل البصرة, فحديث هؤلاء قد تُكلم في حديثه عنهم, وذلك عندما جاء إلى البصرة لم يكن كتبه معه فحدث ولم يراجع فوقع في الغلط والخطأ, فهذا ما يتعلق بحديث معمر, لكن طبعاً حديث معمر جميع أقسامه يعتبر حجة, وإن كان بعضه أقل من البعض الآخر, لكن إن تبين أنه أخطأ فهنا يكون حديثه فيه ضعف.

وأقول: كما ذكرت أن قاعدة في الجرح والتعديل مهمة, وهي جمع كلام الحفاظ في الراوي ثم بعد ذلك التأليف ما بين كلام الحفاظ في هذا الراوي, وتقسيم حديث هذا الراوي إذا أمكن تقسيمه, فهذه قاعدة مهمة, ومن القواعد الكبيرة في الجرح والتعديل, ينبغي الانتباه لها. وابن رجب رحمه الله قد أشار إلى هذا في هذه الأقسام التي يذكرها, وأيضاً قبله من أهل العلم.

ثم قال: الضرب الثالث: من حدث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه, هو حدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه, قال: ومنهم زهير بن محمد الخرساني ثم المكي, قال: يكنى أبا المنذر, ثقة متفق على تخريج حديثه, مع أن بعضهم ضعفه, زهير بن محمد الخرساني روى عنه أهل العراق فضبطوا حديثه, وروى عنه أهل الشام فلم يضبطوا حديثه, وأصبح في رواية الشاميين عنه منكرات, بخلاف أهل العراق, فروايتهم عنه تكون مقبولة ويحتج بها, وأما رواية أهل الشام عنه فتُكتب ولا يحتج بها, فإن وُجد ما يشهد لها فهنا تُقبل, مثل ما حدث به من رواية أهل الشام عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم .. والحديث جاء في الترمذي وفي غيره, أن الرسول عليه الصلاة والسلام قرأ على الصحابة سورة الرحمن, فقال: لماذا الجن أحسن رد منكم؟ قالوا: وماذا نقول يا رسول الله؟ قال: قولوا ولا بشيء من آلاء ربنا نكذب, عندما تُقرأ هذه السورة ويأتي الإنسان على قوله جل وعلا: ((فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ)) [الرحمن:١٣], فيقول الإنسان: ولا بشيء من آلاء ربنا نكذب, هذا رواه زهير بن محمد من رواية أهل الشام عنه, وجاء من طريق آخر, فبمجموع هذين الطريقين يتقوى الخبر, ويكون صالحاً للاحتجاج.

قال: وفصل الخطاب في حال رواياته أن أهل العراق يروون عنه أحاديث مستقيمة، مثل أبو عامر القيسي عبد الملك بن عمرو ممن روى عنه، وروايته عنه مستقيمة، قال: وما خُرج عنه في الصحيح فمن رواياتهم عنه، وأهل الشام يروون عنه روايات منكرة، وقد بلغ الإمام أحمد برواية الشاميين عنه إلى أبلغ الإنكار، قال أحمد في رواية الأثرم: الشاميون يروون عنه أحاديث منكرة، أحاديث مناكير، ثم قال: نرى هذا أن زهير بن محمد الذي يروي عنه أصحابنا، أصحابه من العراقيين، لأن الإمام أحمد كان بغدادياً، ثم قال: أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة، عبد الرحمن بن مهدي وأبو عامر العقدي، عبد الملك بن عمرو، ليس القيسي أبو عامر العقدي، عبد الملك بن عمرو، قال: أحاديث مستقيمة، ابن مهدي بصري، وأبو عامر العقدي عراقي، قال: روى عن ابن مهدي وأبو عامر العقدي أحاديث مستقيمة صحاح، وأما أحاديث أبي حفص التنيسي الشامي قال عنه: فتلك بواطيل موضوعة أو نحو هذا. فتكلم فيه الإمام أحمد كلام شديد، وقال البخاري في زهير: روى عنه ابن مهدي والعقدي وموسى بن مسعود، وموسى بن مسعود أيضاً عراقي، قال: وروى عنه أهل الشام أحاديث مناكير، قال أحمد: كأن الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر، نعم. وقال البخاري أيضاً: روى عنه الوليد بن مسلم وعمرو بن أبي سلمة مناكير عن ابن المنكدر وهشام بن عروة وأبي حازم. نعم.

إذاً زهير بن محمد الخرساني حديثه على قسمين:

- ما حدث عنه أهل الشام، فهذا لا يُحتج به ويُكتب، فإن وُجد ما يشهد له ويقويه ويعضده فهنا يُقبل، وإلا فلا يُقبل.
- وما روى عنه أهل العراق فحديثه يكون مستقيماً.

قال: ومن ذلك، وقد خرج له الترمذي من رواية الشاميين عنه غير حديث؛ كحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم تسليمة واحدة، وحديث قرأ النبي صلى الله عليه وسلم سورة الرحمن.. الحديث. نعم.

بالنسبة للتسليمة الواحدة هذا جاء من طرق متعددة، جاء عن جمع من الصحابة، ولكن لا يصح منها شيء، وقد ضعفها علي بن المديني وأبو جعفر العقيلي وأبو الحسن الدارقطني وأبو عمر بن عبد البر، كلهم ضعفوه، ولا يصح منها شيء، وهنا ... ممن تأخر من أهل العلم قواها في مجموع هذه الطرق، وهذا خطأ، وكما تقدم لنا بالأمس أن مما يميز مذهب المتقدمين عن المتأخرين أن المتقدمين لا يقوون الخبر إلا إذا كان هناك ممكن أن يتقوى هذا الخبر، ليس بالأسانيد الساقطة والمتون المنكرة والأحاديث الشاذة، بالتالي يصبح الحديث صحيح لا، هذا ما هو بصحيح، وإنما كما ذكرت سابقاً إذا كان الإسناد فيه ضعف، سوء حفظ، قد عنعنه ممن وُصف بالتدليس أو اختلاط، أو مثلاً انقطاع، وجاء من طريق آخر أيضاً في قوته و ... فهنا يتقوى الخبر، وأما أسانيد ساقطة وأحاديث منكرة فهنا لا يتقوى الخبر. فلذلك ضعف أهل العلم بالحديث ضعفوا أحاديث التسليمة الواحدة المرفوعة، ولكن ثبت عن بعض الصحابة كأنس بن مالك وعائشة رضي الله عنهم وغيرهم من الصحابة أنهم اكتفوا بتسليمة واحدة، ولذلك نقل ابن المنذر إجماع

أهل العلم على أن التسليمة الواحدة في الصلاة تجزئ, ونقل الحافظ ابن رجب في شرحه البخاري إجماع الصحابة, ابن المنذر نقل إجماع أهل العلم, وابن رجب نقل إجماع الصحابة, وأهل العلم وقع بينهم خلاف, لكن الصحابة لا يُعلم بينهم خلاف في أن تسليمة واحدة تكفي, فالتسليمة الواحدة ركن والثانية سنة, فإن اقتصر الإنسان على تسليمة واحدة على حسب ما جاء عن الصحابة فلا بأس, وإن سلم تسليمتين فهذا أكمل وأحسن, لأن هذا هو السنة.

وأما حديث سورة الرحمن فكما ذكرت هذا الحديث قد جاء أيضاً من طريق آخر غير طريق زهير بن محمد, فأحدهما يقوي الآخر, أقول فيما يتعلق بمسألة تعدد الطرق فكما ذكرت أن المتقدمين لا بد عندهم هذه الطرق فيها شيء من القوة حتى بعضها يعضد البعض الآخر, فتصبح قوية, ولذلك عندما جاءت أحاديث البسملة عند الوضوء كلها ساقطة منكرة, جاءت من حديث أبي هريرة ومن حديث سعيد بن زيد, ومن حديث كذلك أيضاً أبي سعيد الخدري, وكلها لا يصح منها شيء, كلها شديدة الضعف, ولذلك ضعفها الإمام أحمد وغيره, ولم يقويها بمجموع طرقها, لأنها لا تتقوى, ضعيفة جداً.

وكذلك أيضاً أحاديث رفع اليدين عند الدعاء, أحاديث مسح الوجه باليدين عند الانتهاء من الدعاء, لأنه ثبت في أحاديث كثيرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم رفع يديه, وجاء في السنن وعند الطبراني في كتاب الدعاء من حديث أبي عثمان ... عن سلمان رضي الله عنه قال: إن الله ليستحي من عبده إذا رفع العبد يديه أن يردهما صفراً خائبتين, هذا جاء مرفوعاً وموقوفاً والراجح الوقف. نعم.

فأقول جاءت أحاديث كثيرة في رفع اليدين, كما ثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عمر في الصحيح عندما رمى الجمرة الصغرى استقبل القبلة ورفع يديه, عندما رمى الجمرة الوسطى استقبل القبلة ورفع يديه يدعو, ثم عندما رمى الجمرة الكبرى انصرف, وغير ذلك من الأحاديث, في الاستسقاء وغير ذلك.

أما مسح الوجه باليدين فهذا جاء في أحاديث ضعيفة لا تتقوى, ومما يدل على ضعفها أن الأحاديث الصحيحة الكثيرة التي بها رفع اليدين ليس فيها المسح, فهذا يزيد في تضعيفها. نعم. فينبغي الانتباه لمثل ذلك.

- **قال: ومنهم محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب:** محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث القرشي العامري, المعروف بابن أبي ذئب, من كبار الثقات والأئمة الحفاظ, وتوفي في عام تسعة وخمسين ومائة وقد خرج له الجماعة.

ابن أبي ذئب أيضاً حديثه على قسمين:

- **حديث الحجازيين عنه مستقيم وصحيح وفي الدرجة العليا من الصحة,**
- **بخلاف حديث العراقيين ففيه بعض الشيء,**

قال الإمام مسلم في كتاب التمييز وكتاب التمييز لمسلم كتاب قيم, والإمام مسلم كما تقدم يمتاز بتسهيل وتبسيط العلم, فكتاب التمييز كتاب جيد. قال: سماع الحجازيين منه يعني أنه صحيح, قال وفي حديث العراقيين عنه وهم كبير, قال: ولعله كان يُلقن فيتلقن, يعني بالعراق.

فرواية العراقيين عنه فيها شيء, وهذا الشيء لا يعني ضعف رواية العراقيين عنه وأنها لا تُقبل لا, أو لا تقبل إلا بالاعتضاد لا, وإنما فيها بعض الأخطاء والأوهام والأصل فيها الصحة والاستقامة, إذا تبين هناك خطأ فنعم.

قال: ومنهم أيوب بن عتبة اليمامي.

قال: ذكر أبو عثمان البرذعي عن أبي زرعة قال: حديث أهل العراق عن أيوب بن عتبة ضعيف، ويقال حديثه باليمامة صحيح.

أيوب بن عتبة اليمامي الجمهور على تضعيفه, بدون تفصيل, والأقرب أن فيه لين, ولذلك أبو زرعة قال: يقال حديث أبي اليمامة صحيح, ما جزم بذلك, فحديثه مطلقاً لا يُحتج به, وإنما يُكتب فإن وُجد ما يشهد له فهنا يكون مقبولاً, وأما إذا لم يكن كذلك فهنا لا يكون مقبولاً, لكن نقول ... حديثه في اليمامة, لأنه هو يمامي, أيوب بن عتبة, حديثه في اليمامة أقوى من حديثه في العراق, وإن كان حديثه الذي في اليمامة أيضاً فيه نظر.

قال: النوع الثالث: قوم ثقات في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف, بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم.

وهذا ضرب آخر, أحياناً يكون الراوي حديثه عن بعض شيوخه ضابط لهم, وحديثه عن البعض الآخر يكون غير ضابط لهم, فيه كلام وفيه نظر, وهذا غير ما تقدم, في رواية أهل بلد يكون ضابطين عنه وفي رواية أهل بلد آخر يكون غير ضابطين, وغير أيضاً الضرب الأول, وهو في روايته هو, عن أهل بلد معين, يكون ضابط بخلاف روايته عن غيرهم, الأول في الشيوخ والثاني في التلاميذ, وهذا في بعض الشيوخ, الأول في أهل البلد في شيوخه, والضرب الثاني في رواية أهل البلد في تلاميذه, وهذا في بعض الشيوخ دون بعض, بغض النظر عن البلد.

قال: فمنهم حماد بن سلمة البصري رضي الله عنه, قال: وقد ذكرنا فيما تقدم أنه أثبت حديثاً عن ثابت, وكذلك حديثه عن علي بن زيد بن جذعان, هو حافظ له, وقد ذكرنا ذلك فيما سبق,

● **حماد بن سلمة أيضاً في حديثه تفصيل. حماد بن سلمة البصري:** أبو سلمة, وهو من كبار الأئمة, ومن كبار علماء المسلمين, وخرج له مسلم وبقية أصحاب السنن, وأما البخاري فاختُلف, هل خرج له تعليقاً أو موصولاً, والأقرب أنه خرج له موصولاً ولكنه لم يكثر عنه.

فحماد بن سلمة حديثه فيما يتعلق بشيوخه على ثلاثة أضرب:

- **الضرب الأول الذين أثني على حماد في روايته عنهم، وهؤلاء ثلاثة: ثابت بن أسلم البُناني، وحُميد بن أبي حميد الطويل، وعمار بن أبي عمار، فرواية حماد عن هؤلاء ويضاف إليهم أيضاً محمد بن زياد. فروايته عن هؤلاء الأربعة قوية، وبالذات عن ثابت البناني ثم حميد الطويل، ولذلك خرج له مسلم كثيراً, من روايته عن ثابت البناني، وأيضاً عن حميد الطويل، فهذا القسم أصح أقسام حديثه.**
- **وأما القسم الثاني في روايته عن رواة لم يُمدح حماد في ضبطه لحديثهم، ولم أيضاً يُذم في روايته عنهم ويُتكلم في روايته عنهم، مثل نافع بن الأزرق لم يتكلم في .. لم يقال أن حماد ضابط لحديثه ولم يتكلم أيضاً في رواية حماد عنه، فهذا القسم الثاني، وهذا الأصل فيه الصحة ولكن دون الأول.**
- **القسم الثالث من تُكلم في رواية حماد عنهم، مثل أيوب بن أبي تميم السختياني، ومثل كذلك أيضاً قيس بن سعد، فتُكلم في رواية حماد عن هؤلاء، وبالذات قيس بن سعد، له كتاب عنه وقد ضاع،**

فهذه أقسام حديث حماد بن سلمة. فحديثه على هذه الأضرب الثلاثة، وبعضها أقوى من البعض الآخر، الأول هو الأقوى، ثم الثاني دونه، ثم الثالث، وحتى في روايته عن قيس بن سعد الأصل فيها الاستقامة، فإن تبين أنه أخطأ فهنا يُرد حديثه.

قال: وقال حنبل، أي الإمام أحمد، قال: حماد بن سلمة يسند عن أيوب أحاديث لا يسندها الناس عنه، يعني يخالفهم، في رواية الناس عن أيوب مرسلة، وفي رواية حماد عن أيوب تكون هذه الأحاديث متصلة، وهذا دليل على خطئه، وأنه لم يضبط في روايته عن أيوب، وليس العلة من أيوب، وإنما من حماد بن سلمة، لأن أيوب في الدرجة العليا من الإتقان.

قال: ومنهم قيس بن سعد، قال الإمام أحمد: ضاع كتابه عنه فكان يحدث من حفظه فيخطئ، قال: وضعف يحيى بن سعيد القطان رواية حماد بن سلمة عن قيس بن سعد، ورواياته أيضاً عن زياد الأعلم، قال البيهقي: حماد ساء حفظه في آخر عمره، فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه، ويتجنبون ما تفرد به عن قيس خاصة، أي قيس بن سعد.

وقال أيضاً الإمام أحمد في رواية الأثرم: حماد بن سلمة إذا روى عن الصغار أخطأ، وأشار إلى روايته عن داود بن أبي هند.

إذاً حماد بن سلمة حديثه على ثلاثة أقسام كما تقدم قبل قليل.

قال: ومنهم جرير بن حازم البصري، متفق على تخريج حديثه، أي في الصحيحين، وقد تغير قبل موته بسنة، لكن قال ابن مهدي: حجبه أولاده، فلم يُسمع منه في اختلاطه شيء، ولكنه يضعف في حديثه عن قتادة، جرير بن حازم ثقة مشهور، خرج له البخاري في الصحيحين وفي غيرهما، ولكنه قبل وفاته اختلط، ولكن كما قال ابن مهدي أن له أولاد وحجبوه، فلم يحدث في أثناء اختلاطه، ولكن في حديثه عن بعض شيوخه فيه كلام، كما في حديثه عن قتادة بن دعامة السدوسي،

وذكر بعض هذه الأحاديث، قال: منها حديثه بهذا الإسناد في الذي توضأ وترك على قدمه لمعة لم يصبها الماء،

هذا الحديث قد رواه جرير بن حازم عن قتادة عن أنس أن رجلاً توضأ وترك لمعة على قدمه لم يصبها الماء، فأمره الرسول عليه الصلاة والسلام بأن يتوضأ ويحسن وضوئه. فأقول هذا الحديث تُكلم في رواية جرير بن حازم عن قتادة، وأُنكر عليه، مع أن هناك ما يقويه، ومن ذلك ما جاء في صحيح مسلم في حديث أبي الزبير عن جابر عن عمر بن الخطاب، جاء بمعنى هذا الحديث، وجاء أيضاً من حديث خالد بن معدان عن رجل من الصحابة، الجهة الأولى عدم ضبطه، أحياناً يخطئ ويهم، والجهة الثانية في روايته عن المقبري، لأنه روى عن المقبري عن أبي هريرة، وروى أيضاً عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، وروى أيضاً عن المقبري عن غير أبي هريرة، قال: فصيرها عن أبي هريرة، لأنه لم يضبط هذا الشيء فتُكلم في روايته عن المقبري، فنقول أن حديث ابن عجلان على قسمين، ما كان عن غير المقبري فالأصل فيه الصحة والجودة والاستقامة حتى يتبين أنه أخطأ، والقسم الثاني حديثه عن المقبري، فإذا تبين أنه قد أخطأ فيه وخولف فهنا نعم، وأما إذا لم يتبين فهنا يكون الأصل قبول حديثه، لأن هذه المنكرات عن المقبري قليلة وليست بالكثيرة، هذه المنكرات التي أنكرت عليه في روايته عن المقبري قليلة وليست بالكثيرة.

قال: ومنهم عاصم بن بهدلة.

وعاصم تقدم تقسيم حديثه فيما سبق، وأن حديثه ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

- ما حدث به عن زر بن حبيش وأبي وائل، فهذا أقوى حديثه،
- والقسم الثاني ما حدث به عن غير هؤلاء، ولا يكون شيخه أبو صالح السمان، وهذا دون الأول،
- والثالث ما كان شيخه أبو صالح السمان،

فالقسم الثالث لا يُحتج برواية عاصم، وأما القسمين الأولين فالأصل أنه صدوق وحديث مستقيم حتى يتبين أنه أخطأ. وأنا ما وجدت أن الحفاظ نصوا على الكلام في روايته عن أبي صالح، ولكن هناك حديث من روايته عن أبي صالح وفيها نكارة وخطأ.

قال: كان حفظه سيئاً وحديثه خاصة عن زر وأبي وائل مضطرب.

طبعاً عاصم بن أبي النجود تُكلم فيه كلام عام وخاص، الكلام العام أنه يخطئ ويهم وما شابه ذلك، والكلام الخاص تُكلم في روايته عن أبي وائل وعن زر، ولكن هو مكثر عنهما، ولذلك خُص هذين الشيخين، وليس معنى أن روايته عنهما أضعف من روايته عن غيرهما لا، بل هي أقوى، ولذلك علق له البخاري حديثاً عن أبي وائل، وخرج له مسلم حديثاً عن زر، فروايته عن هذين الشخصين أقوى من روايته عن غيرهما، لكن لماذا خُصّ هذين الشيخين؟ لأنه مكثر عنهما، نعم، وذكر بعد أيضاً أمثلة على هؤلاء كهشام بن حسان وغيرهم.

ولعلنا ننتقل بعد ذلك من ضُعف حديثه في آخر عمره، وكان يُلقن، وهذا كثير، مثل هذا كثير، الذي يختلط ويتغير،

وذكرت فيما سبق أن الاختلاط على قسمين:

- اختلاط مؤثر اختلاط أكبر،
- واختلاط أصغر غير مؤثر،

وأهل العلم بالحديث يطلقون الاختلاط على هذين المعنيين، مثل سعيد بن أبي عروبة، اختلاطه كما قلنا مؤثر، ومثل أبي إسحاق السبيعي اختلاطه غير مؤثر، وإنما عبارة عن تغير الحفظ قليلاً، بسبب تقدم سنه، وتقدمه في العمر، ومثل سفيان بن عيينة، حديثه القديم أصح من حديثه المتأخر، وإن كان حديثه كله حجة، لكن القديم أصح، لأنه حدث وهو ضابط لحديثه، وعندما تقدم به السن ضعف، قل حفظه نوعاً ما. نعم.

قال: ومنهم عمرو بن أبي عمرو المدني، مولى المطلب بن حنطب، قال: وهو ثقة، متفق على تخريج حديثه، مع أنه تكلم فيه ابن معين، وقال: روى عنه مالك وكان يستضعفه، وقال البخاري: هو صدوق، لكن روى عن عكرمة مناكير، ولم يذكر في شيء منها أنه سمع من عكرمة، نقله عنه الترمذي في كتاب العلل، قال: ولم يخرج له في الصحيح شيء عن عكرمة، وقد روي عنه حديث من وقع على بهيمة فاقتلوه. هذا الحديث مما رواه عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة، ومما أُنكر على عمرو بن أبي عمرو، من وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة، فهذا منكر ولا يصح. فعمرو بن أبي عمرو حديثه القديم أقوى من حديثه المتأخر، وروايته عن عكرمة هذه مضطربة، وقد تكلم فيها الحفاظ، وأمثال هؤلاء كما ذكرت في الحقيقة كثير.

قال: ذكر من ضُعِّف حديثه إذا جمع الشيوخ دون ما إذا أفردهم. هناك من الرواة ممن تُكلم في حديثه إذا جمع أكثر من شيخ، بخلاف إذا لم يجمع أكثر من شيخ، وإنما ذكر شيخ واحد.

يعني مثل حماد بن سلمة أحيانا يجمع فلان وفلان وفلان، ومثل محمد بن إسحاق صاحب السيرة، أحياناً يقول حدثنا فلان وفلان وفلان، فتُكلم في حماد بن سلمة، وتكلم أيضاً في ابن إسحاق وغيرهم من هذه الناحية، وذلك أن بعض الرواة نعم يروي الحديث عن خمسة عن عشرة ولا يميز رواية هذا عن هذا، وقد تكون رواية هذا تختلف عن رواية هذا، وقد تكون رواية هذا مسندة والثانية مرسلة، فبعض الرواة ما يستطيعون أن يميزون ويسوقونه مساقاً واحداً، وهذا في الحقيقة نوع دقيق من الصناعة الحديثية، وتجد هناك أحاديث قد تكون فيها نكارة من هذه الجهة أو الناحية، بينما هناك رواة إذا جمع من الرواة يستطيع أن يميز بين حديث هذا وحديث هذا، وذلك لضبطه وإتقانه، وممن يفعل هذا الزهري، مثل ما روى حديث .. روى عن عروة بن الزبير وعبيد الله بن عبد الله وفلان وفلان وساق مساقاً واحداً، فالزهري إمام جليل، فغيره لا يكون مثله، ولا يُلحق غيره به، فأقول هذا وجه كلام الحفاظ على بعض الرواة الذين إذا جمعوا بعض الشيوخ يُتكلم فيهم، وإذا ذكروا شيخاً واحداً يُقبل حديثهم، السبب في هذا كما تقدم أنه قد تكون رواية بعض هؤلاء الشيوخ تخالف رواية الشيخ الآخر، قد تكون مرسلة والثاني مسندة، وقد تكون لفظها يختلف عن اللفظ الآخر وهكذا، ولذلك تجد الحفاظ يقولون مثلما يقول مثلاً أبو داود، يقول: حدثنا فلان وفلان واللفظ لفلان، أو يقول حدثنا فلان وفلان المعنى، يعني رواية الثاني بالمعنى، ليست بنفس اللفظ، فيبين، يميز، ومثل ما ذكرت فيما سبق في رواية أبي إسحاق السبيعي عن عاصم ... الحارث عن علي، الحارث ذكر علي مسنداً، وعاصم ... فهناك من رواه وجمعهم اثنينهم ولم يميز، فأقول في الحقيقة أن هذا نوع مهم.

قال: وقد تقدم عن شعبة أنه قال لابن علية، وهو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي المعروف بابن علية، شعبة يقول لابن علية: إذا حدثك عطاء بن السائب عن رجل واحد فهو ثقة، وإذا جمع فقال زاذان وميسرة وأبو البختري فأتقه، كان الشيخ قد تغير.

قال: وكذلك قال الدارقطني في ليث ابن أبي سليم، إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاووس ومجاهد، فشعبة بن الحجاج أيضاً تكلم في عطاء من هذه الناحية، أنه يجمع بين فلان وفلان ولم يميز، وعطاء تقدم لنا حديثه على قسمين، حديثه القديم أقوى وأصح من حديثه المتأخر، لأنه تغير واختلط، وأيضاً إذا جمع في روايته أكثر من شيخ، فهنا لا يتقن، لا يضبط تماماً.

وكذلك أيضاً ليث بن أبي سليم، مع أن ليث بن أبي سليم حديثه ضعيف، لكن يكون أشد ضعفاً إذا كان مما حدث به أخيراً، لأنه أيضاً اختلط وتغير، فزاد ضعفه على ضعف، وإذا جمع أيضاً بين أكثر من شيخ من شيوخه فهذا أيضاً زيادة في ضعفه.

قال: وأما يحيى فضعف ليثاً وقال: إذا جمع بين الشيوخ ازداد ضعفه، فإذا جمع بين أكثر من شيخ فهنا أيضاً يزداد ضعفاً لما تقدم.

قال أيضاً: قسم آخر، ذكر من حدث عن ضعيف وسماه باسم ثقة.

وهذا أيضاً نوع دقيق ومهم جداً، يعني هناك مثلاً أحد الرواة يروي عن راوي، وهذا الراوي ضعيف، وهناك راوٍ آخر بنفس اسمه ثقة، وقد روى هو عن الاثنين، لكن هنا روى عن هذا الضعيف، فيأتي تلميذ من تلاميذه ويخطئ، فيجعله عن راوي الثقة، بينما هو روى عن الضعيف وليس عن الثقة، فيكون الحديث ضعيف، فالأصل .. ويظن الظان أنه صحيح، لأن هذا ثقة، بينما هو ليس فلان الثقة وإنما فلان الضعيف.

قال: رواية أبي أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي.

أبو أسامة روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي وأخطأ، ظن هو الثقة ولكن هو الضعيف.

قال محمد بن عبد الله بن نمير: "ليس هو بابن جابر المعروف الثقة، إنما هو رجل يسمى بابن جابر، كتب عنه أبو أسامة هذه الأحاديث -وظن هو الثقة، أصبحت هذه الأحاديث كأنها صحيحة وهي ليست بصحيحة- قال: ألا ترى روايته لا تشبه شيئاً من حديثه الصحاح الذي يروي عنه أهل الشام وأصحابه الثقات"

قال: وكان ابن نمير يشير إلى أن أبا أسامة علم بذلك وتغافل عنه، فكان يوهن أبا أسامة ويتعجب ممن يحدث عنه، نقله يعقوب الفسوي عن ابن نمير.

فأبو أسامة روى عن ابن جابر، وابن جابر هناك يزيد بن عبد الرحمن بن جابر، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

أقول أبو أسامة روى عن "عبد الرحمن بن يزيد بن جابر"، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي هذا ثقة، ولكنه لم يروي عنه وإنما روى عن رجل آخر هو ضعيف، وظنه هو الثقة، وظن أن هذا الضعيف هو الثقة الشامي، بينما الثاني ليس هو بابن جابر الدمشقي، وإنما هو رجل آخر ضعيف، فلذلك روى أحاديث أنكرت عليه. والضعيف يقال له "عبد الرحمن بن يزيد بن تميم"، وليس هو الدمشقي الشامي، ابن تميم هذا ضعيف، بينما الشامي هو الثقة، فهو ظن الشامي فأخطأ في ذلك.

قال: وكذلك روى حسين الجعفي عن ابن جابر عن أبي الأشعث عن أوس بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث: أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة.

هذا الحديث قد رواه حسين الجعفي عن ابن جابر عن أبي الأشعث عن أوس بن أوس، هذا الإسناد ظاهره الصحة لأن رجاله ثقات.

قال: فقالت طائفة: هو حديث منكر، وحسين الجعفي سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الشامي، ليس بابن جابر الثقة، وابن تميم الشامي هذا ضعيف، فغلط في نسبته.

قال: ممن ذكر البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود وابن حبان وغيرهم، فظن هو الثقة بينما هو ابن تميم الضعيف، فوقع في خطأ واضح وفي غلط فاحش.

قال: أيضاً ضرب آخر: ذُكر من روى عن ضعيف وسماه باسم يتوهم أنه اسم ثقة،

وهذا تدليس الشيوخ، هذا ما يسمى بتدليس الشيوخ.

قال: ومنهم عطية العوفي،

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي ذكر عطية العوفي فقال: هو ضعيف الحديث، بلغني أن عطية يأتي الكلبي ويأخذ عنه التفسير وكان يكنيه بأبي سعيد، فيقول: قال أبو سعيد قال أبو سعيد،

فأبو سعيد هذه كنية محمد بن السائب الكلبي، فيكني بأبي سعيد فيُظن أنه أبو سعيد الصحابي، لأن عطية العوفي قد روى عن أبي سعيد الصحابي رضي الله عنه، قد روى عن أبي سعيد الخدري الصحابي. نعم. فيكني الكلبي بأبي سعيد، فيظن الظان أنه هو المقصود بالخدري، أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، وهذا ليس في كل حديث وإنما في التفسير، وعطية بن سعد العوفي فيه ضعف، يكتب حديثه ولا يحتج به.

ولعلي أقف عند هنا، وفي الحقيقة أن هذه الأمثلة التي ذكرها ابن رجب وهذه الأقسام هي أقسام مهمة، ولها علاقة كبيرة في الجرح والتعديل وفي الصناعة الحديثية، لا بد من الانتباه إليها، لئلا يقع الإنسان في الخطأ وفي تصحيح حديث هو ضعيف وليس بصحيح. نعم.

لعلنا نقرأ في الترمذي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين, وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

قال أبو عيسى الترمذي رحمنا الله تعالى وإياه: باب ما جاء في السكتتين في الصلاة.

حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى قال: حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال: سكتتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم, فأنكر ذلك عمران, فقال: حفظنا سكتة. فكتبنا إلى أبي بن كعب بالمدينة, فكتب أبي أن حفظ سمرة. قال سعيد: فقلنا لقتادة: ما هاتان السكتتان؟ قال إذا دخل في صلاته, وإذا فرغ من القراءة. ثم قال بعد ذلك: وإذا قرأ ((وَلا الضَّالِّينَ)) [الفاتحة:٧]. قال وكان يعجبه إذا فرغ من القراءة أن يسكت حتى يتراد إليه نفسه. قال: وفي الباب عن أبي هريرة. قال أبو عيسى: حديث سمرة حديث حسن. وهو قول غير واحد من أهل العلم يستحبون للإمام أن يسكت بعد ما يفتتح الصلاة وبعد الفراغ من القراءة. وبه يقول أحمد وإسحاق وأصحابنا.

الشيخ: قال أبو عيسى:

- **حدثنا محمد بن المثنى:** وهو أبو موسى الزمن العنزي البصري, وهو ثقة حافظ, مكثر من الحديث, توفي في عام اثنين وخمسين ومائتين وقد خرج له الجماعة.
- **قال: حدثنا عبد الأعلى:** وعبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى السامي البصري, وهو ثقة مشهور. عن سعيد وهو ابن أبي عروبة البصري, وسعيد توفي في عام سبعة وخمسين ومائة, وقد خرج له الجماعة.

وقد تقدم لنا الكلام على سعيد, وأن حديثه على قسمين:

- **ما حدث به قبل الاختلاط فهذا صحيح**
- **وما حدث به بعد الاختلاط فهذا يتوقف فيه حتى يوجد ما يشهد له, لأنه قد اختلط وتغير**

- **عن قتادة:** وهو ابن دعامة بن قتادة السدوسي البصري وهو ثقة حافظ, من كبار الأئمة, توفي في عام سبعة عشر ومائة وقد خرج له الجماعة
- **عن الحسن:** وهو ابن أبي الحسن البصري, وهو من سادات التابعين, ومن كبار العلماء في زمنه, وتوفي في عام عشرة ومائة, وقد خرج له الجماعة

والحسن يرسل كثيراً, موصوف بالتدليس, وهذا التدليس هو إرسال, يرسل كثيراً عن الصحابة, كما أرسل عن أبي هريرة وأرسل أيضاً عن جابر وأرسل أيضاً عن ابن عباس وغيرهم من الصحابة وهو لم يسمع

منهم، فلا بد من التأكد من سماعه من الصحابي الذي روى عنه، فإن ثبت سماعه فتحمل أحاديثه الأخرى على السمع والاتصال حتى يتبين خلاف ذلك، إلا في روايته عن سمرة، فروايته عن سمرة ثبت أنه سمع منه حديث العقيقة، كما في البخاري، الحسن قال لمن حدثه: اذهب وسل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فقال: سمعته من سمرة، فحديث العقيقة نعم، سمع الحسن من سمرة، وهو كل غلام مرتهن بعقيقته. وأما الأحاديث الأخرى فقد اختلف في سماع الحسن لها من سمرة، فذهب ابن المديني والبخاري إلى أنه سمعها أيضاً، وذهب غيرهم إلى أنه لم يسمع منه مطلقاً ولا حتى حديث العقيقة، وذهب النسائي وغيره إلى أنه سمع حديث العقيقة، وهذا هو الأقرب، الأقرب أنه سمع منه بالجملة، سمع منه في الجملة بعض الأحاديث اليسيرة، وتقريباً روى الحسن عن سمرة نحو مائة حديث، ساقها الطبراني في المعجم الكبير، في مسند سمرة، بالمكرر طبعاً، نحو مائة حديث بالمكرر، وهناك منها أحاديث منكرة، منها أن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى بيع البعير بالبعيرين، هذا منكر وجاءت النصوص بخلافه، كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. وأيضاً كما روى بالبخاري في صحيحه وساق بعض ما جاء عن الصحابة في جواز ذلك. ومنها أيضاً روى الحسن عن سمرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: أبو العرب سام ..الخ، هذا ... من كلام المشهورين من كلام النسابين. وأيضاً منها من توضأ يوم الجمعة ففيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل، وغير ذلك من الأحاديث التي أُنكرت، يعني هناك بعض الأحاديث التي أنكرت على الحسن عن سمرة، وهذا يدل على أنه لم يسمع منه كل الأحاديث، لأن الحسن إمام، وسمرة صحابي جليل، فإذاً الواسطة بينهما، فإذاً لا بد أن هناك واسطة وهذه الواسطة لا يحتج بها، فلذلك الراجح أنه إنما سمع منه في الجملة. هذا الحديث لم يثبت أن الحسن سمع من سمرة، ولكن إسناده صحيح إلى الحسن، وجاء ما يشهد له، جاء ما يشهد لهذا الحديث، وهو أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان إذا كبر سكت، وهذا قد جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة، وجاء أيضاً بأنه إذا انتهى من قراءة الفاتحة سكت، وجاء هذا مرسلاً عن سعيد بن جبير فيما رواه البخاري في جزء القراءة، أن الصحابة كانوا يسكتون إذا انتهوا من قراءة الفاتحة، فهذا يشهد لحديث أيضاً الحسن عن سمرة، وأيضاً عندما ينتهي الإمام من القراءة مطلقاً كان يسكت حتى يتراد إليه النفس ويفصل ما بين القيام والركوع، فهذه السكنات كلها يعني جاء ما يشهد لها أو ما يقويها، سواء كان من حيث الأثر أو النظر، لكن السكوت الطويل بعد الانتهاء من قراءة الفاتحة حتى يقرأ المأموم الفاتحة هذا لم يثبت، كما قال ابن تيمية، وإنما سكوت لطيف، وإنما سكوت يسير. ولذلك هنا الترمذي لم يصحح حديث الحسن عن سمرة، قال: حديث حسن، وإن كان هو في أحاديث أخرى في رواية الحسن عن سمرة صححها، وهو يذهب فيما يبدو إلى ما يذهب إليه البخاري وابن المديني.

ثم قال: باب فيما جاء في وضع اليمين على الشمال في الصلاة.

- **قال: حدثنا قتيبة.** وقتيبة تقدم هو ابن سعيد بن جميل أبو رجاء الثقفي, وهو من الثقات الأثبات المكثرين من رواية الحديث, وقد خرج له الجماعة.
- **قال: حدثنا أبو الأحوص:** وهو محمد بن سلام الحنفي أبو الأحوص, وهو ثقة ثبت مشهور, مكثر, خرج له الجماعة.
- **عن سماك بن حرب**, وهو الذهلي البكري الكوفي

وسماك بن حرب حديثه على ثلاثة أقسام:

- **إذا كان شيخه ليس عكرمة وكان الراوي ممن سمع منه قديماً فهذا يكون قوي, مثل ما رواه عن جابر بن سمرة, أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يجلس حتى تطلع الشمس, وهذا قد خرجه الإمام مسلم ممن رواه عن سماك قديماً.**
- **والقسم الثاني من أقسام حديثه إذا كان الراوي عنه أخيراً ويكون شيخه عكرمة, فقد تُكلم في رواية سماك مما حدث به أخيراً لأنه تغير حفظه وطال به عمره, فإن كان هناك ما يقويها تُقبل, وإن كان هناك ما يردها فترد.**
- **والقسم الثالث إذا كان شيخه عكرمة وكان الراوي عنه ممن سمع منه قديماً فتُكلم, تكلم ابن المديني يعقوب بن شيبة في رواية سماك عن عكرمة, وأنها مضطربة, تكلم فيها شعبة بن الحجاج أيضاً, إلا إذا جاء ما يشهد لها, وروى عن عكرمة عن ابن عباس أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بفضل ميمونة, وهذا الإسناد له شاهد من حديث ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس, هذا في مسلم, لكن ابن جريج قال: أكبر علمي, وأغلب ظني, أو نحو ذلك, فكأنه تشكك, لكن إسناد الآخر ... سماك عن عكرمة عن ابن عباس يقويه, فيكون صحيح.**

- **قال: عن قبيصة بن هلب:** وقبيصة بن هلب هو الطائي, وقبيصة ليس بالمشهور, فيه جهالة

وجاء عنه ما روى عن أبيه إلا هو, والأحاديث التي رواها عن أبيه ليست كثيرة, ساق منها الإمام أحمد جمع, وساق الطبراني في الكبير منها أيضا جمع, وهذه الأحاديث لا بأس بها من متونها لا بأس بها, فحديث قبيصة بن هلب عن أبيه لا بأس به, ويعتبر صالح, ومن هذه الأحاديث هذا الحديث الذي معنا, عن أبيه قال وهو هلب الطائي,

قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه, وهذا قد جاء في النصوص الكثيرة, فكون هذه الأحاديث جاءت من طرق أخرى فهذا يدل على أنه لا بأس برواية قبيصة, وأن حديثه مستقيم, والمجهول لا شك الأصل أنه علة في الحديث, لكن أحياناً يقوى حديث هذا الرجل الذي فيه جهالة, بالقرائن, وهذا هو مذهب من تقدم من بعض الحفاظ. نعم.

فهذا الإسناد لا بأس به, وأما المتن فقد جاء من طرق أخرى كثيرة, من حديث وائل بن حجر, وهو حديث صحيح, من حديث أيضاً مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد السعدي قال: كان الرجل يؤمر بأن يضع يده على يساره في الصلاة, يضع يده على ذراعه اليسرى في الصلاة وهو في البخاري, فهذا المتن صحيح, جاء من طرق أخرى. ولكن جاء في بعض رواية حديث قبيصة عند الإمام أحمد من حديث يحيى بن سعيد

القطان قال: في الصلاة, قال: رأيت الرسول عليه الصلاة والسلام واضعاً يديه على صدره .. عفواً .. واضع يديه على صدره في الصلاة, فزاد على صدره, وهذه الزيادة لا بأس بها, جاء ما يشهد لها من مرسل طاووس, رواه أبو داود, فمن السنة وضع اليدين على الصدر في الصلاة. وجاء أيضاً من حديث مؤمل بن إسماعيل عن سفيان الثوري عن عاصم ... عن أبيه عن وائل بن حجر, ولكن هذه الزيادة منكرة, مؤمل سيء الحفظ, ولم تأتي في باقي الروايات فهي منكرة, لكن حديث قبيصة بن هلب الطائي ومرسل طاووس أحدهما يقوي الآخر, فمن السنة وضع اليدين على الصدر في الصلاة. هذه السنة في ذلك.

قال أبو عيسى: حديث هلب حديث حسن, والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم, رأوا أن يضع الرجل يمينه على شماله في الصلاة, ورأى بعضهم أن يضعهما فوق السرة, وبعضهم يرى أن يوضعان تحت السرة, وكل ذلك واسع عندهم, كما تقدم أن السنة التي ثبتت على الصدر, هذا هو الذي ثبت.

هذا والله أعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

هذا التفريغ حاولنا أن نحافظ على كلام الشيخ كما هو – قدر الإمكان- وقد قضى الله تعالى بحكمته أن لا عصمة لكتاب من الخلل والخطأ والنقص إلا لكتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد, فما وقع في هذا التفريغ من خطأ أو نقص فليبادر بنصحنا وله جزيل الثواب والجزاء؛ وننبه مرة آخرى أن التفريغ لا يغني عن السماع فنرجو ممن يقرأه أن يجمع بينه وبين سماع المحاضرة، والله تعالى أعلم وصلى اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً